

مجلة أوربة

للدراسات والأبحاث القانونية والعلوم الإنسانية

REVUE AWRABA

Pour les études et les recherches juridiques et les sciences humaines

+212663333936

revueawraba@gmail.com

مجلة أوربة

"للدراسات والأبحاث القانونية والعلوم الإنسانية"

REVUE AWRABA

" POUR LES ETUDES ET LES RECHERCHES JURIDIQUES ET LES SCIENCES HUMAINES"

إدارة ورئاسة تحرير: الأستاذة سلوى الإدريسي
العدد: الحادي عشر / اكتوبر/ 2026
رقم الإيداع القانوني: Dépôt Légal: 2025PE0029
للتواصل مع المجلة:
0663333936 :
revueawraba@gmail.com :
revue awraba

جميع حقوق الطبع محفوظة للناشر والمجلة ©

اللجان العلمية للمجلة:

الإدارة ورئاسة التحرير:

الأستاذة سلوى الإدريسي

محامية بهيئة فاس

تنسيق:

عبد العزيز لعبيدي

دكتور في الفقه المقارن بالقانون

أستاذ زائر بجامعة سيدي محمد بن عبد الله كلية الشريعة بفاس

نبيل علواني

محامي بهيئة فاس

وباحث متخصص في القانون الخاص

لجنة التحكيم الخاصة بالعلوم القانونية

الاسم	التخصص
بهيجة فردوس	أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية الاقتصادية والاجتماعية بفاس تخصص القانون الخاص.
رقية أشمال	أستاذة جامعية متخصصة في القانون العام/ جامعة محمد الخامس/ الرباط
عبد النبي أضريف	أستاذ التعليم العالي ونائب عميد بكلية العلوم القانونية الاقتصادية والاجتماعية بعين السبع الدار البيضاء.
نادية النحلي	أستاذة جامعية متخصصة في القانون الاجتماعي والحماية الاجتماعية بكلية الشريعة بفاس
نرجس البكوري	أستاذة جامعية متخصصة في القانون الخاص/ جامعة سيدي محمد ابن عبد الله/ فاس
جميلة العماري	أستاذة جامعية متخصصة في القانون الخاص/ كلية الحقوق بطنجة
حنان سعيدي	أستاذة جامعية متخصصة في القانون الخاص/ كلية الحقوق بالقنيطرة
نورا خير	أستاذة التعليم العالي بالمعهد الملكي لتكوين الأطر بالرباط تخصص قانون خاص
صليحة حاجي	أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية الاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الأول.
أمال ناجي	أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم القانونية الاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الأول بوجدة.
عبد الواحد الدافي	أستاذ جامعي / متخصص في القانون الخاص/ كلية الحقوق- جامعة شعيب الدكالي بالجديدة
أمين السعيد	أستاذ جامعي متخصص في القانون الدستوري والعلوم السياسية/ كلية الحقوق بفاس
عبد الإلاه محبوب	أستاذ جامعي متخصص في القانون الخاص/ كلية الحقوق بتطوان
هشام العقراوي	أستاذ جامعي / متخصص في القانون العام – القانون الإداري والمنازعات، بالكلية متعددة التخصصات ببني ملال – جامعة السلطان مولاي سليمان
حسن الرحيبة	أستاذ جامعي متخصص في العلوم الجنائية، كلية الحقوق بفاس
نبيل البكوري	أستاذ جامعي متخصص في القانون الخاص بكلية الشريعة بفاس

عبد اللطيف الشدادي	أستاذ جامعي متخصص في القانون العام بالفرنسية – القانون الإداري/ كلية الحقوق بطنجة
عبد الغني بلغمي	أستاذ جامعي متخصص في القانون العام – العلوم الإدارية/ كلية الشريعة بفاس
عبد الإله سطي	أستاذ جامعي متخصص في القانون العام – العلوم السياسية والقانون الدستوري، كلية الحقوق – جامعة ابن زهر بأكادير
خالد شيات	أستاذ جامعي متخصص في القانون الدولي/ جامعة محمد الأول بوجدة/ رئيس مركز رؤى الشرق للدراسات
خالد الوالي العلمي	أستاذ جامعي متخصص في القانون الخاص / كلية الحقوق بفاس
جواد مامون	إطار بوزارة التعليم العالي، باحث في الدراسات السياسية والحكامة الترابية
حفيظة الوزاني	قاضية بالمحكمة الابتدائية بفاس – خبيرة في قضايا الأسرة – باحثة في العلوم القانونية
ميمون الباب	دكتور متخصص في القانون الخاص
أحمد ابراهيمي	دكتور في القانون العام
أشرف ركراكي	دكتور متخصص في القانون الخاص/ أستاذ زائر بجامعة محمد الخامس بالرباط
غزلان البوعبدلي	دكتورة متخصصة في القانون العام/ جامعة محمد الخامس بالرباط
بدر الحيمودي	دكتور متخصص في القانون الخاص/ أستاذ زائر بجامعة القاضي عياض بمراكش.

لجنة التحكيم الخاصة بالعلوم الإنسانية

الاسم	التخصص
عبد الرحمان طنكول	أستاذ جامعي متخصص في الأدب الفرنسي
حاتم امزيل	أستاذ جامعي متخصص في علم النفس/ كلية الآداب والعلوم الإنسانية – جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس
نبيل الصافي	باحث في التحليل النفسي وعلم النفس القيادة وعلم الاجتماع القيادة
يحيى العميري	باحث في علم النفس/ أستاذ مادة الفلسفة بالثانوي التاهيلي
ناريمان العكري	دكتورة متخصصة في الفلسفة / أستاذة مادة الفلسفة
حسن احجيج	أستاذ جامعي متخصص في اللسانيات بجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس
بن عبد الله الحفياني	أستاذ جامعي متخصص في اللغة العربية/ كلية الآداب والعلوم الإنسانية / جامعة الحسن الثاني بالمحمدية
نجية نشيط	أستاذة جامعية متخصصة في الأدب العربي وفنونه بكلية الآداب والعلوم الإنسانية فاس-سايس
إلياس الهاني	أستاذ بجامعة أهومي البريطانية، متخصص في الفكر الإسلامي
عبد الله منيوي	دكتور متخصص في الفقه المقارن بالقانون/ أستاذ مادة التربية الإسلامية بفاس
يوسف العلمي	دكتور متخصص في العلوم الشرعية
رضوان بالحاج	دكتور باحث في العلوم الشرعية والقانونية
هشام الحايك	دكتور في الدراسات الإسلامية، تخصص الفقه والأصول
يسير الأزرق	أستاذ محاضر مؤهل بكلية الشريعة بفاس تخصص اللغة الإنجليزية
الشيخ حبتا	دكتور في التاريخ الحديث والمعاصر في معهد البحوث والدراسات التاريخية بمصر
جواد أبو زيد	دكتور في الجغرافيا البشرية أستاذ مؤهل كلية الاداب و العلوم الإنسانية مكناس .

شروط وضوابط النشر بمجلة أورية للدراسات والأبحاث القانونية والعلوم الإنسانية

- احترام قواعد النشر والالتزام بالأمانة العلمية
- ضرورة إدراج الإحالات بالمقال
- ملاءمة موضوع المقال أو المساهمة العلمية مع مجال وتوجه المجلة
- إرفاق المقال بالبيانات التعريفية الأساسية لكاتبه
- ترسل المقالات دون ملخصات وعليه يتم حذف الملخص من أي مقال يتم قبول نشره
- يجب إرسال المقال بصيغة الوورد (word)
- جميع المقالات يجب إرسالها حصرا إلى البريد الإلكتروني للمجلة:

revueawraba@gmail.com

- جميع الآراء والمعلومات الواردة بالمقال وما به من سرقات علمية، تحت مسؤولية الكاتب الشخصية
- الآراء الواردة في المقالات لا تعبر إلا على آراء أصحابها
- يتم التواصل مع صاحب المقال وإعلامه بقبول أو رفض نشر مقاله في جميع الحالات وفي أقرب وقت
- للمجلة الحرية في نشر المقالات بصيغة إلكترونية وورقية

مقالات باللغة العربية

بدر بقارة أستاذ محاضر مؤهل تخصص فلسفة

كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس فاس

التراتبية في فلسفة نيتشه: الأمر والطاعة بوصفهما «الواقع الأساسي»

ملخص

ينطلق هذا المقال من ملاحظة تبدو أول الأمر هامشية، لكنها تخترق متن نيتشه من أوله إلى آخره: الإلحاح على مسألة التراتبية (Rangordnung)، وجعل الأمر والطاعة معياراً لتصنيف أنماط الحياة البشرية. وقد يُظن أن هذا الإلحاح مجرد حكم مسبق أرستقراطي أو ميل ذاتي لا يقوم على أساس. ونتناول، في حوار مع فلسفة نيتشه، ثلاثة مسارات لتبرير هذا الاختيار. الأولى ترجع التراتبية إلى درجات الحاجة إلى الاعتقاد. والثانية ترجعها إلى تمجيد الفيلسوف بوصفه «روحاً حرة». والثالثة ترجعها إلى منطق الحياة النزوية. ونبيّن أن المسارين الأولين لا يكفيان، لأنهما يفترضان ما ينبغي البرهنة عليه. أما الثالثة فتكشف أن الإرادة «انفعالُ أمر»، وأن الجسد «بنية اجتماعية من نفوس كثيرة» تتبادل الأمر والطاعة، وأن كل تواصل بين النزوات يحمل علامة فارق الرتبة. وبفضل مبدأ تجانس الواقع، يتحوّل الأمر والطاعة من مقولتين سياسيتين إلى البنية التي ينتظم بها الواقع كله، وهي ما تسمّيه عبارة «إرادة القوة».

الكلمات المفتاحية: نيتشه، التراتبية، الأمر، الطاعة، النزوة، الإرادة، إرادة القوة، الروح الحرة.

Résumé

Cet article part d'une observation qui traverse l'ensemble du corpus nietzschéen : l'insistance sur le problème de la hiérarchie (Rangordnung) et l'usage du commandement et de l'obéissance comme critères de classement des types de vie humaine. On peut n'y voir qu'un préjugé aristocratique. En dialogue avec la philosophie de Nietzsche, l'article examine trois voies de justification : les degrés du besoin de croyance, la valorisation du philosophe comme « esprit libre », et la logique de la vie pulsionnelle. Les deux premières sont insuffisantes, car elles présupposent ce qu'il faut démontrer. La troisième montre que la volonté est « affect du commandement », que le corps est une « structure sociale de nombreuses âmes » et que toute communication pulsionnelle porte la marque d'une différence de rang. En vertu de l'homogénéité de la réalité, le commandement et l'obéissance cessent d'être des catégories politiques pour devenir la structure qui organise le réel tout entier, c'est-à-dire ce que désigne la « volonté de puissance ».

Mots-clefs : Nietzsche, hiérarchie, commandement, obéissance, pulsion, volonté de puissance.

مقدمة

كتب نيتشه في شذرة من شذرات سنة 1884: «الأمر والطاعة هما الواقع الأساسي» (Das Grundthatsache die ist Gehorchen das und Befehlen)[1]. تبدو العبارة للوهلة الأولى شطحاً من شطحات الفيلسوف، أو تعميماً متسرّعاً لمقولات سياسية على ما ليس سياسياً. فالأمر والطاعة

[1] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1884، 62[58]،.

في الاستعمال المألوف علاقتان بين بشر: حاكم ومحكوم، قائد وجندي، سيد وعبد. فكيف يصيران «الواقع الأساسي» الذي يقوم عليه كل شيء؟

ليست هذه العبارة معزولة. فمن يقرأ نيتشه يلاحظ إلحاحاً لافتاً على مسألة التراتبية، ويلاحظ أن هذه التراتبية تُقاس دائماً بالعلاقة بالأمر والطاعة. المسيحية تُدان لأنها تعلّم الطاعة، والألمان يُنتقدون لأنهم يطيعون حيثما استطاعوا، والعالِم «الموضوعي» نقيض الفيلسوف لأنه «لا يأمر». في المقابل، يُعرَّف الفيلسوف الحقيقي بأنه آمر ومشرّع.

هذا الإلحاح يضع القارئ أمام مأزق حقيقي. فنيتشه هو من علّمنا الارتياب في كل تقييم، وردّ القيم إلى أصولها الجنيالوجية الخفية. فإذا كان تفضيله للتراتبية مجرد ذوق أرستقراطي، انقلب منهجه الجنيالوجي عليه، وصارت فلسفته ضحية لما ينتقده في غيره: تقييماً يتنكّر في صورة حقيقة.

يتوزّع الإشكال على سؤالين مترابطين:

1. بأي حق يمنح نيتشه التراتبية هذا الامتياز في تفكيره؟
2. ولماذا يجعل فعلي الأمر والطاعة، دون غيرهما، معيار هذه التراتبية، ولا سيما تراتبية أنماط الحياة البشرية؟

المحور الأول: مركزية التراتبية في فلسفة نيتشه

يرسم نيتشه صورة الفيلسوف الأصيل ضدّ التقليد الفلسفي بأكمله. وبين السمات الكثيرة التي ينسبها إليه سمةٌ تلفت الانتباه بشدة تكرارها: الانشغال بالتراتبية. يصف باتريك فوتلينغ هذا الإلحاح بأنه «مدهش» ويكاد يكون «ثقيلاً»[1]. والتراتبية ليست موضوعاً ضمن موضوعات، بل سؤال منظِّم يعبر كل الحقول التي يشتغل فيها نيتشه: الأخلاق، والمعرفة، والدين، والفن، والثقافة، والسياسة.

[1] Wotling, Patrick, *La philosophie de l'esprit libre. Introduction à Nietzsche*, Paris, Flammarion, 2008 (chap. 11).

يظهر ذلك أولاً في النقد. ففي «ما وراء الخير والشر»[1] يعيب نيتشه على فلاسفة الأخلاق الإنجليز أنهم لم يفكروا قط في التراتبية. ويوجّه النقد نفسه إلى كانط. تقول شذرة من 1884: «إن أخلاق كانط وشوبنهاور تنطلق من مسلّمة، دون أن تشعر بذلك: مساواة البشر، وأن ما هو أخلاق لواحد ينبغي أن يكون أخلاقاً للآخر»[2]. المساواة هنا إحدى «الأفكار الحديثة» التي يدينها نيتشه. وهي ليست نتيجة بحث، بل امتياز غريزي يسبق البحث ويوجّهه.

هذا النقد مهم لأنه يقلب المألوف. فالكونية الأخلاقية الكانطية تُقدَّم عادة شرطاً شكلياً للعقل العملي. أما نيتشه فيراها تعميماً لما يناسب نمطاً معيّناً من الحياة على الأنماط كلها. المساواة، بهذا المعنى، إنكارٌ للتراتبية الفعلية بين أنماط الحياة. وما دامت هذه الأنماط مختلفة في قوتها وحاجاتها، فإن فرض أخلاق واحدة عليها ليس حياداً، بل انحياز لنمط ضد آخر.

الوجه الآخر لهذا النقد هو تحديد مهمة الفلسفة. على الفيلسوف أن يفكر بمنطق تراتبي، وأن يقيم تراتبيات بين الأخلاق والمعارف والأفكار، وقبل ذلك كله بين البشر. يقول نيتشه: «المشكلة الأولى هي مشكلة تراتبية أنماط الحياة»[3]. وحين يعرّف نفسه يقول: «فلسفتي تهدف إلى التراتبية، لا إلى أخلاق فردانية»[4].

العبارة الأخيرة تستحق التوقف عندها. فهي تميّز التراتبية من «الفردانية». يقرأ كثيرون نيتشه فيلسوفاً للفرد المتمرّد على الجماعة. لكن الفردانية بمعناها الحديث صورة أخرى من المساواة: كل فرد يساوي فرداً. أما التراتبية فتقول إن الأفراد ليسوا متساوين في القيمة، وإن الفرق بينهم هو موضوع التفكير.

ولا تقف المهمة عند المعرفة. الفيلسوف لا يكتفي بالتعرّف على التراتبيات القائمة، بل يريد «سياسة تراتب» تميّز الأفراد ومواقعهم. يقول نيتشه:

---

[1] «ما وراء الخير والشر»، الشذرة 228،

[2] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1884، 52[734]،.

[3] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1886–1887، 7]24[.

[4] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1886–1887، 7]6[.

أما نحن، الفلاسفة الجدد، فلا نبدأ فقط بعرض التراتبية الفعلية وفروق القيمة بين البشر، بل نريد بالضبط عكس التسوية والمساواة: نعلّم الاغتراب في كل الاتجاهات، ونحفر هوّات لم توجد قط.[1]

هنا تظهر الفلسفة عند نيتشه فعلاً لا تأمّلاً. فهي لا تصف العالم، بل تتدخّل فيه لتوسيع المسافات وتعميق الفروق.

نجد أوضح تحديد لهذه المهمة في تصدير الجزء الأول من «إنساني، مفرط في إنسانيته»[2]. هناك يقدّم نيتشه التراتبية بوصفها «مشكلتنا نحن، الأرواح الحرة». وقد احتاجت هذه المشكلة إلى «تحضيرات ومنعطفات وامتحانات ومحاولات وتنكّرات» قبل أن تظهر. ولم يكن بالإمكان رؤيتها إلا بعد تجربة «أكبر عدد من السعادات والشقاوات المتناقضة في النفس والجسد».

في هذا النص فكرة حاسمة مفادها أن التراتبية لا تُعرَف من الخارج. الفيلسوف جاب كل المستويات والدرجات التي تسمّى «الإنسان»، وصعد بنفسه درجات «السلّم الطويل». معرفة التراتبية إذن معرفة معيشة، لا تصنيف نظري. وهذا ما يميّزها من التراتبيات الجاهزة التي ترثها المجتمعات وتقدّسها.

ترتبط التراتبية عند نيتشه بمشروعين كبيرين: الانتخاب أو التربية (Züchtung)، وقلب القيم. وتقدّم الشذرة 257 من «ما وراء الخير والشر» أشهر صياغة لهذا الربط:

كل ارتقاء للنمط «إنسان» كان حتى الآن من صنع مجتمع أرستقراطي، وسيظل كذلك: مجتمع يؤمن بسلّم تراتبي واسع وبفارق القيمة بين إنسان وإنسان. [...] ولولا عاطفة المسافة [...] لما أمكن أن تنشأ تلك العاطفة الأخرى الأكثر غموضاً: التوق إلى مسافة تتسع باستمرار داخل النفس ذاتها.[3]

---

[1] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1885، 63[71].

[2] «إنساني، مفرط في إنسانيته»، الجزء الأول، التصدير، الفقرة 7.

[3] «ما وراء الخير والشر»، الشذرة 257.

وإذا أخضعنا بنية النص للتحليل، وجدنا مسافتين: **المسافة الخارجية**، وتتمثل في الفرق المتجسّد بين المواقع، ونظرة الطبقة السائدة من أعلى، والممارسة الدائمة للأمر والطاعة. و**المسافة الداخلية**، المتمثلة في التوق إلى حالات أرفع وأندر داخل النفس، أي «تجاوز الإنسان لذاته».

الأولى شرط للثانية. فالنفس تتعلّم التراتب الداخلي من تراتب خارجي مُمارَس. وهذه الملاحظة ستكتسب معناها الكامل حين نرى، فيما بعد، أن النفس نفسها «بنية اجتماعية». فالحدود بين السياسي والنفسي أقل صلابة مما تبدو، والمنطق نفسه يعمل في المجتمع وفي النفس.

والتراتبية بعد ذلك مسألة عملية تخصّ تكوين الذات. يقول نيتشه: «ينبغي للمرء أن يمتحن نفسه ليثبت لها أنه مقدَّر للاستقلال والأمر، وفي الوقت المناسب»، و«ينبغي أن يعرف المرء كيف يحفظ نفسه: هذا أقوى امتحان للاستقلال»[1]. الأمر هنا ليس امتيازاً موروثاً، بل أهلية تُكتسَب وتُمتحَن.

المحور الثاني: الطاعة معياراً للنقد، والأمر معياراً للقيمة

يفضّل نيتشه صراحةً الفرد السيّد: «المستقل»، «الذي يأمر»، «ذو الإرادة القوية». ويقسّم البشر كثيراً إلى سادة وعبيد بطريقة قد تبدو فظّة. لكن الأهم هو معيار هذا التقسيم. فالبشر لا يُصنَّفون بالذكاء أو الفضيلة أو المعرفة، بل بعلاقتهم بالطاعة والأمر. وهذا المعيار يشتغل في مجالات متباعدة جداً.

يتعقّب نيتشه «الانجذاب الغريزي إلى الطاعة» في كل ميادين النشاط البشري. ويكفي أن يكشفه في ظاهرة ما ليصير ذلك اعتراضاً جذرياً عليها. نعرض أربع حالات.

أ) المسيحية. تُدان المسيحية لأنها «قطيعية» في جوهرها، ولأنها تعلّم الطاعة قبل كل شيء. واللافت أن نيتشه يرى «السادة» أنفسهم قد فهموا هذا البعد واستغلّوه. فالغريزة القطيعية وغريزة المسيطرين تتفقان في مدح الفضائل نفسها، لكن لأسباب مختلفة. وموالاة المسيطرين للمسيحية تأتي من فهمهم أنها دين يعلّم الطاعة، وأن حكم المسيحيين أسهل. ومثال نيتشه على ذلك بابا يوصي إمبراطور الصين بالدعاية المسيحية[2]. فالدين هنا لا يُفهم بمضمونه العقدي، بل بوظيفته في اقتصاد الأمر والطاعة.

---

[1] «ما وراء الخير والشر»، الشذرة 41.

[2] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1887، 01[881].

ب) الفرنسيون. في نمذجة نيتشه للثقافات الأوروبية، يرى الفرنسيين «ألطف الأوروبيين» و«أكثرهم قطيعية» في آن. لا يرتاحون إلا حين يسمحون لأنفسهم بـ«طاعة غير مشروطة»: لنابليون، أو لـ«أفكار الثورة الفرنسية»، أو لفيكتور هوغو. وهوغو عند نيتشه كسا هذه الغريزة القطيعية «كلمات جميلة وعباءات استعراض»، باسم «الحرية» دائماً[1]. المفارقة هنا واضحة: المطالبة بالحرية قد تكون هي نفسها شكلاً من أشكال الطاعة. فالمهم ليس ما نطيعه، بل أننا نريد أن نطيع.

ج) الألمان. ينتقد نيتشه مواطنيه بالمعيار نفسه، منذ «الفجر»:

> الألماني قادر على أشياء عظيمة، لكن من غير المرجّح أن ينجزها: لأنه يطيع حيثما استطاع، كما يليق بروح كسولة في ذاتها. [...] وهو في العادة يخاف أن يعتمد على نفسه وحدها، وأن يرتجل: ولهذا تستهلك ألمانيا كل هذا العدد من الموظفين وكل هذا الحبر.[2]

ويمتد النقد إلى الأخلاق الألمانية. فشعب من هذا النوع سيريد أخلاقاً تجسّد ميله إلى الطاعة: «يجب أن يكون للإنسان شيء يستطيع أن يطيعه بلا شرط». فالإحالة إلى الأمر القطعي الكانطي واضحة في خلفية النص. ويقابل نيتشه ذلك بالأخلاق اليونانية. فالمفكرون اليونانيون يشبهون مدرّب رياضة يقول لشاب: «تعال! اتبعني! سلّم نفسك لانضباطي! لعلّك تفوز بالجائزة على كل الهيلين». ويختم: «التميّز الشخصي: تلك فضيلة الأقدمين. الخضوع والاتباع، علناً أو سراً: تلك فضيلة الألمان»[3].

المقابلة دقيقة. فالمدرّب اليوناني يطلب الانضباط أيضاً، لكن الانضباط عنده وسيلة للتميّز. أما الطاعة الألمانية فغاية في ذاتها. الفرق إذن ليس بين الطاعة والتمرّد، بل بين طاعة تخدم ارتفاع الفرد وطاعة تلغيه.

د) المرأة. يلحق نيتشه المرأة كثيراً بالطبقة الطامحة إلى الخضوع. «غريزة الإيمان» عنده هي «الغريزة الأنثوية الحقيقية». والنساء «في نشوة سعادة» حين يجدن سيداً لا يلين، أو فناناً يصوّر المرأة

---

[1] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1885، 43[58].

[2] «الفجر»، الشذرة 207.

[3] «الفجر»، الشذرة 207.

متفانية مضحّية كما يفعل فاغنر[1]. لا نعرض هذا النص لندافع عنه. نعرضه لأنه يكشف اتساع المعيار، ولأننا سنعود إليه في المناقشة النقدية.

ومن أدلّ الأمثلة الشذرة 207 من «ما وراء الخير والشر»، وهي من أدق صياغات نقد «الإنسان الموضوعي». هذا الإنسان هو العالِم الذي يريد أن يعكس الأشياء دون أن يتدخّل فيها. يصفه نيتشه هكذا: «روحه-المرآة، المشغولة أبداً بصقل نفسها، لم تعد تعرف أن تثبت ولا أن تنفي. **لا يأمر**، ولا يهدم أيضاً»[2].

العبارة التي يبرزها فوتلينغ، «لا يأمر»، هي التي تجعل هذا النمط نقيض الفيلسوف. مشكلة العالم الموضوعي ليست في ضعف معرفته، فهو قد يعرف أكثر من غيره. مشكلته أنه لا يقيّم ولا يختار. وهو بهذا أداة ثمينة، لكنه أداة تنتظر من يستعملها.

في المقابل، يعيد نيتشه تعريف الفيلسوف باستقلاله وسيادته:

> أما الفلاسفة الحقيقيون فهم آمرون ومشرّعون: يقولون «هكذا يجب أن يكون!»، ويحددون أولاً «إلى أين؟» و«لأي غرض؟» الإنسان. [...] يمدّون يداً خلاقة نحو المستقبل، وكل ما هو كائن وما كان يصير عندهم وسيلة وأداة ومطرقة. «معرفتهم» خلق، وخلقهم تشريع، وإرادتهم للحقيقة إرادةُ قوة.[3]

النص يبني سلسلة من المعادلات: المعرفة = الخلق، الخلق = التشريع، إرادة الحقيقة = إرادة القوة. الفيلسوف لا يبحث عن ماهية الأشياء ليعكسها. إنه يخلق قيماً جديدة ويفرضها. وما أنجزه «العمال الفلسفيون»، كانط وهيغل في الشذرة نفسها، ليس إلا مادة تحضيرية يستعملها الفيلسوف الآمر.

هذا التعريف أوضح تأكيد لوزن الثنائية أمر/طاعة. لكنه أيضاً موضع الصعوبة كلها. فهذا التوجه حاضر في النصوص إلى حدّ يفقد معه القارئ القدرة على الاستغراب. ومع ذلك يبدو صعب التبرير فلسفياً.

---

[1] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1885، 43[58].

[2] «ما وراء الخير والشر»، الشذرة 207.

[3] «ما وراء الخير والشر»، الشذرة 211.

أليس هذا من نوع ما يسميه نيتشه نفسه «أساس جهل صلب كالغرانيت»[1]، أو «قدراً روحياً» و«شيئاً في الأسفل لا يقبل التعلّم»[2]؟ هذا هو السؤال الذي ننتقل إليه الآن.

المحور الثالث: فرضية الاعتقاد والروح الحرة

أول طريق للتبرير يمرّ بمسألة الاعتقاد. وهو طريق يقترحه نيتشه نفسه في الشذرة 347 من «العلم المرح». نعرضه أولاً في أقوى صوره، ثم نبيّن لماذا لا يكفي.

في هذه الشذرة يتبيّن أن ما يبدو اعتقاداً شخصياً عند نيتشه ليس ميلاً ذاتياً. إنه يحيل إلى مسألة عامة: الحاجة إلى الاعتقاد ودرجاتها بحسب الأنماط البشرية. يقول نيتشه:

> مقدار الاعتقاد الذي يحتاجه المرء لينمو، ومقدار «الثابت» الذي لا يريد أن يُمَسّ لأنه يستند إليه، مقياسٌ لقوته (أو، لأكون أوضح: لضعفه). يبدو لي أن أكثر الناس في أوروبا العجوز ما زالوا يحتاجون إلى المسيحية: ولهذا ما زالوا يؤمنون بها. [...] يمكن أن تُدحض للمرء عقيدة ألف مرة، وإذا كان بحاجة إليها ظلّ يعدّها «حقيقية».[3]

النص يقلب علاقة الاعتقاد بالحقيقة. المرء لا يعتقد ما يعتقده لأنه صحيح، بل لأنه يحتاج إليه. الدحض النظري لا يمسّ الاعتقاد ما دامت الحاجة قائمة. وفي شذرة من 1887: «الحاجة إلى الاعتقاد، إلى مطلقٍ ما من نعم ولا، حاجةُ الضعف»[4].

يمكن أن نبني على ذلك نتيجتين:

1. **الطاعة مرتبطة جوهرياً بالاعتقاد.** إذا كانت الحاجة إلى المطلق أساس كل عبودية، فالاعتقاد هو الذي ينظّم هذه العبودية فعلياً.

---

[1] «ما وراء الخير والشر»، الشذرة 24.

[2] «ما وراء الخير والشر»، الشذرة 231.

[3] «العلم المرح»، الشذرة 347.

[4] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1887، 11[84].

2. **تراتبية أنماط الحياة تصنيفٌ لدرجات الحاجة إلى اليقين.** المعيار الفعلي هو: هل تؤدي الرغبة في اعتقادات لا تتزعزع دور شرط الحياة الأساسي؟

فالملاحظ أن لغة «القوة» و«الضعف» ليست آخر التحليل. فنيتشه يتحدث في الشذرة نفسها عن «التوق إلى سند، إلى دعامة، أي تلك غريزة الضعف». الحديث عن «غريزة» يعني أن المقصود مطلب تصدره منظومات نزوية معيّنة. وهذه إشارة أولى إلى مستوى أعمق سنصل إليه لاحقاً.

لماذا يكون طلب اليقين علامة ضعف؟ جواب نيتشه هو التبعية:

> إنسان الاعتقاد، «المؤمن» من كل صنف، نمطٌ تابع بالضرورة، أي نمط لا يستطيع أن يضع نفسه غايةً، ولا أن يضع غايات من ذاته، بل يجب أن يُستعمل وسيلةً. [...] وهو يمنح غريزياً أعلى التكريم لأخلاق التجرّد من الذات. [...] والاعتقاد نفسه صورة من صور التجرّد من الذات.[1]

المؤمن يتلقّى غاياته من خارجه. ولهذا يمجّد الأخلاق التي تطلب منه أن يتخلّى عن ذاته، لأنها تحوّل عجزه إلى فضيلة. وهذه آلية يعرفها قارئ «جنيالوجيا الأخلاق»: الضعف يُعاد تأويله اختياراً أخلاقياً.

في المقابل، يتميّز «السيّد» بالقدرة على الاستغناء عن الاعتقاد الراسخ:

> الروح التي تريد شيئاً عظيماً، وتريد الوسائل إليه، شكّاكةٌ بالضرورة، وليس معنى ذلك أن عليها أن تظهر كذلك. [...] الشغف الكبير، أساس كيانها وقوته، [...] يستعمل العقل كله في خدمته [...] ويمنح القناعات، ويستعمل القناعات حتى البلى، دون أن يخضع لها أبداً.[2]

الفرق بين النمطين ليس في وجود القناعات أو غيابها. الفرق في اتجاه العلاقة: المؤمن يخضع للقناعة، والسيّد يستعملها. وهذه ملاحظة سيظهر وزنها حين نناقش حدود هذه الفرضية.

---

[1] المرجع نفسه.

[2] المرجع نفسه.

الخطوة الحاسمة هي أن التبعية نفسها تُفهم بلغة الطاعة. الاعتقاد ليس طلباً لمضمون معرفي بطريقة خاصة. إنه رغبة في الطاعة، وبحث غريزي يائس عن سلطة مستبدة يخضع لها المرء بلا تحفّظ. ومن هنا ينبع نقد نيتشه لـ«غريزة القطيع» كله.

يصل هذا التحليل إلى صورة «الروح الحرة»:

> حين يصل إنسان إلى القناعة الأساسية بأنه **يجب** أن يُؤمَر، يصير «مؤمناً». وعلى العكس، يمكن أن نتصوّر لذةً وقوةً لتقرير المصير، وحريةً للإرادة، تُعرِض بهما الروح عن كل اعتقاد وكل رغبة في اليقين، وقد تدرّبت على الوقوف على حبال وإمكانات خفيفة، بل على الرقص على حافة الهاوية. مثل هذه الروح هي الروح الحرة بامتياز.[1]

هل نجد هنا الجواب؟ هل الأمر الذي يمجّده نيتشه هو القدرة على الاستغناء عن الاعتقاد؟

والجواب: ليس تماماً. ويمكن أن نرتّب الاعتراضات على هذه الفرضية في ثلاثة.

أولاً، المصادرة على المطلوب: هذا الجواب يحكم على الأنماط البشرية بقربها من نموذج مثالي هو النشاط الفلسفي. أي أنه يمنح الفيلسوف امتيازاً مبدئياً. وحتى لو أُعيد تعريف الفيلسوف بوصفه روحاً حرة، فهذا التعريف لا يحمل تبريره في ذاته. نحن نفترض قيمة الاستقلال لنبرهن على قيمة الاستقلال.

ثانياً، الاعتقاد نسيج الواقع: يفكر نيتشه في الواقع بوصفه مجموعة عمليات تأويلية تقوم بها النزوات والغرائز والانفعالات، لا مجموعة وقائع موضوعية. والاعتقاد، بهذا المعنى، هو نسيج الواقع نفسه. التأويل الأفضل ليس أصدق من غيره ولا أبعد عن الاعتقاد. وحين تسقط مفاهيم الحقيقة والموضوعية، «لا نخرج من عالم الأوهام». فكيف يكون الاعتقاد ضعفاً إذا كان كل شيء اعتقاداً؟

ثالثاً، الأمر القطعي شرطٌ للقوة: الفيلسوف الحر نفسه منتِج تأويلات، ولا ينفصل كلياً عن الاعتقاد. ونيتشه يقول ما يبدو مفارقاً: «كل ضعف للإرادة ناتج عن أن لا شغف ولا أمر قطعي يأمر»[2]. والأمر القطعي هنا اعتقاد قوي يوجّه الفعل. فالقوة لا تعني غياب الاعتقاد، بل قد تحتاج إلى اعتقاد يأمر.

---

[1] «العلم المرح»، الشذرة 347.

[2] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1887، 11[84].

النتيجة: مسألة الأمر والطاعة لا تُختزل في مسألة الاعتقاد بإطلاق. لكن هذه الاعتراضات لا تلغي ما سبق. إنها تنقل السؤال من «هل نعتقد؟» إلى «كيف نعتقد؟»، أي إلى نمط العلاقة بالتأويل. وهذا النمط ما يزال بحاجة إلى تفسير.

المحور الرابع: الإرادة بوصفها انفعالَ الأمر

تعود الشذرة 347 من «العلم المرح» لتفتح الطريق. فهي لا تساوي بين «الحاجة إلى الاعتقاد» و«الضعف» فحسب، بل بينها وبين «نقص الإرادة»: «يُرغَب في الاعتقاد بأشدّ ما يكون، ويُحتاج إليه بألحّ ما يكون، حيث تنقص الإرادة»[1]. وتؤكد شذرة من 1887 المعادلة نفسها: «كل ضعف هو ضعف إرادة»[2].

ثم تضيف الشذرة معادلة ثانية هي الأهم في التحليل كله:

> لأن الإرادة، بوصفها انفعالَ الأمر، هي العلامة الأوضح على السيطرة على الذات وعلى القوة. أي: كلما قلّت معرفة المرء بالأمر، اشتدّت رغبته فيمن يأمر، ويأمر بصرامة: إله، أمير، دولة، طبيب، كاهن اعتراف، عقيدة، ضمير حزبي.[3]

القائمة الأخيرة ملفتة. فهي تجمع سلطات من مجالات مختلفة: دينية، وسياسية، وطبية، وأيديولوجية. ما يجمعها ليس مضمونها، بل وظيفتها: أنها تأمر بالنيابة عمن لا يستطيع أن يأمر نفسه. الطاعة، بهذا المعنى، بديلٌ عن إرادة غائبة.

ويؤكد تكرار هذه المعادلة في النصوص التحضيرية، ولا سيما شذرات عام 1884، أهميتها. نجمع هذه الصياغات في جدول لأن كل واحدة منها تضيف عنصراً:

---

[1] «العلم المرح»، الشذرة 347.

[2] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1887، 11[84].

[3] «العلم المرح»، الشذرة 347.

الشذرة	النص	ما تضيفه
[083]52	«أن تريد هو أن تأمر، وهذا شيء نادر لذلك، وقلّما يُورَّث»	الإرادة نادرة، لا ملكة مشتركة بين البشر
[983]52	«الإرادة أمر، لكن تحت هذا الفعل الواعي فعلٌ آخر لا واعٍ»	الأمر الواعي واجهة لأمر أعمق
[634]52	«الأمر انفعال خاص: انفجار مفاجئ للقوة، توتّر، وضوح، تركيز حصري، يقين بالتفوّق، يقين بأن يُطاع»	المكوّنات الفينومينولوجية لانفعال الأمر
[42]72	«الإرادة اختلاق [...] نعتقد أنها حرة وسيدة لأن أصلها خفيّ ولأن انفعال الأمر يرافقها»	وهم حرية الإرادة ناتج عن انفعال الأمر

ترسم هذه النصوص معاً مفهوماً جديداً للإرادة. الإرادة ليست ملكة نفسية تبدأ الفعل، وليست سبباً. إنها اسم نطلقه على انفعال يرافق فعل الأمر. ولأننا نشعر بالانفعال ولا نرى ما تحته، نظنّ أننا السبب الحرّ لأفعالنا.

أهم ما تفعله هذه المعادلة أنها تغيّر مستوى التحليل. فحين يصف نيتشه الأمر بأنه «انفعال»، يصبح الانفعال هو العامل الأخير الذي يشرط طلب المطلق واليقين. الحاجة إلى الاعتقاد، على أهميتها، ليست الطبقة الأعمق. الطبقة الأعمق هي «الاقتصاد النزوي» (économie pulsionnelle).

وبهذا يتغيّر شكل المشكلة. لم نعد نسأل: من يحتاج إلى اليقين ومن يستغني عنه؟ بل صرنا نسأل: ما الوضع الدقيق لانفعال الأمر؟ ويقودنا هذا إلى استنتاجين:

- **الأمر هو المفهوم الأساسي.** يستعمل نيتشه لوصف أعلى درجات التراتبية ألفاظاً كثيرة: القوة، السيطرة، الاستقلال، السيادة. لكن هذه كلها ترجع إلى مفهوم واحد هو الأمر.

- **الأمر مفهوم علائقي بين النزوات.** كون الأمر «انفعالاً» يعني أنه يحيل إلى طبيعة العلاقات بين النزوات، لا إلى صفة في فرد معزول.

هذا الانزياح حاسم لأنه يحرّر المسألة من المصادرة التي وقعت فيها فرضية الاعتقاد. لم يعد المعيار صورة مثالية للفيلسوف، بل صار بنية تشتغل في كل كائن حي. والفيلسوف نفسه يُفهم انطلاقاً من هذه البنية، لا العكس.

المحور الخامس: الجسد بنيةً اجتماعية من «النفوس»

السؤال الآن: كيف يبرّر تحليل الحياة النزوية، التي يجعلها نيتشه نسيج الواقع، امتيازَ التراتبية؟ يستدعي الجواب العودة إلى تحليل الإرادة في الشذرة 19 من «ما وراء الخير والشر»، وهو أكثر تحليلاته تفصيلاً. لكن لا بدّ أولاً من المرور بنقده للسببية.

ينتقد نيتشه السببية في ثلاثة مستويات:

- **السببية الميكانيكية** في الظواهر الفيزيائية: تأويل تبسيطي، ومشوّه «فيلولوجياً»، أي قراءة سيئة لنص الطبيعة.
- **السببية النفسية** بين الأفكار: «ننكر أن بين الأفكار سببية حقيقية كما يعتقد المنطق». الفكرة لا تسبّب فكرة. والفكر الواعي ظاهرة ثانوية لعمل عمليات لا واعية في الجسد: «تأثير الأفكار بعضها في بعض (في المجال المنطقي) مظهر، إنه صراع انفعالات»[1].
- **العلاقة بين النزوات نفسها:** حتى في الطبقة الأعمق، أي النزوات والغرائز والانفعالات، يرفض نيتشه أن تنتظم سببياً. وكلمة «صراع» في الشذرة السابقة تشير إلى ذلك.

إذا لم تربط النزوات علاقة ميكانيكية خارجية، فما نوع العلاقة بينها؟ هنا يجد نيتشه في تحليل الأفعال «الإرادية» مختبراً يكشف منطق التواصل النزوي.

[1] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1884، 52[581].

يطرح نيتشه فرضية تحليلية جريئة: سيكولوجيا الأمر نموذجٌ للحياة النزوية كلها. فهذه الحياة تُفهم بوصفها تبادلاً معقداً من الأمر والطاعة:

> في كل إرادة لا يتعلق الأمر إلا بالأمر والطاعة، على أساس بنية اجتماعية مكوّنة من «نفوس» كثيرة، كما قيل.[1]

تتضح هذه العبارة بالعودة إلى الشذرة 12. هناك يُسقط نيتشه «الذرّية النفسية»، أي تصوّر النفس جوهراً بسيطاً غير قابل للقسمة. لكنه لا يُسقط مفهوم النفس نفسه. يقترح بدلاً منه مفاهيم مثل «النفس الفانية» و«النفس كثرةً من الذوات» و«النفس بنيةً اجتماعية للنزوات والانفعالات»[2]. وتأتي الشذرة 19 لتكمل هذا البناء: إذا كانت النفس جماعة، فإن انفعال الأمر هو ما يصف العلاقات داخل هذه الجماعة.

لنتأمل التجربة التي يصفها نيتشه. حين «أريد»، أنا في الوقت نفسه من يأمر ومن يطيع. ولأنني أتماهى مع الطرف الآمر، أنسب إلى نفسي نجاح الفعل كله. والحال أن النجاح من عمل «نفوس تابعة» نفّذت الأمر. يقول نيتشه في الشذرة نفسها إن ما يحدث هنا هو ما يحدث في كل جماعة منظَّمة سعيدة: الطبقة الحاكمة تتماهى مع نجاحات الجماعة.

نستخلص من هذا النموذج نتيجة أساسية. الأمر ليس مضموناً دلالياً محايداً ينتقل من مرسِل إلى متلقٍّ. الطرف الذي يأمر يرى نفسه في موقع سلطة، ولذلك يتوقع أن يُطاع. والأمر يحمل «معاملاً انفعالياً» يعلن فارق الرتبة والقوة بين الطرفين.

ويعمّم نيتشه هذه الفكرة على العلاقات النزوية كلها:

- لا وجود لتواصل محايد بين النزوات.
- كل علاقة مشبعة بالشعور بالقوة.
- انفعال الأمر يقيس قبل كل شيء درجات القوة النسبية بين الأطراف.

---

[1] «ما وراء الخير والشر»، الشذرة 19.

[2] «ما وراء الخير والشر»، الشذرة 12.

- كل تواصل نزوي هو، بحكم الواقع (facto ipso)، نسخة من فارق الرتبة بين أطرافه، أي من التراتبية التي تنتظم بها النزوات المعنية.

لا تأمر كل نزوة، ولا تطيع كل نزوة. كل شيء رهين الموقع النسبي للنزوة في توزيع معيّن للقوة. ويضيف فوتلينغ ملاحظة مهمة: هذا التقدير لتوزيع القوة تأويلي. فالـ«نفوس» الصغيرة تؤوّل، وقد تخطئ وتشوّه. وهذا يعني أن التراتبية النزوية ليست حقيقة ثابتة. إنها تأويل يمكن أن يُعاد ويُنازَع فيه.

منطق الأمر، وهو قانون التبادل بين العمليات التأويلية، يستلزم وضع تراتبية. أي تثبيت تقسيم العمل وأدوار النزوات داخل «الجماعة المتعاونة» التي هي الجسد. وكل تراتبية تتحدد بعملية الأمر والطاعة.

بهذا يفسّر نيتشه التمايز الوظيفي في الكائن الحي. فالوظائف المنفصلة تنشأ من أمرٍ تمارسه مجموعة نزوية مهيمنة:

> نشأت التراتبية بانتصار الأقوى، وبعجز الأضعف عن الاستغناء عن الأقوى، وعجز الأقوى عن الاستغناء عن الأضعف. هنا تنشأ الوظائف المنفصلة: لأن الطاعة وظيفة لحفظ الذات، كما أن الأمر وظيفة لحفظ الذات عند الكائن الأقوى.[1]

في هذا النص فكرتان غالباً ما تُغفَلان في القراءة السياسية لنيتشه:

1. **التبعية متبادلة.** الأقوى يحتاج إلى الأضعف كما يحتاج الأضعف إلى الأقوى. التراتبية ليست إلغاءً لأحد الطرفين، بل علاقة يعيش منها الطرفان.
2. **الطاعة ليست انحطاطاً في ذاتها.** إنها وظيفة لحفظ الذات، مثل الأمر تماماً. ما يدينه نيتشه ليس الطاعة بإطلاق، بل الطاعة حين تصير غاية الحياة كلها عند نمط لا يستطيع أن يأمر.

لا يُصدَر أمر إلا إذا شعرت النزوة المسيطرة أو المجموعة المسيطرة بأن ميزان القوة في صالحها. ولهذا يبدأ النشاط النزوي دائماً بتقدير مواقع الأطراف: أعلى وأدنى. والتقييم القائم على انفعال الأمر أوّلي، أما الشعور بالرضا أو بالضيق فنتيجة لهذا التقدير:

---

[1] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1884، 52[034].

أحكام «الوظائف العليا» و«الدنيا» يجب أن تكون قائمة في كل الأنظمة العضوية، قبل كل إحساس باللذة والألم بزمن طويل.[1]

وفي الشذرة نفسها: «التراتبية هي النتيجة الأولى للتقييم». وهذا انقلاب على تقليد طويل، من الأبيقورية إلى النفعية، يجعل اللذة والألم الواقعتين الأوليين اللتين يُبنى عليهما كل تقييم. عند نيتشه اللذة والألم علامتان ثانويتان على نجاح التراتبية أو فشلها.

ويترتب على ذلك أن الصحة والمرض، والقوة والضعف، والإرادة القوية والإرادة الضعيفة، كلها تصدر عن تماسك سلاسل الأمر والنقل والتنفيذ داخل الجسد أو عن تفككها. الضعف ليس نقصاً في كمية الطاقة. إنه اضطراب في التنظيم: نزوات لا تعرف من يأمر ومن يطيع.

لم نعد في مجال السببية الميكانيكية. إننا، مجازاً، أمام مشكلة أخلاقية، أو «أخلاق أولية» تسكن حياة الجسد:

> أخلاقية الإنسان الفعلية في حياة جسده أعظم وأدق مئة مرة من كل تخليق مفهومي. كم من «يجب عليك» يعمل فينا باستمرار! وكم من المراعاة بين مواقع الأمر ومواقع الطاعة! والمعرفة بالوظائف العليا والدنيا التي تعمل هنا! [...] طابع الآلة غائب تماماً.[2]

هذا النص يلتقي مع قول زرادشت «الجسد عقل كبير»[3]. الأخلاق التي تعلّمها الفلسفات المفهومية، ومنها الأخلاق الكانطية، ترجمة فقيرة لأخلاق أدق تعمل في الجسد. و«يجب عليك» الكانطية ليست وحيدة ولا متعالية. إنها واحدة من آلاف الأوامر التي يتبادلها الجسد في كل لحظة.

---

[1] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1884، 52[624].

[2] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1884، 52[734]، .

[3] «هكذا تكلم زرادشت»، الجزء الأول، «في محتقري الجسد».

المحور السادس: الأمر صورةً مُروحَنة للصراع

يردّد نيتشه أن الواقع «تراجيدي»، أي أنه صراع وتنافس في أساسه. الفكرة معروفة، لكن معناها الدقيق صعب التحديد. ويرى فوتلينغ أن تحليل الأمر والطاعة هو ما يوضحها. ففي شذرة من 1885 يكتب نيتشه:

> ينبغي تعريف الحياة بوصفها شكلاً دائماً لعملية موازنة القوى، ينمو فيها كل من المتصارعين من جهته بشكل غير متساوٍ. إلى أي حدّ تكمن مقاومةٌ ما في الطاعة نفسها: القوة الخاصة لا يُتخلّى عنها أبداً. وكذلك يتضمن الأمر التسليم بأن القوة المطلقة للخصم لم تُهزم ولم تُستوعب ولم تُذَب. «الطاعة» و«الأمر» شكلا المبارزة.[1]

هذا النص يغيّر صورة الصراع. الصراع ليس تعارضاً خارجياً بين قطبين منعزلين ينتهي بفناء أحدهما. إنه علاقة مستمرة: المطيع يقاوم وهو يطيع، والآمر يعترف بقوة المطيع وهو يأمر. وكلمة «المبارزة» (Turnier) دقيقة. فالمبارزة صراع تحكمه قواعد ويبقى فيه الخصمان. وهي تذكّر بالـ«أغون» اليوناني الذي أعجب نيتشه منذ نصوصه الأولى.

لذلك فإن إصدار الأمر والطاعة صورة «مُروحَنة» (spiritualisée) للصراع. الروحنة هنا لا تعني الانتقال إلى عالم مثالي. تعني أن الصراع يتحول من تدمير إلى تنظيم. الأقوى لا يقضي على الأضعف، بل يضعه في موقعه ويستعمل قوته.

يترتب على ذلك أن الأمر هو، في جزء كبير منه، القدرة على التنسيق، ومن ثم على التراتب. الأمر علاقة تقع منذ البدء في عالم الكثرة. لا أمر بلا كثرة ينظّمها. وهذا يفسر لماذا يربط نيتشه بين العظمة والقدرة على الجمع بين المتضادات. النمط الأرفع ليس من له نزوة واحدة قوية، بل من يحمل أكبر عدد من النزوات المتعارضة وينجح في تنظيمها تحت أمر واحد.

يبلغ التحليل هنا نتيجته الأهم: الأمر ليس فعلاً بسيطاً ذرّياً يطلق الفعل فوراً. إنه سلسلة عمليات:

1. **الاختيار:** تحديد ما يستحق الاهتمام من بين ما يُعرض.

[1] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1885، 63[22].

2. **الفرز والتقدير:** ترتيب العناصر بحسب قيمتها بالنسبة إلى هدف شامل، أي التأويل.

3. **الإقصاء:** إبعاد ما يُعدّ هامشياً، لصالح الخطوط الحاسمة للفعل.

4. **تحديد الأولويات وانتقاء الوسائل:** اختيار ما يضمن أفضل ممارسة للانفعال المسيطر في علاقته بالنزوات الأخرى.

من هنا يأتي إلحاح نيتشه على أن الآمر يجب أن يجهل أشياء. مثاله القائد العسكري الذي يتجاهل تفاصيل حقيقية وجوهرية بالنسبة إلى الجنود الذين ينفّذون في الميدان. لو عرف كل شيء لما استطاع أن يقرّر شيئاً. الجهل هنا ليس نقصاً، بل شرط للفعل. وهذا يناسب ما يقوله نيتشه في مواضع أخرى عن ضرورة النسيان للحياة.

وهذا بُعد جوهري في ما يسميه نيتشه «إرادة». فالإرادة تُعرَّف تعريفاً أصيلاً، منفصلاً عن فكرة «الملكة الحرة»: إنها تثبيت أولوية وانتقاء للوسائل.

يضيء هذا المنطق عدداً كبيراً من تحليلات نيتشه، وأولها وضع الروح أو الوعي. الوعي ليس مركز الذات ولا مصدر القرار. إنه «جهاز فرز وانتقاء» في خدمة فعالية الأمر. فهو يبسّط ويختصر ويهمل أكثر ما يحدث في الجسد، لأن هذا الإهمال ضروري ليكون الفعل ممكناً.

هذا الفهم يلتقي مع تحليل الوعي في الشذرة 354 من «العلم المرح»، حيث يرتبط الوعي بالحاجة إلى التواصل ولا يلتقط إلا سطح الحياة النفسية. لكن منظور الأمر يضيف شيئاً: هذا السطح ليس عيباً في الوعي، بل وظيفته. الوعي يرى قليلاً لأن الأمر يحتاج إلى أن يرى قليلاً.

ومن هنا أيضاً يُفهم نقد نيتشه الصارم لتمجيد المعرفة بإطلاق، ورفضه لمثال «المعرفة بأي ثمن». فالعجز عن الاختيار والتراتب علامة على «شلل انفعال الأمر»، ويقود إلى العقم. والتبحّر و«الهوس بالجزئيات» (micrologie) انحراف في الحياة النزوية، لا انتصار لحياة الروح.

هنا نفهم لماذا يكون الإنسان الموضوعي في JGB 702 نقيض الفيلسوف. فهو لا ينقصه العلم، بل ينقصه الإقصاء. يريد أن يحفظ كل شيء، ولذلك لا يستطيع أن يبني شيئاً. والفيلسوف الحق لا يطمح إلى معرفة كل شيء، بل إلى انتقاء ما له قيمة.

هذا الموقف حاضر منذ نصوص نيتشه الأولى. نجده مثلاً في الاعتبار الثاني من «اعتبارات في غير أوانها»، حين ينتقد النزعة التاريخية التي تثقل كاهل الحياة. لكنه لم يُفسَّر بمفهومي الأمر والطاعة إلا لاحقاً. وهذا التفسير هو ما يمنح هذا الموقف أساسه الفلسفي.

المحور السابع: من الجسد إلى الواقع: تجانس الواقع وإرادة القوة

نستطيع الآن أن نعود إلى الإشكال الذي انطلقنا منه. هل يمجّد نيتشه الفيلسوف بحكم مسبق؟ يجيب فوتلينغ بالنفي. فالمسألة تُحسم في المستوى الأولي لتحليل النزوات والانفعالات. نيتشه لا يمنح الفيلسوف شرف الأمر والتشريع لأنه يفضّله مسبقاً. يمنحه هذا الشرف لأن منطق الحياة النزوية يتجلى في نشاط الفيلسوف في أنقى صوره.

ما معنى «أنقى صوره»؟ نقترح هذا التفسير: كل كائن حي يقيّم ويختار ويقصي، لكنه يفعل ذلك داخل قيم جاهزة لا يعيها. الفيلسوف بالمعنى النيتشوي هو من يمارس التقييم على القيم ذاتها، أي من يأمر في المستوى الذي تُصنع فيه معايير الأمر نفسها. إنه لا يخرج عن المنطق النزوي، بل يرفعه إلى أعلى درجات التركيز والوضوح.

أساس هذا كله مبدأ محوري في فكر نيتشه: التجانس التام للواقع. لا توجد مادة وروح، ولا طبيعة وثقافة، كمجالين مختلفين في الطبيعة. المنطق نفسه، منطق الأمر والطاعة، يشتغل في كل المستويات. ويمكن أن نرسم هذا الانتقال المتصل هكذا:

المستوى	الوحدات	شكل الأمر والطاعة	النص
النزوي	نزوات، غرائز، انفعالات («نفوس» صغيرة)	تقدير القوة النسبية، إصدار الأوامر وتنفيذها	91 JGB، [624]52
العضوي	وظائف وأعضاء	تقسيم العمل، «التنظيم الذاتي»، الصحة والمرض	[034]52، [734]52
النفسي	الإرادة، الوعي	انفعال الأمر، الفرز والانتقاء	743 FW، [634]52

مجلة علمية محكمة باللغة العربية والفرنسية والإنجليزية
0663333936 :
revueawraba@gmail.com :
revue awraba

المستوى	الوحدات	شكل الأمر والطاعة	النص
الاجتماعي والثقافي	أنماط بشرية، شعوب، أديان	السادة والعبيد، غريزة القطيع، عاطفة المسافة	M ،752 JGB 702
الفلسفي	القيم	التشريع وخلق القيم	112 JGB

لا يعرض الجدول مراتب منفصلة، بل درجات متصلة ضمن مسار واحد. كل نمط بشري هو في الوقت نفسه إمكان حياة، وشكل خاص لتنظيم النزوات. ولهذا يستطيع نيتشه أن يستعمل المعيار نفسه للحكم على المسيحية والفرنسيين والعالم الموضوعي ووظائف الجسد.

هنا تظهر أهم نتيجة في مقال فوتلينغ. ينتزع نيتشه الأمر والطاعة من المجال السياسي بالمعنى الضيق (sensu stricto)، ويجعلهما العلاقة المحدِّدة التي تنظم الواقع. وهذه العلاقة هي بالضبط ما تسمّيه عبارة «إرادة القوة».

هذه النتيجة تغيّر طريقة قراءة إرادة القوة نفسها. فإرادة القوة ليست رغبة في السيطرة يملكها فاعل سابق عليها، وليست جوهراً ميتافيزيقياً يقبع خلف الظواهر. إنها اسم لعلاقة: علاقة الأمر والطاعة بين عمليات تأويلية متنافسة. وهنا يلتقي فوتلينغ مع قراءات سابقة شدّدت على الطابع التعددي والعلائقي لإرادة القوة، مثل قراءة فولفغانغ مولر-لاوتر التي ترى فيها تعدداً من «إرادات القوة»، وقراءة جيل دولوز التي تضع علاقة القوى في المركز.

الواقع، بوصفه لعبة عمليات تأويلية متنافسة، هو تثبيت للتراتبيات. بهذا المعنى نفهم الشذرة التي افتتحنا بها: «الأمر والطاعة هما الواقع الأساسي»[1]. والعبارة لا تعني أن السياسة هي أساس الواقع. تعني العكس: السياسة، بما فيها من أمر وطاعة، حالة خاصة من علاقة أعم تشمل الواقع كله.

[1] الشذرات المنشورة بعد الوفاة، 1884، 62[58].

وبهذا يتضح لماذا لا تكون التراتبية اختياراً أيديولوجياً عند نيتشه. فلا وجود لبديل غير تراتبي. حتى المساواة نفسها تراتبية خاصة، تقوم على هيمنة نمط من الحياة يرفض أن يعترف بأنه يهيمن. السؤال إذن ليس: هل نريد تراتبية؟ بل: أي تراتبية نريد؟ وهل ترفع الحياة أم تخفضها؟

خاتمة

انطلقنا من سؤال: هل تفضيل نيتشه للتراتبية، وقياسها بالأمر والطاعة، حكمٌ مسبق يناقض منهجه الجنيالوجي؟ وتتبّعنا مساراً من ثلاث مراحل.

1. **فرضية الاعتقاد:** التراتبية تصنيف لدرجات الحاجة إلى اليقين، والاعتقاد رغبة في الطاعة. هذه الفرضية مضيئة، لكنها تفترض امتياز الروح الحرة، وتصطدم بكون الاعتقاد نسيج الواقع.
2. **الإرادة انفعالُ أمر:** تنقل هذه المعادلة المسألة من الاعتقاد إلى الاقتصاد النزوي. وتجعل الأمر المفهوم الأساسي الذي ترجع إليه القوة والسيادة والاستقلال.
3. **الجسد بنية اجتماعية من النفوس:** كل تواصل نزوي مشبع بفارق الرتبة، والتقييم سابق على اللذة والألم، والتراتبية «النتيجة الأولى للتقييم». والأمر ليس فعلاً بسيطاً، بل اختيار وفرز وإقصاء، وصورة مُروحَنة للصراع.

وبفضل مبدأ تجانس الواقع، يمتد هذا المنطق بلا قطيعة من النزوات إلى الأنماط البشرية والثقافات والقيم. ويتبيّن أن الأمر والطاعة، المنتزعين من المجال السياسي، هما العلاقة التي يسميها نيتشه «إرادة القوة». الواقع، بوصفه لعبة تأويلات متنافسة، هو تثبيت للتراتبيات.

بهذا المعنى لا يمجّد نيتشه الفيلسوف بحكم مسبق. يمجّده لأن الفيلسوف يمارس بأقصى وضوح ما تمارسه كل حياة في العتمة: أن يقيّم ويختار ويأمر.

المصادر والمراجع

نصوص نيتشه

- Nietzsche, Friedrich, *Œuvres philosophiques complètes*, éd. G. Colli et M. Montinari, Paris, Gallimard, 1968–1997.
- Nietzsche, Friedrich, *Par-delà bien et mal*, trad. P. Wotling, Paris, Flammarion, 2000.
- Nietzsche, Friedrich, *Le Gai Savoir*, trad. P. Wotling, Paris, Flammarion, 1997.

الاختصارات

الاختصار	العمل
KSA	Studienausgabe Kritische، طبعة كولي ومونتيناري النقدية، برقم المجلد والصفحة
JGB	(Böse und Gut von Jenseits) ما وراء الخير والشر
FW	(Wissenschaft fröhliche Die) العلم المرح
M	(Morgenröte) الفجر
I MA	إنساني، مفرط في إنسانيته، الجزء الأول
Nachlass	الشذرات المنشورة بعد الوفاة، برقم الدفتر والشذرة

دراسات

- Wotling, Patrick, *La philosophie de l'esprit libre. Introduction à Nietzsche*, Paris, Flammarion, 2008 (chap. 11).
- Wotling, Patrick, « La culture comme problème. La redétermination nietzschéenne du questionnement philosophique », *Nietzsche-Studien*, 37 (2008), pp. 1–50.
- Wotling, Patrick, *Nietzsche et le problème de la civilisation*, Paris, PUF, 1995.
- Deleuze, Gilles, *Nietzsche et la philosophie*, Paris, PUF, 1962.

المدرسة الابتدائية الإيكولوجية وبناء الوعي البيئي:

قراءة سوسيولوجية في تصورات الأساتذة وتمثلات التلاميذ

أسماء اكبيري

باحثة في علم الاجتماع التربية، جامعة سيدي محمد ابن عبد الله، فاس، المغرب

ملخص البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى تقصي درجة تضمين محتوى التربية على البيئة في المدارس الابتدائية الإيكولوجية- في قرية با محمد بإقليم تاونات جهة فاس مكناس- لإبراز أبعاد المواطنة العالمية، مما جعلنا نوظف المنهج الوصفي التحليلي كمحتوى للتربية على البيئة ضمن الكتب المدرسية، باستخدام بطاقة تحليل، شملت مؤشرات تنتمي لأبعاد رئيسية هي: البعد البيئي، والبعد الثقافي، والبعد الإنساني، والبعد الأخلاقي....، وبمعالجة البيانات الناتجة من عملية التحليل، باستعمال المنهج الكيفي وتحديد المقبلات والملاحظة، أظهرت التحاليل أن درجة تضمين هذه الأبعاد في محتوى المناهج المتضمنة في الكتب المدرسية للصفوف الابتدائية ككل تتراوح بين المنخفضة، والمنخفضة جدا. كما كشفت المقابلات التي أجرينا مع الأساتذة عن انخفاض درجة تضمين هذه الأبعاد في محتوى مناهج الكتب مما يضطرهم للاجتهاد والبحث والتقصي في هذا المجال من أجل تجاوز التعثر. وفي ضوء هذه النتائج، أوصت الدراسة بتأطير معايير لمتطلبات أبعاد التربية على البيئة في المناهج، بحيث يتم مواءمتها مع معايير المواد الدراسية للجيل القادم؛ لتكون بمثابة الدليل لواضعي المناهج.

الكلمات الدالة: تربية، بيئة، التربية على البيئة، التمثلات الاجتماعية، التصورات.

Towards an Environmental Ethnography-Study of Theachers Perceptions and Students » Representations on Environmental Education in Ecological Primary Schools- Karia Ba Muhammed Taounat villlage, Morocco.

Kbiri Asmaa

Researcher in Sociology of Education, Sidi Mohammed Ben Abdellah University, Fes, Moroco

Abstract

This study aims to determine the degree of inclusion of environmental educatio content in ecological primary schools- at Karia Ba Muhammed village, Taounat region, towards Fes Meknes. To highlight the dimensions of global citizenship , a descriptive method was used to analyze the content of this education in textbooks, using an analysis map that included indicators belonging to the main dimensions : environmental dimension, cultural distance, human distance and moral distance…, Processing of data resulting from the analysis process, use of kualitative methodology identification of interviews and observation. The analyses have shown that this degree of interation in the content of curricula included in elementary textbooks is overall very low. Our interviews with facultybalso revealed the low degree of inclusion of these dimensions in curriculum content, forcing them to be diligent, research and learn about this area in order to overcome failure. In light of these findings, the review recommended that standards for environmental education rekuirements be incorporated into school curricula sot hey are aligned with academic subject standards for the next ganration. These criteria should serve as a guide to program designers.

Keywords : Breeding, Environment, Environmental Education, Social Representations, Perceptions.

مقدمة

نسعى من خلال هذا البحث إلى إبراز العلاقة الوثيقة التي تربط الإنسان بمحيطه البيئي، من خلال تتبع التحولات التي عرفتها هذه العلاقة عبر مختلف مراحل تطور البشرية، منذ المجتمعات الأولى القائمة على الصيد، مروراً بالمجتمعات الزراعية، وصولاً إلى المجتمعات المعاصرة [1].

وقد شهدت هذه المرحلة الأخيرة نمواً ديموغرافياً متسارعاً ترتب عنه ارتفاع في الحاجيات اليومية للإنسان، مقابل تراجع الموارد الطبيعية نتيجة الاستغلال غير الرشيد والاستنزاف المفرط لها، دون مراعاة للانعكاسات البيئية المترتبة عن ذلك. وقد أدى هذا الوضع إلى تفاقم عدد من المشكلات البيئية، من قبيل اتساع ثقب الأوزون، والتصحر، وانجراف التربة، وتراجع الموارد المائية، وقلة التساقطات، وجفاف البحيرات والأنهار، ونفور الأسماك، وانقراض بعض أنواع الطيور والحيوانات، فضلاً عن تزايد الكوارث الطبيعية كالفيضانات والزلازل والبراكين وذوبان الجليد.

وقد أفرزت هذه التحولات ضغوطاً اقتصادية واجتماعية وسياسية متزايدة على مختلف مكونات البيئة، خاصة خلال العقود الأخيرة من القرن العشرين وبداية القرن الحادي والعشرين [2]، ويرتبط ذلك أساساً بالسلوكات غير المسؤولة للإنسان تجاه البيئة، الأمر الذي جعل من الضروري إعادة النظر في منظومة القيم والممارسات الاجتماعية السائدة، والعمل على ترسيخ سلوكات أكثر وعياً ومسؤولية تقوم على المحافظة على مكونات الطبيعة واستدامتها.

وفي هذا السياق، يكتسي الوقوف عند مستوى الوعي البيئي لدى الجماعات القروية التي تحتضن المدارس الابتدائية الإيكولوجية بدائرة قرية با محمد بإقليم تاونات أهمية خاصة، من خلال دراسة طبيعة تفاعلها مع محيطها الإيكولوجي. ويتجلى ذلك عبر استثمار المعطيات المرتبطة بتمثلات التلاميذ وتصورات الأساتذة، كما أفرزتها الأدبيات العلمية والنظريات السوسيولوجية ذات الصلة بموضوع الدراسة، إضافة إلى نتائج البحث الاستكشافي المنجز بالمؤسسات التعليمية المعنية. ويهدف ذلك إلى التعرف على طبيعة السلوك البيئي لدى التلاميذ تجاه محيطهم الإيكولوجي، في ظل التحولات الثقافية التي صاحبت تنامي الوعي البيئي وترسيخ القيم المرتبطة بالمحافظة على البيئة والحد من مظاهر التدهور البيئي.

وتزداد أهمية هذا الموضوع في ظل ما يشهده العالم من كوارث طبيعية متتالية خلال السنوات الأخيرة، خاصة منذ جائحة كوفيد-19، من قبيل الزلازل التي عرفتها تركيا وسوريا والمغرب، والفيضانات التي شهدتها ليبيا، وحرائق الغابات بالجزائر وهاواي وغيرها. وقد دفعت هذه التطورات العديد من الدول والمؤسسات إلى تبني إجراءات أكثر ارتباطاً بالبعد البيئي، قائمة على الاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية وتعزيز الوعي البيئي، بما أسهم في بروز تحولات ثقافية جديدة ترتكز على قيم التضامن والعمل التطوعي والتعاون الجماعي. وتندرج هذه التحولات ضمن ما أصبح يعرف بالجيل الجديد لحقوق الإنسان المرتبطة

[1] محمد الصباريني، وأحمد السقاف، (المنحى العقائدي للتربية البيئية) ، مجلة البصائر، جامعة البتراء ، الأردن، العدد 2 سبتمبر 1999 ، ص 16 .

[2] عصام توفيق قم، وسحر فتحيمبروك، نحو دور فعال للخدمة الاجتماعية في تحقيق البيئة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 27.

بالتنمية المستدامة والحق في العيش الكريم. ومع ذلك، ما تزال مظاهر التدهور البيئي متعددة ومتنوعة، في ظل التراجع الذي تعرفه العديد من الأنساق الإيكولوجية نتيجة الاستغلال المكثف للموارد الطبيعية تحت تأثير التوسع الاقتصادي والاستهلاكي[1].

وينبع الوعي البيئي من خلال أدوار تؤديها مؤسسات اجتماعية نظامية وغير نظامية، إلى جانب جمعيات المجتمع المدني والحركات البيئية، عبر نشر الثقافة البيئية بين أفراد المجتمع وتوجيه سلوكاتهم نحو تبني قيم وممارسات أكثر انسجاماً مع متطلبات العصر والبيئة. ومن هنا تبرز أهمية العودة إلى المؤسسات الاجتماعية الأساسية، وفي مقدمتها الأسرة والإعلام والمدرسة والمسجد وغيرها من المؤسسات المؤثرة في عملية التنشئة الاجتماعية، باعتبارها فضاءات تسهم في بناء التربية على البيئة وترسيخها. كما تعمل هذه المؤسسات على تزويد الأطفال والتلاميذ بقيم وسلوكات إيجابية تجعل المحافظة على البيئة جزءاً من ممارساتهم اليومية، من خلال ترشيد استهلاك الموارد الطبيعية والطاقة وإدراك أهميتها في الحياة الإنسانية[2].

وفي هذا الإطار، تعتمد هذه الدراسة على مقاربتي سوسيولوجيا التربية وسوسيولوجيا البيئة، من أجل فهم آليات بناء الوعي البيئي داخل المدارس الابتدائية الإيكولوجية بالجماعات القروية التابعة لدائرة قرية با محمد بإقليم تاونات، واستجلاء أدوارها في ترسيخ التربية على البيئة لدى المتعلمين.

وقد أشارت تقارير دولية متعددة إلى أن التدهور البيئي ألحق أضراراً جسيمة بالموارد الطبيعية والأنظمة البيئية، بما في ذلك المياه العذبة والهواء النقي والمناخ المستقر. كما أكدت تقارير منظمة الصحة العالمية، التي ساهم في إعدادها عدد كبير من الخبراء من مختلف دول العالم، أن العديد من المشكلات المرتبطة بنقص الغذاء والثروة السمكية والزراعية وسوء التغذية في الدول الفقيرة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالتدهور البيئي[3] . كما ساهم التلوث البيئي بمختلف أشكاله في انتشار العديد من الأمراض والمشكلات الصحية خلال العقود الأخيرة، مما يؤكد أهمية المحافظة على الموارد الطبيعية الأساسية، وفي مقدمتها الماء والغذاء والمناخ، باعتبارها عناصر ضرورية لضمان صحة الإنسان واستمرارية الحياة. كما نبهت هذه التقارير إلى أن التطور التكنولوجي المتسارع أسهم في زيادة الضغط على الموارد الطبيعية غير المتجددة، كالفحم والبترول والمياه الجوفية[4].

وانطلاقاً من ذلك، تبرز التربية على البيئة باعتبارها مدخلاً أساسياً لتوعية التلاميذ بالقضايا البيئية، من خلال تحقيق التوازن بين الأبعاد المعرفية والسلوكية في العملية التعليمية التعلمية، واعتماد مناهج تتضمن

[1] محمد حابا، محمد النضر، الالتزام بقضايا البيئة عند المغاربة، قراءة في مجلة القانون والمجتمع، معهد الدراسات الاجتماعية و الإعلامية. العدد الثاني ،يونيو - شتنبر 2021،ص 50. Www. REVUE-ds.net
[2] نفس المرجع، ص 51.
[3] عادل مشع ربيع، التوعية البيئية، مكتب المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن 2009، ص 31.
[4] المرجع نفسه، ص32- 34.

قضايا بيئية متنوعة، وتنمية مهارات حماية البيئة، وإرساء شراكات مع مختلف الفاعلين، وخاصة جمعيات المجتمع المدني، من أجل الإسهام في بناء بيئة سليمة ومتوازنة.

وتأسيساً على ما سبق، يمكن صياغة الإشكالية المركزية لهذه الدراسة على النحو الآتي:

إلى أي حد أسهمت المدارس الابتدائية الإيكولوجية بإقليم تاونات في ترسيخ التربية على البيئة وتنمية الوعي البيئي لدى التلاميذ داخل محيطهم الإيكولوجي والاجتماعي؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية، من أبرزها:

- إلى أي مدى يحظى البعد البيئي بالاهتمام داخل المحيط الاجتماعي الذي توجد به المدارس الابتدائية الإيكولوجية؟
- هل يعرف هذا المحيط انفتاحاً على ثقافات وقيم بيئية متعددة؟ وإلى أي حد يمكن استيعابها والتفاعل معها؟
- ما الأساليب والوسائل التي يعتمدها الأساتذة في تبليغ مضامين التربية على البيئة؟
- هل تشكل البرامج الدراسية عائقاً أمام تنزيل برامج التربية على البيئة بالشكل المطلوب زمنياً وتربوياً؟
- كيف يمكن إقناع التلاميذ بأهمية البيئة في حياتهم اليومية من خلال التربية على البيئة؟
- ما التحديات التي تواجه الأساتذة في ترسيخ القيم البيئية وتحفيز التلاميذ على تبنيها؟
- وما الدور الذي تضطلع به المدارس الابتدائية الإيكولوجية في ترسيخ أهداف التربية على البيئة وتعزيز القيم البيئية الكفيلة بمواجهة التحديات والكوارث الطبيعية؟

وبذلك تسعى هذه الدراسة إلى فهم طبيعة العلاقة بين التربية على البيئة والوعي البيئي داخل الوسط المدرسي القروي، والكشف عن مدى مساهمة المدرسة الإيكولوجية في بناء ثقافة بيئية قادرة على إحداث تغيير إيجابي في القيم والسلوكات والممارسات المرتبطة بالمحافظة على البيئة.

1- دور التربية على البيئة في تغيير سلوكات التلاميذ

أصبحت التربية على البيئة ضرورة ملحة أضحت تندرج ضمن المواد والمقررات الدراسية المعتمدة في مختلف الأسلاك التعليمية، نظراً لأهميتها في تغيير سلوكات التلاميذ وتنمية وعيهم تجاه محيطهم البيئي. فالتلاميذ يبنون معارفهم من خلال ما يكتسبونه من مهارات وتعلمات يوجهها الأستاذ(ة)، الذي يضطلع بدور أساسي في تشخيص التعلمات المرتبطة بالتربية على البيئة وتبليغها، وتحديد مفاهيمها ورصد

خصائصها، والتعرف على تمثلات المتعلمين ومعارفهم بشأنها. وتعد هذه التمثلات مدخلاً أساسياً لفهم انخراط التلاميذ في الأبعاد الاجتماعية والثقافية والاقتصادية المرتبطة بالبيئة، باعتبارها تستند إلى صور ذهنية تعكس الواقع المعيش.

ومنذ نهاية القرن الماضي، بدأت تتعزز العلاقة بين ثلاثية المجتمع والتربية والبيئة، حيث أضحت البيئة إطاراً أساسياً لبناء مجتمع أكثر وعياً ومسؤولية تجاه محيطه الطبيعي. ومن ثم، فإن تنشئة الأفراد على احترام البيئة والمحافظة عليها تقتضي تضافر جهود مختلف مؤسسات التنشئة الاجتماعية، سواء النظامية منها كالمدرسة بمختلف أصنافها، أو غير النظامية كالأسرة والإعلام والمسجد، وذلك في ظل تنامي الفاعلية التواصلية بين الأفراد والجماعات داخل المؤسسات التعليمية والاجتماعية والمدنية.

وفي هذا السياق، يرى عبد السلام العديلي وكوثر عبود الحراحشة أن التربية على البيئة تمثل جانباً من التربية يكتسب من خلاله المتعلم المعارف والمهارات والاتجاهات التي تمكنه من فهم النظم البيئية وتقديرها في شموليتها، والوعي بالاستراتيجيات اللازمة للتعامل مع المشكلات البيئية، والمشاركة الفاعلة في إيجاد حلول لها[1] . أما التربية بوجه عام، فتتعلق بمنظومة القيم والرموز والمفاهيم والنماذج السلوكية، وبمختلف الأساليب والاستراتيجيات التي تعتمدها مؤسسات التنشئة الاجتماعية، التقليدية منها والحديثة، بهدف توجيه الإنسان وإعداده للاندماج في مجتمعه، وتنظيم علاقته بذاته وبالآخرين، وتحقيق الانسجام بين الفرد ومحيطه الاجتماعي والثقافي.

وتنجح المؤسسة المدرسية في أداء وظيفتها التربوية عندما تسهم في بناء شخصية المتعلم وتطوير كفاءاته ومهاراته ومشروعه الدراسي والمهني، من خلال فاعلين اجتماعيين يمتلكون أدواراً واعية وقصدية. كما تسهم في تعزيز استقلالية الفرد وقدرته على ممارسة أدواره الاجتماعية بصورة مسؤولة، بما يمكنه من بناء مسافة نقدية تجاه مختلف الأدوار والمسؤوليات المسندة إليه[2].

وتقوم التربية على البيئة كذلك على تنمية سلوك إيجابي يسهم في خدمة المحيط الإيكولوجي، ويرتكز على الوعي والمسؤولية واستشراف المستقبل بعيداً عن الأنانية في التعامل مع الموارد الطبيعية. فالحفاظ على البيئة يعد جزءاً من الحفاظ على الإنسان نفسه، الأمر الذي يستوجب تربية الأجيال الناشئة على حسن تدبير الموارد الطبيعية والطاقية والمائية. ومن ثم، تؤدي التربية دوراً محورياً في توجيه التلاميذ نحو تبني سلوكات بيئية سليمة، مستفيدة في ذلك من تأثير مؤسسات التنشئة الأسرية والمدرسية في بناء الوعي البيئي وترسيخ قيم المحافظة على البيئة.

---

[1] عبد السلام العديلي، وكوثر الحراحشة، أثردراسة مساق في التربية في إتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو القضايا المتعلقة بسلامة البيئة، مجلة المنارة للبحوث و الدراسات،الأردن، العدد 2013، 2، 19 ، ص 89. على الرابط الإلكتروني: https://www.calbyedu du/jo/journal/manora

[2] محمد فاوبار، التربية البيئية على ضوء العدالة الإيكولوجية .. مقاربة سوسيولوجية، (أكتوبر- ديسمبر) ، العدد: 180 أكتوبر، 2019، ص 134.

وفي هذا الإطار، يعرف أحمد رفعت رمضان البيئة بأنها ذلك المحيط الذي يعيش فيه الإنسان، والمتمثل في مجموع الظروف والعوامل المؤثرة في حياته. فالكائن الحي لا يستطيع الاستمرار دون مقومات بيئية ملائمة توفر له الغذاء والملبس والمسكن والهواء وغيرها من متطلبات العيش. وكلما كانت البيئة غنية بمواردها، ازدادت فرص الإنسان في الاستفادة منها وتحقيق شروط العيش الكريم. ومن هذا المنطلق، تقوم العلاقة بين الإنسان والبيئة على أساس التكامل والتفاعل المتبادل، بما يفرض على الإنسان استغلال مواردها بصورة عقلانية لا تضر به ولا بمحيطه الطبيعي[1] . وقد أسس أحمد رفعت رمضان هذا التصور على مرجعية دينية تجعل الإنسان مستخلفاً في الأرض ومسؤولاً عن إعمارها وصيانة مواردها.

ومن هنا تبرز ضرورة ضمان الاستمرارية في بيئة سليمة ومتوازنة، بما يكفل تحقيق التنمية المستدامة لفائدة الأجيال الحالية والقادمة. ويتطلب ذلك تجاوز السياسات والممارسات التي تفضي إلى الإضرار بالبيئة، وتحسين تدبير المنظومات البيئية من خلال معالجة ندرة الموارد الطبيعية لدى الفئات الفقيرة، والحد من الأضرار البيئية الناتجة عن أنماط الاستهلاك المفرط[2] ، لذلك أصبح من الضروري ترسيخ قيم المحافظة على البيئة داخل المؤسسات التعليمية، وخاصة المدارس الابتدائية الإيكولوجية، من خلال التربية على البيئة بوصفها مدخلاً أساسياً لتكوين مواطن واعٍ ومسؤول تجاه محيطه الإيكولوجي.

وقد سعى إميل دوركهايم إلى دراسة التربية والتعليم من منظور سوسيولوجي، فاعتبر المدرسة مؤسسة اجتماعية للتنشئة تنتمي إلى نظام تعليمي تشكل عبر سيرورة تاريخية طويلة. ويرى أن لكل مجتمع نظامه التربوي الخاص الذي يتوافق مع مرحلة تطوره، ويفرض نفسه على الأفراد باعتباره نتاجاً للحياة الاجتماعية المشتركة. كما أكد أن الأسرة لا تستطيع تربية أبنائها بمعزل عن القيم والعادات السائدة في المجتمع، إذ يتعين عليها إعدادهم للاندماج في محيطهم الاجتماعي خلال مرحلة الرشد[3].

ويذهب دوركهايم إلى أن النظم التربوية ليست نتاجاً لإرادات فردية معزولة، وإنما هي حصيلة تراكم تاريخي أسهمت في بنائه الأجيال المتعاقبة. فالتعليم يتأثر بالدين والتنظيم السياسي ومستوى تطور العلوم وحالة الاقتصاد والصناعة، ولذلك لا يمكن فهمه خارج سياقه الاجتماعي والتاريخي. ومن ثم، فإن التربية المدرسية ليست عملاً فردياً [4]، بل هي عملية اجتماعية تستند إلى وجود أسرة ومجتمع ومؤسسات تسهم جميعها في إعداد الأجيال الصاعدة، مع مراعاة التحولات التي تطرأ على المجتمعات بفعل التطور التقني والعولمة وتغير القيم والأنماط الثقافية.

2- العدالة الإيكولوجية المتعلقة بالبيئة

---

[1] أحمد رفعت رمضان، أصول التربية وعلم النفس، دار الفكر العربي، الطبعة الخامسة، 1964، ص128.

[2] أنتوني غدنز، علم اجتماع (مع مدخلات عربية)، الطبعة الرابعة، تقديم وترجمة الدكتور فايز الصباغ، بيروت، تشرين الأول، (أكتوبر 2005)، ص 646.

[3] Durkheim , E, 1922, Education of Sociologie, http://bibliatheque .uquebec.ca/index.htm, p5.

[4] Durkheim , E,Ibid, p.6

اهتمت السوسيولوجيا المعاصرة بمفهوم العدالة الإيكولوجية من خلال تحليل الخطابات والأنساق الرمزية المتداولة داخل المجتمع، باعتبارها أدوات تسهم في تشكيل علاقة الإنسان ببيئته. وقد ركزت بعض المقاربات النقدية على دراسة اللغة المستعملة بين الأفراد والجماعات، للكشف عن المضامين الضمنية التي قد تؤدي إلى إبعاد الإنسان عن الطبيعة، ولا سيما اللغة الأكاديمية والمؤسساتية التي تعتمدها المدارس ومختلف مؤسسات التنشئة الاجتماعية. فهذه اللغة قد تخلق نوعاً من المسافة بين الفرد ومحيطه البيئي، مما يجعل من الضروري إعادة النظر في الأنساق اللغوية والرمزية التي تشكلت تاريخياً، واستحضار الدلالات الثقافية التي ساهمت في تعزيز ارتباط الإنسان ببيئته الطبيعية.

وفي هذا السياق، يلاحظ أن بعض الشعوب غير الأوروبية ما تزال توظف تعبيرات قرابية ورمزية لوصف علاقتها بالكون والطبيعة، الأمر الذي يعكس درجة عالية من الاندماج والتفاعل مع المحيط البيئي. ومن ثم، أصبح تحليل اللغة والرموز الثقافية جزءاً أساسياً من مقاربة العدالة الإيكولوجية، باعتبارها تكشف عن ديناميات السلطة والمعرفة الكامنة في الخطابات السائدة، وتوضح الكيفية التي يتم بها الفصل بين الجماعات البشرية والعالم الطبيعي، أو تحويل الكائنات الحية والأنظمة البيئية إلى مجرد موارد قابلة للاستغلال[1] . ومن هنا تبرز أهمية العدالة الإيكولوجية في إعادة بناء علاقة أكثر توازناً بين الإنسان والطبيعة، قائمة على الاحترام المتبادل والمسؤولية المشتركة تجاه البيئة ومكوناتها.

3-سوسيولوجيا التربية

تتناول سوسيولوجيا التربية العلاقة القائمة بين المدرسة والمجتمع، باعتبار المؤسسة التعليمية نتاجاً لتطورات اجتماعية وتاريخية متعاقبة، وتهتم بدراسة المؤسسات التعليمية بوصفها أنساقاً اجتماعية تؤدي وظائف أساسية، من أبرزها التنشئة الاجتماعية وإعادة إنتاج القيم والثقافة السائدة داخل المجتمع، كما تدرس الأدوار الاجتماعية المختلفة للفاعلين داخل هذه المؤسسات، من تلاميذ ومدرسين وإداريين، وتأثير العوامل الاقتصادية والسياسية في تشكيل النظام التعليمي وتوجيهه.

وتهدف سوسيولوجيا التربية كذلك إلى تحليل الكيفية التي تسهم بها المدرسة في إحداث التغيير الاجتماعي وتحقيق التنمية، من خلال توفير فرص التعليم وإعداد الأفراد للمشاركة الفاعلة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. كما تنظر إلى المؤسسة التعليمية باعتبارها فضاءً لإكساب المعارف والمهارات والقيم التي تمكن الأفراد من الاندماج في مجتمعهم والتفاعل الإيجابي مع محيطهم.

وفي هذا السياق، يشير أنتوني غيدنزAnthony Giddens إلى أن الأطفال في المجتمعات التقليدية كانوا يشاركون في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية المرتبطة ببيئتهم، كالأعمال الزراعية والحرفية، الأمر الذي أتاح لهم اكتساب المهارات والخبرات الضرورية للاندماج في مجتمعهم [2]. ويرى أن التربية، في مراحلها

[1] Rebecca Mortusewicz, Ecojustice, community-based lavning". op. cite.p, 27

[2] أنتوني غدنز، علم اجتماع، مرجع سابق، ص 537.

الأولى، كانت تعتمد أساساً على التلقين الشفوي ونقل الخبرات من الكبار إلى الصغار، وهو ما أسهم في ترسيخ ثقافة المجتمع وقيمه، وتعليم الأجيال الناشئة مختلف الأنشطة والمهارات المرتبطة بالحياة اليومية.

وبذلك، يربط غيدنز بين تطور المؤسسة التربوية وتطور المجتمعات عبر العصور، معتبراً أن أنماط التربية والتعليم تعكس التحولات الاجتماعية والثقافية التي يعرفها المجتمع، وتسهم في استمراره وإعادة إنتاج مقوماته الثقافية والحضارية.

4-قضية البيئة في علم الاجتماع

تُعدّ قضية البيئة من القضايا العالمية التي فرضت نفسها بقوة خلال العقود الأخيرة، نتيجة ما يشهده العالم من كوارث واختلالات بيئية متزايدة ناجمة عن سوء علاقة الإنسان بمحيطه الطبيعي، الأمر الذي جعله المتضرر الأول من تداعياتها. وقد أدى ذلك إلى تنامي الاهتمام الدولي بهذه القضية، من خلال عقد العديد من المؤتمرات والندوات الدولية الرامية إلى الحد من مظاهر التدهور البيئي واستعادة التوازن بين مختلف مكونات البيئة. كما برز دور الحركات البيئية في الدعوة إلى حماية البيئة والمحافظة عليها، حيث أسهمت في رفع مستوى الوعي البيئي، خاصة في الدول المتقدمة بأوروبا وأمريكا وأستراليا، وساهمت في الدفع نحو سن تشريعات وسياسات أكثر مراعاة للمتطلبات البيئية[1].

وقد أصبحت ظاهرة التلوث البيئي مشكلة عالمية تهدد استقرار الحياة على كوكب الأرض، مما جعل القضايا البيئية تتجاوز نطاق الاهتمام الفردي لتصبح مسؤولية جماعية ومجتمعية. وفي هذا الإطار، ساهمت المؤتمرات الدولية والحركات البيئية في نشر الوعي بأهمية حماية البيئة وحسن تدبير مواردها الطبيعية وفق مقاربة تقوم على الاعتدال والاستدامة، بعيداً عن الإفراط أو الاستنزاف.

ولم يعد الاهتمام بالبيئة مقتصراً على المؤسسات والهيئات الدولية، بل امتد ليشمل العديد من التخصصات العلمية، كعلم الاجتماع وعلم النفس والاقتصاد والجيولوجيا والبيولوجيا والعلوم السياسية. ويضطلع علم الاجتماع، على وجه الخصوص، بدور مهم في دراسة مفهوم البيئة وأبعادها المختلفة، سواء الطبيعية أو الاجتماعية أو الاقتصادية، ومحاولة فهم العلاقات المتبادلة بينها وبين المجتمع. ومن هنا برزت سوسيولوجيا البيئة بوصفها حقلاً معرفياً يهتم بتحليل التفاعل بين الإنسان ومحيطه، وربط القضايا البيئية بالسياقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المؤثرة فيها[2].

وتُعرف البيئة بأنها المجال الذي يعيش فيه الإنسان، بما يشتمل عليه من عناصر طبيعية كالماء والهواء والتربة والكائنات الحية، إضافة إلى عناصر أخرى كالمناخ والطاقة والرياح والأمطار، فضلاً عن

[1] صالح ابن محمد الصغير، الاتجاهات والأطر النظرية في علم اجتماع البيئة ودورها في الأبحاث البيئية، السعودية، جامعة الملك آل سعود، 2001، ص3.

[2] عبد السلام العديلي وكوثر عبود الحراحشة، أثر دراسة مساق في التربية في اتجاهات طلبة آل البيت نحو القضايا المتعلقة بسلامة البيئة، مرجع سابق، ص 88 - 89.

المكونات التقنية والاجتماعية التي تشكل الإطار العام للحياة الإنسانية[1] . ومن ثم، فإن دراسة البيئة تقتضي الانفتاح على مختلف العوامل المساهمة في ظهور المشكلات البيئية والكوارث الطبيعية، وتحليل الأسباب الكامنة وراء تدهور النظم الإيكولوجية واختلال توازنها.

وفي هذا السياق، يشير تقرير أعده محمد فتوحي، الخبير في المجال البيئي بالمغرب (2022-2023)، إلى التراجع الملحوظ في الموارد المائية نتيجة توالي سنوات الجفاف وضعف التساقطات المطرية، وهو ما دفع الدولة إلى اعتماد سياسة مائية جديدة تجعل من الأمن المائي هدفاً استراتيجياً، من خلال حماية الفرشات المائية، وتقنين حفر الآبار العشوائية، وتعزيز برامج التوعية بأهمية المحافظة على الموارد المائية ودورها الحيوي في الحياة، خاصة في ظل تراجع مخزون السدود وارتفاع مؤشرات الإجهاد المائي.

كما اتجهت الدولة إلى تبني مجموعة من التدابير الرامية إلى تحقيق النجاعة المائية، من خلال ترشيد استهلاك المياه في المناطق السقوية، والحد من مظاهر الهدر، فضلاً عن تطوير مشاريع لتحلية مياه البحر، من بينها المشاريع المنجزة بشراكة مع المكتب الشريف للفوسفاط لتزويد بعض المدن بالمياه الصالحة للاستعمال . كما تم إطلاق مبادرات أخرى تروم تثمين الموارد المائية وضمان استدامتها، في ظل التحديات المتزايدة المرتبطة بالجفاف ونضوب الموارد المائية، بما ينسجم مع متطلبات التنمية المستدامة وحماية البيئة للأجيال الحالية والمستقبلية.

موضوع البحث

يتمحور البحث حول رصد تصوّرات الأساتذة وتمثّلات التلاميذ للتربية على البيئة داخل المدارس الابتدائية الإيكولوجية بدائرة قرية با محمد، والكشف عن مدى انعكاسها على الوعي البيئي والسلوكات والقيم لدى المتعلمين. ويشتغل على بعدين متكاملين:

- بعد خاص بالتلاميذ، تقيسه استمارة بأسئلة مغلقة وأخرى مفتوحة، يرصد درجة تعلّم التربية على البيئة وتطبيقها في الواقع، ومدى الانفتاح على المجتمع المدني البيئي، وأنشطة النادي البيئي، والمشاركة في الجداريات وحملات التشجير، وتمثّل العادات والتقاليد، والقيم الأخلاقية والبيئية.

- بعد خاص بالأطر التربوية، يعتمد دليلي مقابلة موجهين إلى الأطر الإدارية وإلى الأساتذة، يتناولان تدبير المؤسسة والأنشطة البيئية، ومدى توفر الوسائل والبنيات، ومدى الاطلاع على دليل المدارس الإيكولوجية، والتكوين، والطرائق البيداغوجية، والصعوبات والمقترحات.

[1] محمد فتحي، خبير في المجال البيئي، تقرير حول مشكل الماء، أخبار المسائية بقناة الأولى الوطنية لسنة 2020/10/14.

وقد شمل البحث الاستكشافي ثلاث مدارس: مدرسة أولاد بلغالي بجماعة المكانسة، ومجموعة مدارس ورتزاغ، ومجموعة مدارس البطيمية بجماعة الجبابرة، وهي مدارس حصلت على شارة اللواء الأخضر. وأسفر عن مؤشرات أولية، من أبرزها:

- محدودية الانفتاح على جمعيات المجتمع المدني والتعاونيات المحلية، وقلة الخرجات الميدانية.
- ضعف اطلاع بعض الأساتذة على دليل برنامج المدارس الإيكولوجية، واعتمادهم على معارفهم العامة والموضوعات البيئية الواردة في بعض المواد.
- تركيز بعض الأنشطة على الجانب المعرفي أكثر من الممارسة الميدانية، وإعطاء أولوية للنجاح الدراسي مقارنة بالأنشطة البيئية.
- استمرار تأثير العادات والتقاليد المحلية والأسرة في تشكيل تمثّلات التلاميذ وسلوكاتهم البيئية.

أسباب اختيار الموضوع

- المكانة التي تحتلها المدرسة الابتدائية الإيكولوجية في تكوين الناشئة وبناء قيمهم وسلوكاتهم، وبالتالي في إعداد مواطن واعٍ بقضايا بيئته.
- الرغبة في معرفة تمثّلات التلاميذ وتصوّرات الأساتذة حول التربية على البيئة، ومدى حضورها في البرامج والأنشطة وانعكاسها على سلوك المتعلمين.
- حاجة الوسط القروي إلى مزيد من البحث، خاصة في سوسيولوجيا التربية وسوسيولوجيا البيئة، وقلة الدراسات الميدانية التي تتناول المدرسة الإيكولوجية بالمغرب.
- غنى مجال الدراسة بعادات وتقاليد وأنماط عيش ترتبط بالأرض والموارد الطبيعية، ما يتيح فهم التفاعل بين المدرسة والمحيط المحلي.

أهمية البحث

- أهمية علمية: الإسهام في إغناء الرصيد السوسيولوجي حول التربية والبيئة بالمغرب، بدراسة إثنوغرافية تعتمد على مفهومي التصوّر والتمثّل الاجتماعي.
- أهمية ميدانية: الاعتماد على الاحتكاك المباشر بالمبحوثين، وبالتالي بناء معرفة تستند إلى معطيات واقعية تقترب من الموضوعية والدقة المطلوبتين في البحث العلمي.
- أهمية عملية: تقديم معطيات تفيد الفاعلين التربويين في تطوير ممارسات التربية على البيئة وتحسين أداء المدارس الإيكولوجية.

أهداف البحث

يسعى البحث عموماً إلى فهم الأدوار التي تؤديها المدارس الإيكولوجية في ترسيخ القيم البيئية لدى التلاميذ، وتقديم معطيات علمية يُستفاد منها في تطوير الممارسات التربوية. وتتحدد أهدافه الإجرائية فيما يلي:

1. التعرف على واقع التربية على البيئة بالمدارس الابتدائية الإيكولوجية في مجال الدراسة.
2. إبراز تصوّرات الأساتذة وتمثّلات التلاميذ حول التربية على البيئة ودورها في المحافظة على المحيط الإيكولوجي.
3. الوقوف على مدى مساهمة المدارس الإيكولوجية في تنمية الوعي البيئي وترسيخ السلوكات الإيجابية لدى التلاميذ.
4. رصد العوامل الثقافية والتربوية التي تؤثر في هذه التصوّرات والتمثّلات، ومنها العادات المحلية والأسرة والمناهج والصعوبات التي تواجه الأساتذة.

5- الإشكالية

تُقدَّم المدرسة الإيكولوجية بوصفها فضاءً يتجاوز التلقين النظري إلى الممارسة، غير أن أثرها لا يتحدد داخل جدرانها وحدها. فالتلميذ ينتمي إلى أسرة ومجتمع محلي لهما عاداتهما وأعرافهما في استغلال الموارد والتعامل مع المجال، وقد تنسجم هذه المرجعيات مع القيم التي تروّج لها المدرسة أو تتعارض معها. وفي المقابل، تتأثر ممارسة الأساتذة بتكوينهم وبمدى اطلاعهم على دليل المدارس الإيكولوجية وبالموارد المتاحة وبعلاقة المؤسسة بالمجتمع المدني.

وتبعاً لذلك تتمحور الإشكالية حول الكيفية التي يدرك بها الأساتذة والتلاميذ التربية على البيئة، ومدى انعكاس هذا الإدراك على السلوكات والقيم، مع الوقوف على العوامل المؤثرة فيه. وتتفرع عنها أسئلة فرعية في ثلاثة محاور:

أولاً: القيم التربوية

- كيف يدرك الأساتذة والتلاميذ القيم التربوية المرتبطة بالتربية على البيئة داخل المدارس الإيكولوجية؟

ثانياً: صعوبات الأساتذة

- ما أبرز التحديات التي تواجه الأساتذة في تفعيل برامج التربية على البيئة؟
- ما أشكال الدعم التي يمكن أن تساعد على تحقيق أهدافها داخل المؤسسات؟

ثالثاً: المناهج الدراسية

- كيف تُدمج التربية على البيئة في المناهج والبرامج الدراسية؟
- إلى أي حد تسهم المقاربات والمنهجيات المعتمدة في تنمية الوعي البيئي لدى التلاميذ؟

6- سؤال الانطلاق

ما معالم التربية على البيئة بالمدارس الابتدائية الإيكولوجية بدائرة قرية با محمد؟ وإلى أي حد أسهمت هذه التربية في تنمية وعي بيئي فعّال لدى التلاميذ تجاه محيطهم الإيكولوجي

7- الفرضيات

الفرضيات إجابات أولية مؤقتة، تظل قابلة للإثبات أو النفي في ضوء نتائج الدراسة الميدانية:

1. تؤثر العادات والمعتقدات المحلية إيجاباً في التربية على البيئة، وتعزز السلوكات البيئية للتلاميذ داخل المدرسة وخارجها.
2. يرفع إدماج التربية على البيئة في المناهج الدراسية مستوى الوعي البيئي لدى التلاميذ.
3. تقوي الحدائق المدرسية ارتباط التلاميذ ببيئتهم وتنمي تعلمهم البيئي بالممارسة المباشرة.
4. يؤدي ترسيخ القيم البيئية الإيجابية لدى التلاميذ إلى تحسين سلوكاتهم تجاه البيئة.

8- منهج البحث

لا تستقيم أي دراسة ميدانية أو بحث علمي دون اعتماد منهج يوجه عملية الوصف والتحليل والتفسير، ويمكن الباحث من الإحاطة بموضوع الدراسة وفهم مختلف أبعاده. ونظراً لطبيعة هذا البحث وأهدافه، فقد تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي، باعتباره من أكثر المناهج ملاءمة لدراسة الظواهر الاجتماعية والتربوية، ولقدرته على وصف الواقع كما هو وتحليل معطياته بصورة علمية ومنهجية.

ويقوم المنهج الوصفي على وصف الظاهرة المدروسة وتحديد خصائصها وأبعادها المختلفة، في حين يهدف المنهج التحليلي إلى تفسير المعطيات الميدانية والكشف عن العلاقات القائمة بينها. ومن ثم، فقد تم توظيف هذا المنهج لدراسة تصورات الأساتذة وتمثلات التلاميذ حول التربية على البيئة بالمدارس الابتدائية الإيكولوجية بإقليم تاونات، دائرة قرية با محمد، من خلال وصف المعطيات الميدانية وتحليلها قصد فهم طبيعة الوعي البيئي والسلوكات المرتبطة به داخل المؤسسات التعليمية موضوع الدراسة.

وتتجلى أهمية اعتماد هذا المنهج فيما يلي:

أولا: التعرف على الظاهرة المدروسة

يتيح المنهج الوصفي التحليلي دراسة الظواهر الاجتماعية والتربوية بدقة، مما يساعد على فهم تصورات الأساتذة وتمثلات التلاميذ المرتبطة بالتربية على البيئة، والكشف عن مختلف العوامل المؤثرة فيها.

ثانيا: تحليل المحتوى

يمكن توظيف هذا المنهج في وصف وتحليل محتوى المناهج والكتب المدرسية والوثائق التربوية، بهدف الوقوف على مدى حضور المضامين والقيم البيئية ضمنها، والكشف عن طبيعة المعالجة التربوية للقضايا البيئية.

ثالثا: جمع المعطيات

يعتمد المنهج الوصفي التحليلي على مجموعة من أدوات البحث، من قبيل الاستمارة في الجانب الكمي، والمقابلة في الجانب الكيفي، بما يتيح جمع معطيات دقيقة حول تصورات الأساتذة وتمثلات التلاميذ، ويساعد على فهم مواقفهم واتجاهاتهم تجاه التربية على البيئة.

ثالثا: الموضوعية والواقعية

يتميز هذا المنهج بتركيزه على دراسة الظاهرة كما توجد في الواقع، من خلال وصفها وتحليلها استناداً إلى المعطيات الميدانية، مع الحرص على قدر من الموضوعية والابتعاد عن الأحكام المسبقة أو التدخل المباشر في مجريات الظاهرة المدروسة.

9- أدوات الدراسة البحثية

اعتمدت هذه الدراسة على مجموعة من الأدوات المنهجية التي مكنت من جمع المعطيات الميدانية وتحليلها، بما ينسجم مع طبيعة الموضوع وأهدافه، وذلك من خلال توظيف الأساليب الآتية:

أولا: تقنية الملاحظة

تعد الملاحظة من الأدوات الأساسية في البحث السوسيولوجي، لما تتيحه من إمكانية الوقوف المباشر على السلوكات والممارسات داخل المجال المدروس. وقد تم توظيفها من خلال:

- الملاحظة المباشرة: وذلك عبر تتبع سلوكات الأساتذة والتلاميذ داخل الفصول الدراسية وخلال الأنشطة البيئية والتربوية المنجزة بالمؤسسات التعليمية موضوع الدراسة.
- الملاحظة غير المباشرة: من خلال الاستعانة ببعض الوسائل المساعدة، كالتسجيلات والصور والوثائق المرتبطة بالأنشطة البيئية، قصد رصد التفاعلات والسلوكات ذات الصلة بموضوع البحث.

ثانيا: المقابلة

اعتمدت المقابلة باعتبارها أداة فعالة للحصول على معطيات نوعية تساعد على فهم تصورات المبحوثين وتمثلاتهم، وقد تم توظيفها بصيغتين:

- المقابلات الفردية: بهدف استقصاء آراء الأساتذة والتلاميذ بشكل مفصل، والتعرف على تصوراتهم حول التربية على البيئة ومختلف القضايا المرتبطة بها.
- المقابلات الجماعية: قصد جمع آراء عدد من المشاركين في الوقت نفسه، وإتاحة الفرصة للتفاعل وتبادل وجهات النظر حول موضوع الدراسة.

ثالثا: المنهج الكمي

تم توظيف بعض أدوات المنهج الكمي من أجل جمع المعطيات الإحصائية المتعلقة بموضوع البحث، وذلك من خلال:

- الاستمارة: باعتبارها أداة لجمع البيانات الكمية المتعلقة بتصورات الأساتذة وتمثلات التلاميذ حول التربية على البيئة داخل المدارس الإيكولوجية.

•التحليل الإحصائي للمعطيات: من أجل تنظيم البيانات المجمعة وتصنيفها وتحليلها، بما يسمح بالكشف عن الاتجاهات العامة والأنماط المتكررة المرتبطة بموضوع الدراسة، واستخلاص النتائج العلمية ذات الصلة بأهداف البحث.

10- ميدان البحث

ينصب ميدان هذه الدراسة على المدارس الابتدائية الإيكولوجية المتواجدة بالجماعات القروية التابعة لدائرة قرية با محمد بإقليم تاونات، باعتبارها مؤسسات تربوية تتبنى ممارسات بيئية وتعمل على إدماج التربية على البيئة ضمن أنشطتها وبرامجها التعليمية. ويهدف البحث إلى الوقوف على مدى تأثير هذه المؤسسات في تنمية الوعي البيئي لدى التلاميذ، من خلال دراسة المناهج الدراسية والأنشطة التربوية المعتمدة، والكشف عن الكيفية التي يتم بها تضمين التربية على البيئة داخل العملية التعليمية، بما يسهم في ترسيخ السلوكات البيئية الإيجابية لدى المتعلمين.

11- متغيرات البحث

اعتمدت هذه الدراسة مجموعة من المتغيرات التي تساعد على تحليل موضوع البحث والإجابة عن تساؤلاته، ويمكن تصنيفها على النحو الآتي:

أولا: المتغيرات التصنيفية

وهي المتغيرات التي تساهم في توصيف مجتمع الدراسة وعينتها، وتتمثل في:

- نوع المؤسسة التعليمية:مدرسة إيكولوجية.
- المستوى التعليمي:التعليم الابتدائي.
- الفئة العمرية: من 4 إلى 12 سنة.

ثانيا: متغيرات الملاحظة

تم اعتماد مجموعة من المؤشرات السلوكية التي يمكن ملاحظتها ميدانياً، من أبرزها:

- سلوك التلاميذ تجاه البيئة، مثل ترشيد استهلاك الماء والطاقة، والمحافظة على نظافة المؤسسة، والمشاركة في أنشطة إعادة التدوير.
- كيفية توظيف الموارد البيئية داخل الفصول الدراسية والأنشطة التربوية.

ثالثا: المتغيرات الكمية والكيفية

- المتغيرات الكمية: تتمثل في عدد الأنشطة البيئية التي يشارك فيها التلاميذ داخل المؤسسة التعليمية وخارجها.
- المتغيرات الكيفية: ترتبط بطبيعة الأنشطة البيئية وجودتها ومدى مساهمتها في تنمية الوعي البيئي لدى المتعلمين.

رابعا: المتغيرات المستقلة والتابعة

- المتغير المستقل: تطبيق برامج التربية على البيئة داخل المدارس الإيكولوجية.
- المتغير التابع: تصورات التلاميذ وتمثلاتهم للبيئة، ومدى انعكاس تلك البرامج على سلوكاتهم البيئية.

خامسا: المتغير المعدل والمتغير الضابط والمتغير الدخيل

- المتغير المعدل: مستوى الوعي البيئي الذي يكتسبه التلاميذ.
- المتغير الضابط: تأثير المنهاج الدراسي في تنمية الوعي البيئي.
- المتغير الدخيل: العوامل الخارجية المؤثرة في الوعي البيئي، مثل دور الأسرة، والجمعيات، ووسائل الإعلام، والدعم المجتمعي.

سادسا: تطبيق على مجال الدراسة

تعد مدرسة كم أولاد بلغالي الإيكولوجية، الحاصلة على اللواء الأخضر، نموذجاً مناسباً لدراسة هذه المتغيرات؛ إذ يمكن اعتبار برامج التربية على البيئة المطبقة داخلها متغيراً مستقلاً، في حين تمثل تصورات الأساتذة وتمثلات التلاميذ حول البيئة متغيراً تابعاً. كما يمكن توظيف الاستمارة والمقابلة لقياس هذه التصورات والتمثلات وتحليلها في ضوء أهداف الدراسة.

12- مؤشرات السلوك البيئي

اعتمدت هذه الدراسة مجموعة من المؤشرات السلوكية التي تساعد على قياس مستوى الوعي البيئي لدى التلاميذ ومدى انعكاسه على ممارساتهم اليومية داخل المدرسة وخارجها. ولتحقيق ذلك، تم الاستناد إلى مجموعة من الخطوات المنهجية التي تسمح ببناء مؤشرات دقيقة وقابلة للقياس والتحليل.

أولا: تحديد السلوكات البيئية المستهدفة

تم تحديد مجموعة من السلوكات البيئية التي تشكل موضوع الملاحظة والقياس، من قبيل المحافظة على نظافة المؤسسة التعليمية، وترشيد استهلاك الماء والكهرباء، والمشاركة في عمليات فرز النفايات وإعادة تدويرها، والانخراط في الأنشطة البيئية المنظمة داخل المدرسة.

ثانيا: صياغة مؤشرات قابلة للقياس

تم تحويل هذه السلوكات إلى مؤشرات واضحة وقابلة للقياس، بما يسمح برصدها ومقارنتها، مثل عدد مرات المشاركة في حملات النظافة والتشجير، أو درجة الالتزام بإطفاء الإنارة غير المستعملة، أو المحافظة على المرافق والتجهيزات المدرسية.

ثالثا:تحديد أدوات القياس وجمع المعطيات

اعتمدت الدراسة على مجموعة من الأدوات لجمع المعطيات المتعلقة بالسلوك البيئي، من أهمها الاستمارة، والملاحظة الميدانية، والمقابلات، إضافة إلى بعض الوثائق والسجلات المرتبطة بالأنشطة البيئية المنجزة داخل المؤسسات التعليمية.

رابعا: بناء مقياس للتقدير

تم اعتماد مقياس تدريجي يسمح بتقدير مستوى السلوك البيئي لدى التلاميذ، من خلال تصنيف درجات الالتزام والمشاركة وفق مستويات محددة، بما ييسر عملية المقارنة والتحليل.

خامسا: جمع المعطيات الميدانية

تم تطبيق أدوات البحث على أفراد العينة المختارة، وجمع المعطيات المتعلقة بالسلوكات البيئية المستهدفة، مع الحرص على تنويع مصادر المعلومات لضمان أكبر قدر من الدقة والموضوعية.

سادسا: تحليل النتائج

بعد جمع المعطيات، تم تنظيمها وتصنيفها وتحليلها من أجل استخلاص مؤشرات تعكس مستوى الوعي والسلوك البيئي لدى التلاميذ، وتصنيف النتائج وفق مستويات مختلفة تسمح بتقييم درجة تحقق أهداف التربية على البيئة داخل المؤسسات المدروسة.

سابعا: التحقق من صدقية المؤشرات

تمت مراعاة الجوانب المنهجية المرتبطة بسلامة المؤشرات المعتمدة، من خلال التأكد من مدى ملاءمتها لموضوع الدراسة وقدرتها على قياس السلوكات البيئية المستهدفة بصورة دقيقة وموضوعية.

وبذلك تتيح هذه المؤشرات إمكانية تتبع تطور السلوك البيئي لدى التلاميذ، والوقوف على مدى فاعلية برامج التربية على البيئة في ترسيخ القيم والممارسات البيئية الإيجابية داخل المدارس الإيكولوجية موضوع الدراسة.

13- الدراسة الميدانية

تُعدّ الدراسة الميدانية مرحلة أساسية في البحث السوسيولوجي، إذ تُمكّن الباحث من جمع المعطيات والبيانات اللازمة لفهم الظاهرة المدروسة، والتحقق من مدى انسجامها مع أهداف الدراسة، فضلاً عن اختبار مدى ملاءمة خصائص مجتمع البحث للمتغيرات المعتمدة في الموضوع. ونظراً لارتباط موضوع هذا البحث بالبيئة المدرسية ومكوناتها، فقد عملنا، منذ الموافقة على إنجاز الدراسة، على القيام بزيارة استطلاعية للميدان شملت مختلف الفاعلين والمتدخلين في الحقل التربوي.

وقد ساعدتنا هذه الدراسة الاستكشافية على بناء علاقات تواصل مع مديري وأساتذة المدارس الإيكولوجية التي شملتها الدراسة، من خلال لقاءات مباشرة أتاحت لنا التعرف على آرائهم وتصوراتهم بشأن مختلف الجوانب المرتبطة بموضوع البحث، سواء منها الإدارية أو التربوية أو البيئية.

كما مكنتنا هذه اللقاءات من الاطلاع على بعض المذكرات والتوجيهات المرتبطة بالبيئة المدرسية، والتعرف على آرائهم حول مدى ارتباط المناهج الدراسية بالقضايا البيئية، وطبيعة المضامين البيئية الواردة في الكتب المدرسية بمختلف مستويات التعليم الابتدائي، وكيفية تقديمها للتلاميذ ومدى كفايتها وشموليتها. إضافة إلى ذلك، تمت مناقشة طبيعة الأنشطة البيئية المنجزة داخل المؤسسات التعليمية وكيفية تفعيلها على أرض الواقع.

وقد أسهمت هذه اللقاءات والمقابلات في تحديد عينة الدراسة وخصائصها بشكل أكثر دقة، كما تبين لنا أن المضامين البيئية حاضرة في مناهج التعليم الابتدائي بمختلف مستوياته، وأن الكتب المدرسية تتضمن موضوعات مرتبطة بالتربية على البيئة بدرجات متفاوتة. كما اتضح أن المدارس الإيكولوجية تولي لهذه الموضوعات عناية أكبر من خلال الأنشطة التربوية والممارسات التطبيقية الموازية، بما يسمح بالإحاطة بمختلف القضايا البيئية المرتبطة بأهداف الدراسة وتساؤلاتها.

أ- خصائص العينة

في دراسة التربية على البيئة بالمدارس الإيكولوجية، يتم تحديد حجم العينة وتمثيلها استنادا إلى مجموعة من المعايير العلمية والمنهجية التي تضمن دقة النتائج ومصداقيتها وإمكانية الاستفادة منها في تفسير الظاهرة المدروسة.

ب- كيفية اختيار حجم العينة

- يتم تحديد حجم العينة بناء على حجم مجتمع الدراسة وتنوع خصائصه، بما يضمن تمثيل مختلف الفئات ذات الصلة بموضوع البحث.
- تؤخذ بعين الاعتبار أهداف الدراسة وطبيعة المتغيرات المراد دراستها، إذ تتطلب بعض البحوث ذات العلاقات المركبة أو الفرضيات المتعددة عينات أكبر نسبيا.
- يرتبط تحديد حجم العينة كذلك باعتبارات عملية، من قبيل الوقت المتاح والإمكانات المادية والبشرية المتوفرة.
- كلما كان مجتمع الدراسة أكثر تجانسا، أمكن الاعتماد على عينة أصغر حجما، والعكس صحيح في حالة وجود تباينات واضحة بين أفراده.

ت- تمثيل العينة:

- يقتضي التمثيل السليم للعينة أن تعكس مختلف الفئات المرتبطة بموضوع الدراسة، من أساتذة وتلاميذ وإداريين وأولياء أمور.
- ينبغي أن يتم اختيار أفراد العينة بصورة تقلل من التحيز وتضمن أكبر قدر ممكن من الموضوعية.
- يستحسن الاعتماد على معطيات دقيقة حول أفراد المجتمع لتسهيل عملية الاختيار.
- كما ينبغي مراعاة احتمال عدم استرجاع بعض الاستمارات أو عدم اكتمالها أثناء مرحلة جمع البيانات.

14- الدراسات المعرفية المتعلقة بموضوع البحث:

تعتمد هذه الدراسة على مجموعة من الأدبيات والأبحاث العلمية التي تناولت موضوع التربية على البيئة في السياقات العربية والغربية، وذلك بهدف الوقوف على مدى حضور القضايا البيئية في المناهج الدراسية، ومستوى الوعي البيئي لدى التلاميذ، وكذا تصورات الأساتذة حول القضايا البيئية وسبل معالجتها تربويا. كما تسعى إلى التعرف على طبيعة المقاربات المعتمدة في تناول العلاقة بين التربية والبيئة، ومن أبرز هذه الدراسات ما يلي:

•بحث إبراهيم صالح المعتاز حول التربية البيئية ضمن مناهج التعليم العام:

تناول إبراهيم صالح المعتاز واقع التربية البيئية في المناهج الدراسية العربية، من خلال تقييم الدراسات التي اهتمت بمضامينها ومقارباتها التربوية. وقد عرض خصائص المدخلين الاندماجي والمستقل في تناول القضايا البيئية داخل المنهاج الدراسي، مبرزا وجود غموض في بعض المفاهيم البيئية وضعف التنسيق بين محتويات المواد الدراسية[1] . كما خلص إلى أن المناهج العربية تعاني قصورا في مجال التربية على البيئة، سواء على مستوى التسلسل المفهومي أو الممارسة التطبيقية، مع التركيز على الجوانب الطبيعية وإغفال الأبعاد الاجتماعية للبيئة[2].

وأكد الباحث أهمية توعية التلاميذ بالقضايا البيئية، مثل التغيرات المناخية، وإزالة الغابات، وتلوث الهواء والماء، وانقراض الكائنات الحية، من خلال إدماج هذه القضايا في مختلف المراحل التعليمية، وتشجيع التفكير المستدام واتخاذ القرارات الداعمة لحماية البيئة. وفي ختام بحثه قدم مجموعة من التوصيات الرامية إلى تطوير إدماج التربية على البيئة في مناهج التعليم العام[3].

•دراسة جينا تيزي وبول كار" (Gina Thézée& Paul Carr) مقترح لتوسيع البعد النقدي في التربية على البيئة:"

سعى كل من جينا تيزي وبول كار إلى تطوير مقاربة نقدية للتربية على البيئة، تقوم على الربط بين القضايا البيئية والقضايا الاجتماعية. وقد اقترحا مفهوم "التدريس النقدي" باعتباره مدخلا لتوسيع البعد النقدي في التربية على البيئة، من خلال تمكين المتعلمين من فهم المشكلات البيئية في ارتباطها بالسياقات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية[4]

[1] إبراهيم صالح المعتاز، التربية البيئية في مناهج التعليم العام، كلية الهندسة جامعة الملك سعود، 1992 ، ص 4، aculty.ksu .edu.sa
[2] المرجع نفسه، ص 1-2.
[3] المرجع نفسه، ص 5 -10.
[4] Gina Thézeé, Paul Carr, Une proposition d'élargissement de la dimension critique en éducation relative à l'environment, la résistance éco-epistémologique in éducation relative à l'environment vol2, 2008, P 72.

كما استند الباحثان إلى أعمال لوسي سوفي(Lucie Sauvé) ، التي ركزت على مفهومي الهوية البيئية والالتزام الإيكولوجي، باعتبارهما عنصرين أساسيين في بناء مواطنة بيئية واعية ومسؤولة[1]

وتؤكد هذه الدراسة أهمية إدماج البعد النقدي والاجتماعي في التربية على البيئة، بما يساهم في تنمية وعي بيئي قادر على التفاعل مع التحديات المعاصرة وتحقيق التنمية المستدامة[2].

•دراسة "التربية على البيئة والتعليم النقدي" للوسي سوفي:(Lucie Sauvé)

اعتمدت لوسي سوفي في هذه الدراسة المقاربة النقدية لتطوير التربية على البيئة، من خلال توظيف المناهج النقدية في تحليل العلاقات القائمة بين المجتمع والبيئة، والكشف عن انعكاساتها على العملية التربوية. كما ركزت على إدماج مفاهيم العدالة الاجتماعية ضمن التربية على البيئة، واعتماد الممارسة التربوية وسيلة للتفاعل بين الأساتذة والتلاميذ[3] ، بما يسهم في بناء وعي بيئي نقدي قادر على فهم القضايا البيئية والتفاعل معها بفعالية.

•بالإضافة إلى هذه الدراسة القيمة، نجد بحث كل من عبد السلام العديلي وكوثر عبود الحراحشة الموسوم بـ"دراسة مساق في التربية البيئية في اتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو بعض القضايا المتعلقة بالسلامة البيئية" بالأردن. وتكمن أهمية هذه الدراسة في استهدافها فئة الشباب باعتبارها الشريحة الأكثر حاجة إلى التربية على البيئة، نظرا لما ستضطلع به مستقبلا من مسؤولية في حماية البيئة والمحافظة عليها من التدهور، من خلال تعزيز الوعي البيئي وترسيخ السلوكات الإيجابية تجاهها. وقد اعتمد الباحثان المنهج شبه التجريبي على عينة مكونة من 163 طالبا وطالبة، موزعين بين مجموعة تجريبية تضم 85 طالبا وطالبة، ومجموعة ضابطة تضم 78 طالبا وطالبة، كما استعانا بمقياس لقياس الاتجاهات نحو بعض القضايا المتعلقة بالسلامة البيئية بعد إدخال تعديلات عليه [4]. وقد تناولت الدراسة مفهوم التربية على البيئة باعتبارها ذلك الجانب الذي يُكسب المتعلم المعارف والمهارات والاتجاهات التي تمكنه من فهم النظم البيئية وتقديرها، والوعي بالاستراتيجيات اللازمة للتعامل مع المشكلات البيئية والمشاركة الفعالة في إيجاد حلول لها[5] . كما عرّفت البيئة بأنها المجال الذي يعيش فيه الإنسان بما يضمه من ماء وهواء وتربة وكائنات حية وعناصر طبيعية وتقنية واجتماعية متداخلة[6] . وخلصت الدراسة إلى أن المعرفة البيئية تسهم في تشكيل

[1] Lucie Sauvé, Etienne van Steenberghe, Editorial, Identites et engagements ; enjeux pour l'éducation relative à l'environment vol 12, 2014- 2015, P 8. Https://id.erudit.org/iderudit/1083338or
[2] Ibid, P 8
[3] Lucie Sauvé, L'approche critique en education relative à l'environnement, origins théoriques et applications à la formation des enseignants, Revue des sciences de l'éducation, Vol 23, NT.1997, P P 174-176.
[4] المرجع السابق، ص 89.
[5] المرجع السابق، ص 98.
[6] المرجع السابق، ص 88 و 89.

الاتجاهات الإيجابية لدى الطلبة تجاه البيئة من خلال تدريس مساقات متخصصة في التربية البيئية والعدالة الإيكولوجية[1] .

•كما نجد دراسة الباحث المغربي محمد فاوبار المعنونة بـ"التربية البيئية على ضوء العدالة الإيكولوجية: مقاربة سوسيولوجية"، والتي تناول فيها مفهوم العدالة الإيكولوجية من خلال تحليل العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية المؤثرة في تطبيقها داخل المجتمعات. وقد أبرزت الدراسة العلاقة بين التربية على البيئة والتدهور البيئي وانعكاساته على الصحة العامة والحياة الاجتماعية والاقتصادية، مؤكدة أن العدالة الإيكولوجية تقتضي توفير شروط متكافئة للاستفادة من الموارد البيئية وضمان المشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بها. وقد عالج الباحث أربعة محاور رئيسية؛ تمثلت في علاقة البيئة بالمجتمع والتربية، والتربية على البيئة في الكتب المدرسية ببعض البلدان العربية، والتحليل السوسيولوجي للعدالة الإيكولوجية، ثم التيار النقدي في التربية على البيئة . وانتهى إلى أن التربية على البيئة تشكل مدخلا أساسيا لتحقيق العدالة الإيكولوجية وتعزيز المشاركة المجتمعية في القضايا البيئية[2].

وهكذا، يتضح من خلال استعراض الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع البحث ما يلي:

- تركيز معظم الدراسات على مرحلة التعليم الابتدائي باعتبارها المرحلة الأساسية في بناء شخصية التلميذ وتنمية وعيه البيئي.
- اتفاق أغلب الدراسات على أهمية إدماج التربية على البيئة في المناهج الدراسية قصد ترسيخ القيم البيئية الإيجابية لدى المتعلمين.
- التأكيد على ضرورة المحافظة على المحيط الإيكولوجي في ظل التحديات البيئية المعاصرة، وعلى رأسها التلوث والتغيرات المناخية.
- إبراز الدور المحوري للأستاذ والمؤسسة التعليمية في تنمية الوعي البيئي وترسيخ السلوكات المسؤولة تجاه البيئة.

وعلى الرغم من اختلاف هذه الدراسات من حيث أهدافها ومجالاتها ومقارباتها المنهجية، فإنها تتكامل فيما بينها وتسهم في إغناء الرصيد المعرفي المرتبط بسوسيولوجيا التربية وسوسيولوجيا البيئة، ولا سيما ما يتعلق بالتربية على البيئة داخل المؤسسات التعليمية. كما أنها شكلت مرجعا أساسيا في بناء الإطار النظري للبحث الحالي، وساعدت على توجيه الدراسة الميدانية وصياغة أدواتها، بما ينسجم مع أهداف البحث وإشكاليته.

---

[1] المرجع السابق ، ص 102.
[2] محمد فاوبار، التربية البيئية على ضوء العدالة الإيكولوجية مقاربة سوسيولوجية، العدد 180(أكتوبر – ديسمبر 2019)، مجلة عالم الفكر، الكويت، 2019، ص 122-125 .

15- ميدان البحث ودليل المقابلات وتحليل محتواها في المرحلة الاستكشافية

1- ميدان البحث

ينصب ميدان الدراسة على المدارس الابتدائية الإيكولوجية بالجماعات القروية التابعة لدائرة قرية با محمد بإقليم تاونات، وهي مؤسسات تربوية تتبنى ممارسات بيئية وتدمج التربية على البيئة ضمن أنشطتها وبرامجها التعليمية. ويهدف البحث إلى معرفة مدى تأثيرها في تنمية الوعي البيئي لدى التلاميذ، من خلال دراسة المناهج الدراسية والأنشطة التربوية المعتمدة، والكشف عن كيفية تضمين التربية على البيئة داخل العملية التعليمية بما يرسخ السلوكات البيئية الإيجابية لدى المتعلمين.

وقد أولينا في المرحلة الاستكشافية اهتماماً خاصاً بالمجال القروي، بالنظر إلى أن المدرسة تحتل مكانة محورية بين مؤسسات التنشئة (الأسرة ووسائل الإعلام والجمعيات المدنية والمؤسسات الدينية)، لما لها من دور في تكوين شخصية المتعلم وبناء تمثلاته واتجاهاته نحو البيئة. ويحتضن مجال قرية با محمد عدداً من المدارس الابتدائية الإيكولوجية التي تشكل فضاءً ملائماً لدراسة هذه التصورات والتمثلات.

2- متغيرات البحث

اعتمدت الدراسة مجموعة من المتغيرات لتحليل الموضوع والإجابة عن أسئلته، نصنفها على النحو الآتي:

أولاً: المتغيرات التصنيفية

وهي المتغيرات الموصّفة لمجتمع الدراسة وعينته:

- نوع المؤسسة: مدرسة إيكولوجية.
- المستوى التعليمي: التعليم الابتدائي.
- الفئة العمرية: من 4 إلى 12 سنة.

ثانياً: متغيرات الملاحظة

- سلوك التلاميذ تجاه البيئة، مثل ترشيد استهلاك الماء والطاقة، والمحافظة على نظافة المؤسسة، والمشاركة في أنشطة إعادة التدوير.
- كيفية توظيف الموارد البيئية داخل الفصول والأنشطة التربوية.

ثالثاً: المتغيرات الكمية والكيفية

- الكمية: عدد الأنشطة البيئية التي يشارك فيها التلاميذ داخل المؤسسة وخارجها.
- الكيفية: طبيعة هذه الأنشطة وجودتها ومدى مساهمتها في تنمية الوعي البيئي لدى المتعلمين.

رابعاً: المتغيران المستقل والتابع

- المستقل: تطبيق برامج التربية على البيئة داخل المدارس الإيكولوجية.
- التابع: تصورات التلاميذ وتمثلاتهم للبيئة، ومدى انعكاس تلك البرامج على سلوكاتهم البيئية.

خامساً: المتغيرات المعدِّلة والضابطة والدخيلة

- المعدِّل: مستوى الوعي البيئي الذي يكتسبه التلاميذ.
- الضابط: تأثير المنهاج الدراسي في تنمية الوعي البيئي.
- الدخيل: العوامل الخارجية المؤثرة في الوعي البيئي، كدور الأسرة والجمعيات ووسائل الإعلام والدعم المجتمعي.

سادساً: التطبيق على مجال الدراسة

تُعد مدرسة أولاد بلغالي الإيكولوجية، الحاصلة على اللواء الأخضر، نموذجاً مناسباً لدراسة هذه المتغيرات، إذ يمكن اعتبار برامج التربية على البيئة المطبقة بها متغيراً مستقلاً، وتصورات الأساتذة وتمثلات التلاميذ حول البيئة متغيراً تابعاً، مع توظيف الاستمارة والمقابلة لقياس هذه التصورات والتمثلات وتحليلها في ضوء أهداف الدراسة.

3- مؤشرات السلوك البيئي

اعتمدت الدراسة مؤشرات سلوكية تساعد على قياس مستوى الوعي البيئي لدى التلاميذ ومدى انعكاسه على ممارساتهم اليومية داخل المدرسة وخارجها. ولبنائها اتُّبعت خطوات منهجية تسمح بمؤشرات دقيقة قابلة للقياس والتحليل:

1. تحديد السلوكات البيئية المستهدفة: كالمحافظة على نظافة المؤسسة، وترشيد استهلاك الماء والكهرباء، والمشاركة في فرز النفايات وإعادة تدويرها، والانخراط في الأنشطة البيئية المنظمة داخل المدرسة.

2. صياغة مؤشرات قابلة للقياس: مثل عدد مرات المشاركة في حملات النظافة والتشجير، ودرجة الالتزام بإطفاء الإنارة غير المستعملة، والمحافظة على المرافق والتجهيزات المدرسية.

3. تحديد أدوات القياس وجمع المعطيات: الاستمارة والملاحظة الميدانية والمقابلات، إضافة إلى بعض الوثائق والسجلات المرتبطة بالأنشطة البيئية.

4. بناء مقياس للتقدير: مقياس تدريجي يقدّر مستوى السلوك البيئي بتصنيف درجات الالتزام والمشاركة وفق مستويات محددة، ما ييسر المقارنة والتحليل.

5. جمع المعطيات الميدانية: تطبيق الأدوات على أفراد العينة مع تنويع مصادر المعلومات لضمان أكبر قدر من الدقة والموضوعية.

6. تحليل النتائج: تنظيم المعطيات وتصنيفها وتحليلها لاستخلاص مؤشرات تعكس مستوى الوعي والسلوك البيئي، وتصنيف النتائج وفق مستويات تتيح تقييم درجة تحقق أهداف التربية على البيئة.

7. التحقق من صدقية المؤشرات: التأكد من ملاءمتها للموضوع وقدرتها على قياس السلوكات المستهدفة بدقة وموضوعية.

وبذلك تتيح هذه المؤشرات تتبع تطور السلوك البيئي لدى التلاميذ، والوقوف على فاعلية برامج التربية على البيئة في ترسيخ القيم والممارسات البيئية الإيجابية داخل المدارس موضوع الدراسة.

4- الدراسة الميدانية والعينة

تُعد الدراسة الميدانية مرحلة أساسية في البحث السوسيولوجي، لأنها تمكّن الباحث من جمع المعطيات اللازمة لفهم الظاهرة، والتحقق من انسجامها مع أهداف الدراسة، واختبار ملاءمة خصائص مجتمع البحث للمتغيرات المعتمدة. ونظراً لارتباط الموضوع بالبيئة المدرسية ومكوناتها، بدأنا منذ الموافقة على إنجاز الدراسة بزيارة استطلاعية شملت مختلف الفاعلين والمتدخلين في الحقل التربوي، وفّرت لنا فرصة لبناء علاقات تواصل مع مديري وأساتذة المدارس الإيكولوجية المعنية، والتعرف على آرائهم وتصوراتهم في الجوانب الإدارية والتربوية والبيئية.

كما أتاحت هذه اللقاءات الاطلاع على بعض المذكرات والتوجيهات المرتبطة بالبيئة المدرسية، ومعرفة آراء المبحوثين في مدى ارتباط المناهج بالقضايا البيئية وطبيعة المضامين البيئية في الكتب المدرسية بمختلف مستويات التعليم الابتدائي وكيفية تقديمها للتلاميذ ومدى كفايتها. وناقشنا كذلك طبيعة الأنشطة البيئية المنجزة داخل المؤسسات وكيفية تفعيلها. وأسهمت اللقاءات في تحديد العينة وخصائصها بدقة أكبر، وتبين أن المضامين البيئية حاضرة في مناهج التعليم الابتدائي بمختلف مستوياته وأن الكتب المدرسية تتضمن موضوعات مرتبطة بالتربية على البيئة بدرجات متفاوتة، وأن المدارس الإيكولوجية تولي هذه الموضوعات عناية أكبر عبر الأنشطة التربوية والممارسات التطبيقية الموازية.

أ. خصائص العينة

يستند تحديد حجم العينة وتمثيلها في دراسة التربية على البيئة بالمدارس الإيكولوجية إلى معايير علمية ومنهجية تضمن دقة النتائج ومصداقيتها وإمكانية الاستفادة منها في تفسير الظاهرة.

ب. كيفية اختيار حجم العينة

- يُحدد الحجم بناء على حجم مجتمع الدراسة وتنوع خصائصه، بما يضمن تمثيل مختلف الفئات ذات الصلة.
- تؤخذ في الاعتبار أهداف الدراسة وطبيعة المتغيرات، إذ تتطلب البحوث ذات العلاقات المركبة أو الفرضيات المتعددة عينات أكبر نسبياً.
- ترتبط عملية التحديد كذلك باعتبارات عملية كالوقت المتاح والإمكانات المادية والبشرية.
- كلما كان مجتمع الدراسة أكثر تجانساً أمكن الاعتماد على عينة أصغر، والعكس صحيح عند وجود تباينات واضحة بين أفراده.

ج. تمثيل العينة

- يقتضي التمثيل السليم أن تعكس العينة مختلف الفئات المرتبطة بالموضوع، من أساتذة وتلاميذ وإداريين وأولياء أمور.
- ينبغي اختيار أفرادها بصورة تقلل من التحيز وتضمن أكبر قدر من الموضوعية.
- يستحسن الاعتماد على معطيات دقيقة حول أفراد المجتمع لتسهيل الاختيار.
- ينبغي مراعاة احتمال عدم استرجاع بعض الاستمارات أو عدم اكتمالها أثناء جمع البيانات.

15- الدراسة الاستكشافية

أُنجزت المرحلة الاستكشافية بهدف التعرف على واقع التربية على البيئة داخل المدارس الابتدائية الإيكولوجية بدائرة قرية با محمد، واستكشاف تصورات مختلف الفاعلين التربويين، وبناء الفرضيات والمؤشرات التي ستوجه الدراسة الميدانية الأساسية. وقد اعتمدت على تقنية المقابلة أداةً رئيسية، مدعومة بالملاحظة الميدانية والاطلاع على بعض الوثائق.

1- دليلا المقابلة

أُعد دليلان للمقابلة بما ينسجم مع أهداف الدراسة وإشكاليتها: الأول موجه للأطر الإدارية، والثاني موجه للأساتذة.

أولاً: دليل المقابلة الخاص بالأطر الإدارية

يجمع الدليل بين معطيات شخصية ومهنية (الجنس والعمر والمستوى الدراسي والتخصص ومقر العمل) وأسئلة تتعلق بتدبير المؤسسة والأنشطة البيئية المنجزة بها. ويستفسر عن عدد الأساتذة والتلاميذ، وعدد

الأندية التربوية المعتمدة، وطبيعة أنشطة النادي البيئي، ومدى انخراط الأساتذة والتلاميذ في تنزيل برامج التربية على البيئة. ويركز كذلك على مدى توفر المؤسسة على الوسائل الديداكتيكية والبنيات الضرورية لتنفيذ الأنشطة البيئية، ومدى اطلاع الأطر الإدارية والتربوية على الدليل الخاص بالمدارس الإيكولوجية والوثائق الوزارية ذات الصلة، إضافة إلى تقييم حصيلة المؤسسة في المجال والصعوبات التي تواجهها والمقترحات الكفيلة بتطويره.

ثانياً: دليل المقابلة الخاص بالأساتذة

ركزت مقابلات الأساتذة على استكشاف تصوراتهم حول التربية على البيئة، ومدى حضورها في تكوينهم الأساسي والمستمر، والطرق البيداغوجية التي يعتمدونها في تدريس المواضيع البيئية عبر مختلف المواد. وتناولت طبيعة الأنشطة البيئية المنجزة داخل المؤسسة وخارجها، ومدى كفاية الموارد والوسائل المتاحة، والصعوبات التي تعترضهم في تدريس القضايا البيئية أو تنزيل المشاريع المرتبطة بها، ومدى اطلاعهم على دليل المدارس الإيكولوجية وتوظيف محاوره في الممارسة اليومية، فضلاً عن تقييمهم لمستوى استيعاب التلاميذ للقضايا البيئية وقدرتهم على اقتراح حلول لمشكلات محيطهم الإيكولوجي.

2.قيمة تصورات الفاعلين في تحليل المقابلات

تكتسي تصورات الأطر الإدارية والأساتذة وأولياء الأمور أهمية كبيرة في نجاح برامج التربية على البيئة، لأنها تؤثر مباشرة في طبيعة المعارف والقيم والسلوكات المنقولة إلى المتعلمين، كما أنها تتداخل مع الخصوصيات الثقافية والاجتماعية للمجتمع المحلي بما يحمله من عادات وأعراف وتمثلات مرتبطة بالبيئة وطرق استغلال مواردها. ولذلك حُللت مضامين المقابلات للوقوف على طبيعة التصورات التي يحملها الفاعلون التربويون حول المدرسة الإيكولوجية، ومدى إدراكهم لأهداف التربية على البيئة ودورها في تغيير سلوكات التلاميذ وتنمية وعيهم البيئي.

3مدرسة أولاد بلغالي الإيكولوجية (جماعة المكانسة)

أولاً: مقابلة مديرة المؤسسة

أُجريت مقابلة حرة مع مديرة المؤسسة يوم الاثنين 7 ماي 2023 على الساعة العاشرة صباحاً. وأظهرت المعاينة الميدانية أن المدرسة تضم ثمانية أساتذة وأستاذات، وحوالي 197 تلميذة وتلميذاً تتراوح أعمارهم بين أربع واثنتي عشرة سنة، وتتوفر على مرافق وتجهيزات داعمة للأنشطة البيئية والتربوية، منها قاعة للأنشطة وقاعة للتعليم الأولي وثلاث حجرات دراسية وفضاءات للأنشطة التطبيقية، إضافة إلى تجهيزات رقمية ومجسمات تعليمية تُستعمل في مشروع الروبوتيك، وخزان للمياه يُعاد استغلال مياهه في سقي النباتات داخل المؤسسة.

وانخرطت المؤسسة في برنامج المدارس الإيكولوجية خلال الموسم الدراسي 2017-2018، في إطار مشروع يهدف إلى ترسيخ مبادئ التنمية المستدامة وتغيير السلوكات المرتبطة بالمحافظة على البيئة والموارد الطبيعية. وأوضحت المديرة أنها واجهت في بداية المشروع تحديات، أهمها انتشار النفايات بمحيط المدرسة والجماعة، فاعتمدت برامج للتحسيس والتوعية موجهة للتلاميذ وأولياء أمورهم لنشر ثقافة فرز النفايات وإعادة تدويرها واستعمال بعض المواد المستعملة في أنشطة تربوية وإبداعية داخل ورشات المؤسسة.

وشملت المبادرات البيئية استعمال النفايات العضوية في إنتاج السماد الطبيعي، وإعادة توظيف الورق والكرتون في الأنشطة اليدوية، وتشجيع التلاميذ على تبني سلوكات مسؤولة تجاه البيئة. وتتوفر المؤسسة على ثلاثة أندية تربوية: الصحي والرقمي والبيئي، ويعتمد النادي البيئي على أنشطة توعوية توظف الوسائل الرقمية الحديثة والعروض التفاعلية بهدف تنمية مهارات البحث والتواصل والعمل الجماعي لدى التلاميذ. كما تعتمد المؤسسة مقاربة «التعلم بالقرين» التي تشجع التعاون وتبادل الخبرات بين التلاميذ وتعزز الثقة بالنفس وتحمل المسؤولية والاندماج داخل الجماعة المدرسية.

خلاصة مقابلة المديرة: ترى الإدارة أن المدرسة الإيكولوجية تركت أثراً إيجابياً في وعي التلاميذ البيئي ومشاركتهم في الأنشطة المرتبطة بحماية البيئة، وفي ترسيخ قيم التنمية المستدامة في سلوكاتهم اليومية.

ثانياً: مقابلات الأساتذة

أظهرت مقابلات أساتذة المدرسة تبايناً بين ما صرحت به الإدارة وما عبّر عنه الأساتذة بخصوص الاطلاع على دليل برنامج المدارس الإيكولوجية للتربية والتحسيس من أجل التنمية المستدامة. فبينما أكدت المديرة اعتماد المؤسسة على الدليل في تنزيل أنشطتها البيئية، صرح عدد من الأساتذة بعدم اطلاعهم عليه بشكل مباشر، وبأنهم يعتمدون في تبليغ مضامين التربية على البيئة على معارفهم العامة وعلى ما تتضمنه بعض المواد من موضوعات بيئية، إضافة إلى تكليف التلاميذ بإنجاز عروض وأنشطة حول المشكلات البيئية.

ويؤكد دوفال وزينت (2007) أن التربية على البيئة تستوجب تنمية أنماط سلوكية مسؤولة لدى الأفراد، عبر إبراز الأثر الإيجابي للممارسات اليومية البسيطة في حماية البيئة، وأن التربية في جوهرها تهدف إلى إعداد فرد فاعل ومسؤول داخل مجتمعه، قادر على التكيف مع محيطه وتوجيه سلوكاته بما يوازن بين حاجاته ومتطلبات بيئته. وفي ضوء المعطيات الميدانية يتبين أن دور الأستاذ لا يقتصر على نقل المعارف، بل يمتد إلى توجيه التلاميذ نحو سلوكات إيجابية تجاه محيطهم الطبيعي والاجتماعي وتنمية حس المسؤولية لديهم.

غير أن الأساتذة أشاروا إلى أن المؤسسة لم يسبق لها تنظيم خرجات ميدانية تتيح للتلاميذ التعرف المباشر على محيطهم الإيكولوجي، ولم تنسج شراكات مع جمعيات المجتمع المدني أو التعاونيات المحلية ذات الصلة بالمجال البيئي، ما يحد من فرص الانفتاح على تجارب بيئية خارج أسوار المؤسسة.

ورغم محدودية الإمكانات وضعف الانفتاح على الفاعلين الجمعويين، لوحظ أن المؤسسة تبذل جهوداً في التحسيس البيئي بالوسائل المتاحة:

- تتضمن حجرات الدراسة جداريات وملصقات ذات مضامين بيئية.
- يعيد الأساتذة توظيف أوراق الامتحانات المستعملة وعلب الكرتون وأدوات قابلة لإعادة الاستعمال في أنشطة تُعرض خلال المعارض المدرسية، ويظهر ذلك بوضوح داخل أقسام التعليم الأولي التي تتوفر على وسائل متنوعة تقرّب المفاهيم البيئية من الأطفال في سن مبكرة.
- تضم المؤسسة فضاءً أشبه بمتحف حائطي تُعرض فيه أعمال التلاميذ بتأطير من أساتذتهم، وهو وسيلة لتحفيزهم وتعزيز ارتباطهم بالأنشطة البيئية والإبداعية.
- سُجّلت محدودية انتشار الأكياس البلاستيكية بمحيط المؤسسة وبالمنطقة عموماً، ما يعكس نوعاً من الوعي البيئي لدى الساكنة.
- يضطلع النادي البيئي بدور مهم في نشر الثقافة البيئية بين التلاميذ والأساتذة.

وتبين كذلك أن التربية على البيئة لا تحقق أهدافها بالدروس النظرية وحدها، بل تتطلب إشراك التلاميذ في ممارسات ميدانية تترجم المعارف إلى سلوكات فعلية، كالمحافظة على نظافة الفضاء العام وجمع النفايات والعناية بالمرافق المدرسية والعمومية، لأنها تنمي لدى المتعلم الإحساس بالمسؤولية والانتماء إلى محيطه. وعموماً يشكل الأستاذ فاعلاً محورياً في هذه العملية، بتبليغ المعارف وتأطير الأنشطة التربوية والموازية وتوجيه التلاميذ نحو ممارسات تحمي البيئة، بما ينسجم مع هدف المدرسة الإيكولوجية في بناء مواطن واعٍ بقضايا محيطه ومسؤولياته تجاهه.

ثالثاً: تحليل مضامين الكتب المدرسية من منظور الأساتذة

يحلل الأساتذة مضامين التربية على البيئة في المناهج، خاصة في مادتي العلوم والتربية على المواطنة، لإبراز ما تتضمنه من معارف وقيم بيئية. ورغم غنى هذه المضامين وتنوعها فإنها تحتاج إلى تعزيز الجوانب المتعلقة بالمسؤولية البيئية والوقاية، والانتقال من الطابع الإخباري إلى الطابع السلوكي والتطبيقي. ويتجلى ذلك في بُعدين:

- بناء المواطن الإيكولوجي: بتنمية الوعي البيئي لدى المتعلمين، انطلاقاً من مرحلة التفتح الإيكولوجي في التعليم الابتدائي وصولاً إلى مرحلة التأهيل الإيكولوجي في المراحل اللاحقة، مع التركيز على المسؤولية الفردية والجماعية تجاه البيئة.

- إبراز البعد الاجتماعي للتربية على البيئة: بربط القضايا البيئية بالسلوكات الاجتماعية، وجعل المدرسة فضاءً لتكوين مواطنين واعين بمسؤولياتهم، مع مراعاة الأبعاد الثقافية والاجتماعية والاقتصادية للبيئة.

وتعتمد المدرسة الإيكولوجية في هذا الإطار منهجية تشاركية تقوم على الأنشطة التفاعلية والتطبيقات العملية، مع التكوين المستمر للأساتذة وإشراك المجتمع المدني والسلطات المحلية في المبادرات البيئية، وتشجيع المشاركة في الندوات والملتقيات والمسابقات ذات الصلة، بما يتيح تبادل الخبرات ويعزز التكامل بين الجانبين النظري والتطبيقي.

4.مجموعة مدارس البطيمية الإيكولوجية (جماعة الجبابرة)

تقع مجموعة مدارس البطيمية بجماعة الجبابرة، قيادة مولاي بوشتى الخمار، دائرة قرية با محمد. وفي إطار لقاء تربوي نُظّم بمدرسة الغابة التابعة للدائرة بتاريخ 11 ماي 2023، أُجري حوار مع مجموعة من أساتذة المجموعة قصد التعرف على واقع التربية على البيئة داخل المؤسسة والأساليب المعتمدة في تنزيلها.

أظهرت المقابلات أن الأساتذة يولون اهتماماً خاصاً للأنشطة البيئية التطبيقية، مثل غرس النباتات والعناية بها وسقيها بانتظام، لأنها تعزز ارتباط التلاميذ بمحيطهم الطبيعي. وأكدوا أن القيم البيئية التي يعملون على ترسيخها تتمثل أساساً في توجيه التلاميذ علمياً وأخلاقياً نحو احترام البيئة والمحافظة عليها عبر أنشطة النادي البيئي، وأن لهذه الأنشطة أثراً إيجابياً في سلوكاتهم، إذ نمّت حس المسؤولية تجاه البيئة وعززت الوعي بأهمية المحافظة على الموارد الطبيعية والفضاءات المشتركة.

وحصلت المؤسسة على شارة اللواء الأخضر، وهو ما شكل حافزاً لمواصلة المبادرات البيئية والتربوية، وتتفاوت المعطيات الميدانية في تحديد موسم الحصول عليها بين 2018-2019 و2020-2021. وتُوظَّف الجداريات التربوية داخل الأقسام وسيلةً للتحسيس والتوعية: خُصصت أقسام المستويين الأول والثاني لموضوع الحكاية، وتناولت جداريات الأقسام الأخرى موضوعات البحث العلمي، بينما ركزت جداريات المستوى السادس على التوجيه وأهميته. وتحمل الجداريات المنجزة بالواجهة الخارجية رسائل تربوية وثقافية، منها جداريات تجسد معلمة قلعة أمركو باعتبارها مكوناً من التراث المحلي للمنطقة.

وتسعى المجموعة إلى إدماج مبادئ التنمية المستدامة في أنشطتها، من خلال تنمية الوعي البيئي وتشجيع الممارسات الإيجابية والاشتغال على محاور الماء والطاقة والنفايات والتنوع البيولوجي والتغذية السليمة، وإنجاز مشاريع للتشجير والعناية بالحدائق المدرسية وتدبير النفايات، وإشراك الأسر وبعض الفاعلين المحليين في الأنشطة البيئية.

5.مجموعة مدارس ورتزاغ الإيكولوجية

صرح مدير مجموعة مدارس ورتزاغ بأن اشتغال المؤسسة يقوم على عنصرين أساسيين: حسن تدبير المشروع الإيكولوجي وإشراك التلاميذ في مختلف مراحله وأنشطته. وقد منح هذا التوجه المشروع قيمة تربوية وبيئية، ومكّن المؤسسة من الحصول على شارة اللواء الأخضر خلال الموسم الدراسي 2018-2019.

وأوضح أن المؤسسة تعتمد آلية للتتبع والتشخيص البيئي تروم الوقوف على الاختلالات والمشكلات البيئية داخلها، عبر لجنة مختصة تعدّ خطة عمل لترشيد استهلاك الماء والطاقة الكهربائية وتحسين تدبير النفايات وإعادة تدويرها. وانخرط في هذه المبادرات أربعون تلميذة وتلميذاً إلى جانب مختلف مكونات المؤسسة وشركائها المحليين. وحسب المدير، هذه الممارسات ثمرة عمل جماعي تشارك فيه الإدارة والأساتذة وأولياء الأمور، وهو ما رسخ الوعي البيئي داخل المؤسسة ومحيطها. كما أشار إلى أن جماعة ورتزاغ تتميز بفضاءات خضراء وعمومية تحظى بعناية وصيانة من الساكنة، ما يعكس درجة من الوعي بأهمية المحافظة على المجال.

وتبين أن توجهات المؤسسة ترتكز على تعزيز السلوكات الإيجابية لدى التلاميذ، خاصة المحافظة على الماء والطاقة والمساحات الخضراء والفضاءات العمومية، بما ينمي حس المسؤولية البيئية ويرسخ قيم المواطنة البيئية.

6.حصيلة المرحلة الاستكشافية

شملت الدراسة الاستكشافية ثلاث مؤسسات من دائرة قرية با محمد، ومكنت من رصد الممارسات والتصورات المرتبطة بالتربية على البيئة. ويمكن تلخيص أهم ما أنجزته كل مؤسسة كما يلي:

مدرسة أولاد بلغالي (جماعة المكانسة، قيادة احجاوة): حصلت على شارة اللواء الأخضر، وركز عملها على تنمية الوعي البيئي عبر ترشيد استهلاك الماء والطاقة وتحسين تدبير النفايات، وتعزيز التفاعل بين التلاميذ والأساتذة عبر الأنشطة المشتركة، والمساهمة في التنمية المحلية بالتوعية بالتغذية السليمة والتغيرات المناخية، وترسيخ القيم البيئية داخل المجتمع المحلي ودمجها في ممارسات التلاميذ وأسرهم.

مجموعة مدارس البطيمية (جماعة الجبابرة، قيادة مولاي بوشتى الخمار): اشتغلت على الماء والطاقة والنفايات والتنوع البيولوجي والتغذية السليمة، ونفذت مشاريع للتشجير والحدائق المدرسية وتدبير النفايات، وأشركت الأسر وبعض الفاعلين المحليين.

مجموعة مدارس ورتزاغ: اعتمدت التتبع والتشخيص البيئي بلجنة مختصة، وخطة عمل لترشيد الماء والطاقة وتدبير النفايات، بمشاركة التلاميذ والشركاء المحليين.

المؤشرات المستخلصة من المقابلات

أسفرت المقابلات والزيارات الميدانية عن مؤشرات مهمة، أبرزها:

- محدودية انفتاح بعض المؤسسات على الأنشطة الفنية والثقافية المرتبطة بالمجال البيئي.
- ضعف التواصل والتعاون بين المدارس الإيكولوجية وبعض فعاليات المجتمع المدني المهتمة بالبيئة.
- محدودية اطلاع عدد من الأساتذة على دليل برنامج المدارس الإيكولوجية ومضامينه التطبيقية.
- تركيز بعض الأنشطة على الجوانب المعرفية والثقافية أكثر من الممارسة البيئية الميدانية.
- استمرار تأثير العادات والتقاليد والثقافة المحلية في تشكيل تمثلات التلاميذ وسلوكاتهم البيئية.
- إعطاء أهمية أكبر للنجاح الدراسي والمنافسات التربوية مقارنة بالأنشطة البيئية التطبيقية.
- محدودية الخرجات الميدانية والرحلات الاستكشافية المرتبطة بالبيئة.
- الدور المحوري للتنشئة الاجتماعية المدرسية في بناء الهوية البيئية للتلاميذ.

وبيّنت المعطيات الميدانية أن المدرسة الإيكولوجية ترتكز على عنصرين متكاملين: الموارد البشرية المتمثلة في الإدارة والأساتذة والتلاميذ، والمهام البيئية والتربوية التي تختلف باختلاف خصوصيات كل منطقة من حيث المناخ والتضاريس والأنشطة الاقتصادية والثقافية. وسُجلت في الزيارات الميدانية ملاحظات عامة، منها عدم اشتغال بعض المؤسسات على جميع المحاور البيئية المتضمنة في برنامج المدارس الإيكولوجية، وتباين الأدوار المنوطة بالأسرة والمدرسة ووسائل الإعلام في التربية البيئية، وضعف الانفتاح على جمعيات المجتمع المدني، ومحدودية الخرجات التي تمكّن التلاميذ من ربط تعلماتهم النظرية بواقعهم البيئي.

16- المؤشرات والمتغيرات المستخلصة من البحث الاستكشافي

اعتُمدت المؤشرات الآتية في المرحلة الاستكشافية بهدف بناء أدوات قياس أدق في الدراسة الميدانية الأساسية، مع الحرص على اختبار صدقها وثباتها لضمان موثوقية النتائج.

1.مؤشرات قياس القيم البيئية

تقيس هذه المؤشرات مدى التزام التلاميذ بقيم بيئية، من خلال استمارات ومقاييس تتضمن مواقف وسلوكات تعكس درجة وعيهم بالقضايا البيئية، ومنها:

- ترشيد استهلاك الماء والطاقة.

- المحافظة على نظافة المؤسسة.
- حماية الموارد الطبيعية من التلوث.
- تنمية الشعور بالمسؤولية البيئية.

2.مؤشرات قياس السلوك البيئي

- المحافظة على نظافة الأقسام والساحات المدرسية.
- المشاركة في أنشطة التشجير والتنظيف.
- ممارسة فرز النفايات وإعادة تدويرها.
- حسن استعمال الموارد المتاحة داخل المؤسسة.

ويمكن الاستعانة بمقاييس سلوكية وتربوية لتقييم درجة التزام التلاميذ بهذه السلوكات.

3.أمثلة إضافية لمؤشرات القيم البيئية

- تقدير جمال البيئة والعناية بمكوناتها.
- ترشيد استهلاك الماء والكهرباء.
- حماية النباتات والحيوانات المحلية.
- تحمل المسؤولية تجاه البيئة.
- المشاركة في الأنشطة البيئية المدرسية.

4.المتغيرات المستقلة والتابعة المستخلصة

المتغير المستقل هو العامل الذي يُفترض أن يؤثر في الظاهرة المدروسة، والمتغير التابع هو النتائج المترتبة عن هذا التأثير التي يسعى الباحث إلى قياسها وتحليلها.

المتغيرات المستقلة

- مستوى تكوين الأساتذة في مجال التربية على البيئة.
- الأساليب والطرائق البيداغوجية المعتمدة في تدريسها.

- طبيعة الأنشطة والبرامج البيئية المنجزة داخل المؤسسة.
- نوع المؤسسة باعتبارها مدرسة إيكولوجية.
- مستوى الوعي البيئي لدى الأساتذة والتلاميذ.
- الموارد المادية والبشرية المتاحة لدعم أنشطة التربية على البيئة.

المتغيرات التابعة

- تصورات الأساتذة حول أهمية التربية على البيئة وأهدافها.
- تمثلات التلاميذ للمشكلات البيئية وقضايا التنمية المستدامة.
- السلوكات البيئية التي يمارسها التلاميذ داخل المؤسسة وخارجها.
- مدى فعالية الأنشطة البيئية في تنمية الوعي والسلوك البيئي.
- مستوى المحافظة على المحيط البيئي المدرسي من خلال النظافة وترشيد الموارد وحسن تدبير النفايات.

17- نتائج المرحلة الاستكشافية والخلاصة

مكّن البحث الاستكشافي من الإحاطة بالإشكالية المركزية للدراسة، أي استجلاء تصورات الأساتذة وتمثلات التلاميذ حول التربية على البيئة داخل المدارس الابتدائية الإيكولوجية، كما أتاح الوقوف على طبيعة القيم البيئية التي يحملها التلاميذ ومدى انعكاسها على ممارساتهم اليومية داخل المؤسسة وخارجها. وأبرز ما خلصت إليه هذه المرحلة:

- دور السياق الثقافي المحلي: تؤدي العوامل الثقافية والاجتماعية المحلية، بما تتضمنه من قيم وعادات وتقاليد ورموز، دوراً مهماً في تشكيل تمثلات الأفراد تجاه البيئة وتوجيه سلوكاتهم، كما يسهم المحيط الاجتماعي والثقافي للتلميذ في بناء هويته البيئية وتحديد أنماط تفاعله مع القضايا الإيكولوجية.
- أهمية الأسرة: تحتل الأسرة بمختلف أشكالها، إلى جانب المدرسة، موقعاً أساسياً في التنشئة البيئية، فالتلميذ يكتسب جزءاً مهماً من قيمه وسلوكاته البيئية داخل أسرته قبل أن تعززها المدرسة أو تعدّلها عبر برامجها وأنشطتها.
- أثر التربية على البيئة: تسهم في تنمية وعي التلاميذ بالقضايا البيئية وبناء ثقافة بيئية قائمة على المسؤولية والاحترام والتعاون والعمل الجماعي، وتظهر هذه الأبعاد في مشاركتهم في الأنشطة البيئية وتبنيهم ممارسات تحافظ على الموارد الطبيعية وترشّد استغلالها.

- المواطنة البيئية: تؤدي دوراً أساسياً في ترسيخ قيم المواطنة البيئية، بتوعية التلاميذ بأهمية حماية الموارد الطبيعية والمحافظة على التوازن البيئي بما يلبي حاجات الأجيال الحالية دون المساس بحقوق الأجيال القادمة، وتشجيعهم على الانخراط في مبادرات النظافة والتشجير والمحافظة على الفضاءات العامة.

- الانفتاح على المحيط: تسهم في توطيد العلاقة بين المدرسة الإيكولوجية ومحيطها الاجتماعي عبر شراكات مع المؤسسات والجمعيات والأسر، بما ينشر الثقافة البيئية ويرسخ مبادئ التنمية المستدامة في المجتمع المحلي.

خلاصة: تمثل المدارس الابتدائية الإيكولوجية فضاءً تربوياً ملائماً لتنمية الوعي البيئي وترسيخ السلوكات الإيجابية لدى التلاميذ، عبر ممارسات تعليمية وتربوية تستهدف تغيير السلوك وتعزيز قيم المحافظة على البيئة وترشيد استعمال مواردها، بما ينسجم مع متطلبات التنمية المستدامة وتحديات الواقع البيئي المعاصر. ويبقى تعميق هذه الخلاصات رهيناً بنتائج الدراسة الميدانية الأساسية بالاستمارة والمقابلات.

وعليه، يمكن القول إن المدارس الابتدائية الإيكولوجية تمثل فضاء تربويا ملائما لتنمية الوعي البيئي وترسيخ السلوكات الإيجابية لدى التلاميذ، من خلال اعتماد ممارسات تعليمية وتربوية تستهدف تغيير السلوك وتعزيز قيم المحافظة على البيئة وترشيد استعمال مواردها، بما ينسجم مع متطلبات التنمية المستدامة وتحديات الواقع البيئي المعاصر.

قائمة المصادر والمراجع:

إبراهيم صالح المعتاز، التربية البيئية في مناهج التعليم العام، كلية الهندسة جامعة الملك سعود، 1992 aculty.ksu .edu.sa

أحمد رفعت رمضان، أصول التربية وعلم النفس، دار الفكر العربي، الطبعة الخامسة، 1964.

أنتوني غدنز، علم اجتماع (مع مدخلات عربية)، الطبعة الرابعة، تقديم وترجمة الدكتور فايز الصباغ، بيروت، تشرين الأول، (أكتوبر 2005.

صالح ابن محمد الصغير، الاتجاهات والأطر النظرية في علم اجتماع البيئة ودورها في الأبحاث البيئية، السعودية، جامعة الملك آل سعود، 2001.

عادل مشع ربيع، التوعية البيئية، مكتب المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن 2009.

عبد السلام العديلي، وكوثر الحراحشة، أثردراسة مساق في التربية في إتجاهات طلبة جامعة آل البيت نحو القضايا المتعلقة بسلامة البيئة، مجلة المنارة للبحوث و الدراسات،الأردن، العدد 2013، 2، 19 . على الرابط الإلكتروني:https://www.calbyedu du/jo/journal/manora

عصام توفيق قم، وسحر فتحيمبروک، نحو دور فعال للخدمة الاجتماعية في تحقيق البيئة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2004.

محمد الصباريني، وأحمد السقاف، (المنحى العقائدي للتربية البيئية) ، مجلة البصائر، جامعة البتراء ، الأردن، العدد 2 سبتمبر 1999.

محمد حابا، محمد النضر، الالتزام بقضايا البيئة عند المغاربة، قراءة في مجلة القانون والمجتمع، معهد الدراسات الاجتماعية و الإعلامية. العدد الثاني ،يونيو - شتنبر 2021. Www. REVUE-ds.net

محمد فاوبار، التربية البيئية على ضوء العدالة الإيكولوجية .. مقاربة سوسيولوجية، (أكتوبر- ديسمبر) ، العدد: 180 أكتوبر، 2019.

محمد فاوبار، التربية البيئية على ضوء العدالة الإيكولوجية مقاربة سوسيولوجية، العدد 180(أكتوبر – ديسمبر 2019)، مجلة عالم الفكر، الكويت، 2019.

محمد فتحي، خبير في المجال البيئي، تقرير حول مشكل الماء، أخبار المسائية بقناة الأولى الوطنية لسنة 2020/10/14.

Durkheim , E, 1922, Education of Sociologie, http://bibliatheque .uquebec.ca/index.htm,

Duval J ,Zint M, (2007), Areviewof research on the effective Ness of environnementaléducation in promoting intergénérationnellearing. The journal of environnementaléducation, 38c4.

Gina Thézeé, Paul Carr, Une proposition d'élargissement de la dimension critique en éducation relative à l'environment, la résistance éco-epistémologique in éducation relative à l'environment vol2, 2008.

Lucie Sauvé, Etienne van Steenberghe, Editorial, Identites et engagements ; enjeux pour l'éducation relative à l'environment vol 12, 2014- 2015.Https://id.erudit.org/iderudit/1083338or

Lucie Sauvé, L'approche critique en education relative à l'environnement, origins théoriques et applications à la formation des enseignants, Revue des sciences de l'éducation, Vol 23, NT.1997.

Rebecca Mortusewicz, Ecojustice, community-based lavning". o

ديداكتيك ومنهاج اللغة العربية وتدريس الثقافة المغربية لأبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج

في ضوء مدخل القيم، وتدريسية النص القرائي

محمد الرحالي

باحث في النقد الأدبي والفنون وعلوم التربية

جامعة سيدي محمد بن عبد الله – كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس فاس

- **مقدمة**

أضحى تدريس اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج من القضايا التربوية والثقافية التي تستدعي اهتماما متزايدا، بالنظر إلى ما يضطلع به التعليم من أدوار في صيانة الروابط اللغوية والثقافية، وتعزيز الشعور بالانتماء، وإتاحة فرص التواصل مع التراث الوطني ومختلف تجليات الهوية المغربية. ولا تنحصر أهمية هذا التعليم في تمكين المتعلمين من اكتساب المعارف اللغوية والتواصلية، بل تتجاوز ذلك إلى تنمية رصيدهم الثقافي، وتوسيع معارفهم بتاريخ بلدهم ومجاله الحضاري، وتعريفهم بقيمه الاجتماعية والإنسانية، في سياق يتسم بالتعدد اللغوي والثقافي والتفاعل المستمر بين ثقافة المنشأ وثقافة بلد الإقامة.

ويكتسب هذا الموضوع أهمية خاصة بالنظر إلى طبيعة الفئة المستهدفة، التي تنشأ في بيئات لغوية وثقافية متنوعة، وتحتاج إلى صيغ تعليمية تراعي خصوصياتها العمرية واللغوية والاجتماعية، وتستجيب لحاجاتها في تعلم اللغة

العربية والتعرف على الثقافة المغربية. ومن ثم، فإن المنهاج تجاوز التصور الذي يحصر التعليم في نقل المعارف والمعلومات، وانتقل نحو تصور متكامل يجعل اللغة مدخلا إلى الثقافة، ويجعل النص القرائي وسيطا لاكتساب القيم وتنمية الكفايات، وأداة لبناء علاقة واعية بالهوية الوطنية في إطار من الانفتاح على الآخر واحترام الاختلاف.

وفي هذا السياق، تبرز أهمية مدخل القيم باعتباره أحد الموجهات الأساسية لاختيار المضامين التعليمية وتنظيمها، وربط التعلمات بالمواقف والسلوكات التي تسهم في التنشئة الاجتماعية والتربية على المواطنة. وتتجلى هذه الأهمية في القيم المرتبطة بالهوية الحضارية والأخلاقية والثقافية، والمواطنة، والتعايش، والحوار، والتسامح، وقبول الاختلاف، فضلا عن قيم الاجتهاد وطلب العلم والإبداع والمشاركة في التنمية. ويتيح النص القرائي، بمختلف أنواعه ووظائفه، إمكانات متعددة لاستحضار هذه القيم وتحليل تجلياتها، شريطة ألا يقتصر الاشتغال عليه على استخلاص مضامين جاهزة، بل يمتد إلى فهم بنيته اللغوية والدلالية، واستكشاف مواقفه ورؤاه، وربطها بتجربة المتعلم وواقعه الاجتماعي والثقافي.

كما تفرض التحولات الرقمية الراهنة إعادة النظر في الوسائط المعتمدة في تعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية، من خلال استثمار المنصات الرقمية والمحتويات السمعية البصرية والأنشطة التفاعلية، بما يتيح توسيع فرص الوصول إلى المعرفة، وتنويع طرائق التعلم، وتعزيز التفاعل بين المتعلمين ومحيطهم الثقافي. غير أن توظيف هذه الوسائط يظل رهينا بمدى ارتباطها بأهداف تعليمية واضحة، وبقدرتها على دعم القراءة والفهم والتواصل والإنتاج، لا بمجرد توفير المحتويات الرقمية أو نقل الدروس التقليدية إلى فضاء إلكتروني.

انطلاقا من هذه الاعتبارات، يسعى هذا المقال إلى دراسة منهاج اللغة العربية والثقافة المغربية الموجه إلى أبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج، من خلال الوقوف على مرتكزاته القيمية، وتحليل بعض مكوناته المرجعية والديداكتيكية، واستجلاء دور النص القرائي في تعزيز المعرفة بالثقافة المغربية وتنمية قيم المواطنة والانتماء، مع مناقشة إمكانات المنصات الرقمية في دعم هذه الوظائف التعليمية والثقافية.

وتتحدد إشكالية الدراسة في السؤال الآتي :**كيف يسهم منهاج اللغة العربية والثقافة المغربية الموجه إلى أبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج، من خلال مدخل القيم وديداكتيك النص القرائي وتوظيف الوسائط الرقمية، في تنمية الكفايات اللغوية والثقافية وتعزيز قيم المواطنة والانتماء، مع مراعاة التعدد اللغوي والثقافي في بلدان الإقامة؟**

ويتفرع عن هذا السؤال عدد من الأسئلة: ما المرتكزات القيمية والتربوية التي يقوم عليها المنهاج؟ وكيف تتجلى قيم الهوية والمواطنة والتعايش في النصوص القرائية المقترحة؟ وما الإمكانات الديداكتيكية التي يتيحها النص القرائي في تنمية الكفايات اللغوية والثقافية؟ وكيف يمكن استثمار المنصات الرقمية والوسائط السمعية البصرية لدعم هذه الأهداف؟

ولمعالجة هذه الإشكالية، يعتمد المقال مقاربة وصفية تحليلية ذات توجه ديداكتيكي، تقوم على قراءة الوثائق المرجعية المتصلة بتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية، وتحليل المرتكزات القيمية والمضامين التعليمية الواردة فيها، مع الاستئناس بنماذج من النصوص المقترحة لاستجلاء إمكاناتها التربوية والثقافية، ومناقشة سبل توظيف الوسائط الرقمية في دعم التعلم. ولا يستهدف هذا التحليل إثبات أثر تجريبي للمنهاج في سلوكات المتعلمين، بقدر

ما يروم الكشف عن إمكاناته التربوية وشروط تفعيلها، بما يسمح ببناء تصور ديداكتيكي أكثر استجابة لحاجات أبناء الجالية وتطلعاتهم.

1. منهاج تدريس الثقافة لأبناء الجالية

ارتبط تدريس الثقافة المغربية واللغة العربية لأبناء الجالية المغربية المقيمة في الخارج بمجموعة من المبادرات التي أقرتها الوزارة الوصية قصد مواكبة أبناء الجالية، وقد نشر المجلس الأعلى للتربية والتكوين تقريرا يهم هذا المجال مبينا أن نسبة تدريس أبناء الجالية تبلغ أعلى نسبة بفرنسا متبوعة بإسبانيا، ثم إيطاليا، وبلجيكا، وهولندا، وألمانيا، ومجموع المستفيدين سنة 2022 تجاوز 1.125.228، ويشير كذلك هذا التقارير إلى أن اللغة من شأنها تعزيز صلة المغاربة ببلدهم الأصلي، لكونها لغة ثقافتهم ودينهم وصلاتهم فهي تعزز هويتهم الوطنية، جاء في التقرير:

"تكتسي العلاقة مع اللغة والثقافة الأصليتين قيمة مميزة بالنسبة للمهاجرين، وذلك رغم اندماجهم في البلدان التي تستقبلهم. إن اللغة تبقى بالنسبة للمغاربة المقيمين في الخارج علامة جوهرية للهوية والاختلاف مع الآخر، فتغني التجربة المعيشة الفردية والعائلية بالوطنية، يواجه الشباب المغاربة المقيمون في الخارج التنوع اللغوي التنوع الثقافي، كما ... على اللغات الأجنبية، هو بدوره واقع لا ينكر، رغم أنهم ازدادوا وتمدرسوا في بلدان إقامتهم، فإن لغتهم الأولى هي اللغة الأم العربية الدارجة، والأمازيغية، وهم يكبرون في تعدد لغوي ويعرفون أحيانا صعوبات في التبليغ اللغوي"[1].

[1] المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، التربية على القيم بالمنظومة الوطنية للتربية والتكوين، تقرير رقم 7/1، 10 يناير 2017، ص 8.

وفي هذا السياق فإن اللغة عنصر مهم في اندماج أبناء الجالية عبر استضمار مكونات الثقافة المغربية، والاطلاع على حضارتهم وقيمهم الوطنية، من خلال النصوص والقيم التي تدرس في المنهاج، وهي مقاربة مهمة أيضا في ضوء التعددية سواء كانت اللغة المدرسة اللغة العربية الفصيحة والدارجة، أم الأمازيغية، فهي تعزز صلتهم بوطنهم الأم، وتشير كذلك التقارير إلى أن اللغة الأم هي الحافز لتحقيق درجة الرضى لدى المستفيدين من تعليم اللغة والثقافة الأصليين فقد بلغت 90% ممن كانوا راضين على تعليمهم الثقافة المغربية[1].

وأكدت الأرقام الإحصائية ذلك حيث تفيد بأن الذين زاروا المغرب على الأقل مرة واحدة في السنة هم 49% ، والذين يزورونه مرة كل سنتين 28.5%، ونسبة من يزورون المغرب مرات عديدة في السنة 4%، و10.8% اختارت تنظيم زيارتين في السنة لبلدها الأم، وبالتالي فإن هذه الأرقام تعزز أهمية اللغة والمقاربات التربوية ونجاعتها في تقوية صلة المغاربة ببلدهم[2]، يقول الباحثان بوعزة بن عاشر، عبدالله البلغيتي العلوي:"**وبعد مسيرة ناهزت نصف قرن من الزمان على لحظة الاستقلال، عادة سؤال المواطنة والهوية والتعدد الثقافي، ليتصدر انشغالات الحقل السياسي بموازاة مع الحقل الأكاديمي، وتبعا لذلك... كانت الشخصية المغربية من خلال الانفتاح شأن الكثير من المجتمعات المرتبطة بالكيانات المائية.... فإن التجارب التي راكمتها على امتداد**

[1] المرجع نفسه، ص 12.

[2] المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، الهيئة الوطنية لتقييم منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، تقييم تأثير تدريس اللغة العربية على التمكن من اللغة والثقافة عند الجالية المغربية المقيمة بالخارج، التقرير الموضوعاتي بشراكة مع مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين بالخارج، ص 10/6.

الأحقاب والعصور، أفضت إلى تشبعها واندماجها بقيمة التواضع"[1]، وهذا ما يعطي للتجربة المغربية قيمة كبرى بجعل هذا التنوع الثقافي مطية لنجاح الأسر في إدماج أبنائهم داخل نسيج بلدهم الأم عبر تنويع مقاربات تشاركية بين الأسرة والمجتمع المدرسي.

إن التنوع اللغوي ينبغي أن يكون عنصر قوة لذلك فأبناء الجاليات الناطقين بغير العربية، يعملون على **"اكتساب اللغة العربية فترة وجودهم في البلاد العربية مع أصورهم ووالديهم"**[2]، وفي هذا السياق استغل أبناء جاليتنا الفرصة للمجيء إلى المغرب لتعلم اللغة، يقول الباحث إبراهيم بن عبد الله الربيش في ضوء ذلك:**"من بين الانشغالات الاستقبال القويم للمهاجرين وضرورة معالجة إشكالية صحتهم العقلية والرعاية بهم نفسيا واجتماعيا، في هذا الإطار يجب التذكير بأن هذا العمل يأتي لتدعيم الجهود المبذولة من قبل الحكومة المغربية ضمن سياسة الهجرة"**[3]، فالمواكبة النفسية والاجتماعية تدخل ضمن أولويات المنهاج الموضوع لتدريس أبناء الجالية المغربية في الخارج ومواكبتهم نفسيا واجتماعيا، وتحقيق اندماجهم في بلد المهجر، كما في الوطن الأم.

وهنا تحضر عملية الترحيب بمغاربة العالم على أرض وطنهم وبين ذويهم و**"يشكل الاحتفال باليوم الوطني للمغاربة المقيمين بالخارج، الذي يصادف يوم 10 غشت من كل سنة، فرصة لتوطيد الروابط بين المغاربة**

---

[1] بوعزة بن عاشر، عبدالله البلغيتي العلوي، التنوع الثقافي والمواطنة المشتركة من أجل سياسة ثقافية عمومية، ديمقراطية مستلهمة للعقل والتضامن والسلام، ومنفتحة على مكتسبات الحضارة الإنسانية، سلسلة الأزمة الحديثة، ملف التنوع الثقافي والمواطنة المشاركة، أبريل 2008، ص21.

[2] إبراهيم بن عبد الله الربيش، الأسباب التي تمنع بعض أسر الجالية الناطقين بغير العربية عن تعليم أبنائها اللغة العربية في مدارس التعليم العام في المملكة العربية السعودية، دراسة وصفية تحليلية، مجلة كلية التربية، جامعة عين شمس مصر، ع 46، الجزء الثاني، 2022، ص 17.

[3] فرنسواز لينارد في تعزيز الخدمات النفسية والاجتماعية للمهاجرين في وضعية هشة بالمغرب، تقرير دراسة حول الاحتياجات النفسية والاجتماعية للمهاجرين والعاملين في مجال الصحة، المنظمة الدولية للهجرة، منظمة الأمم المتحدة للهجرة، نوفمبر 2017، ص 9.

المقيمين بالخارج وبلدهم الأصلي، وللحوار بين كافة مكونات مغاربة العالم على مختلف المستويات الاقتصادية والاجتماعية... كما تشكل هذه المناسبة فرصة للتطرق لإنجازات وتطلعات المغاربة الذين يعيشون في الخارج، وتسليط الضوء على مساهمتهم القيمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلدهم الأصلي"[1] وهو شيء جميل يعزز روابطهم بثقافتهم الأم، ويعزز المبادرات التي تهدف دائما إلى تعزيز روابطهم بالوطن، والتي تنطلق "**من حماية حقوق ومصالح المغاربة المقيمين بالخارج، والمنصوص عليها بشكل واضح في دستور المملكة سنة 2011، خاصة الفصول رقم 16،17،18، منه كما أن خطابات جلالة الملك محمد السادس يؤكد على المكانة الهامة التي يحصلها مغاربة العالم داخل المجتمع المغربي**"[2].

2. مرتكزات المنهاج الموجه لتدريس أبناء الجالية

ركزت هذه الخطابات الملكية على المكانة المرموقة التي تبوأها أبناء الجالية المغربية المقيمة في الخارج، في هذا السياق نفسه فإن ذلك تتمين للرابط الجيلي بين أبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج، عامل مهم لتعزيز ثقافتهم وروابطهم الثقافية والاجتماعية بالمغرب بل والدينية جاء في تقرير المجلس الاجتماعي والاقتصادي داء في التقرير:"**على الصعيد الديني، تسهر العديد من الهيئات والمؤسسات المعنية على توفير التأطير وخدمات القرب في المجال الديني لفائدة مغاربة العالم، لتتولى تعميم النموذج الديني المغربي القائم على مؤسسة إمارة المؤمنين. وتشتغل**

[1] الجلسة الشهرية المتعلقة بالسياسات العامة المادة 100من الدستور، مجلس النواب، الإثنين، 20-10-1440هـ، 24-6-2019م، رئيس الحكومة الدكتور سعد الدين العثماني، السؤال المحوري الثاني السياسة الحكومية للنهوض بأوضاع مغاربة العالم، منشورات المملكة المغربية، رئاسة الحكومة، ص 1112.

[2] خطاب 6-11-1435، 20-8-2012م، 30-6-2015م، مشروع نجاعة الأداء، وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي، والمغرب المقيمين الخارج، قطاع المغاربة المقيمين بالخارج من مشروع قانون المالية 2023، ص 28.

هذه المؤسسات في احترامهم للتشريعات. والبيئة الثقافي لبلدان الاستقبال، بما يسمح بإرساء ممارسة دينية متوازنة، تدعو إلى قيم التعايش والحوار، وتصدر لكل أشكال التحريض على الكراهية والعنف والإرهاب، كما تتدخل هذه المؤسسات، على غرار الرابط المحدد، مدير العلماء من أجل تطوير البحث العلمي الإيجابي وتعزيز القدرات. مشاهدين القوة الاقتراحية للمملكة على الصعيد الدولي في هذا الصدد"[1].

فمن شأن مواكبة الدينية أن تعزز كذلك المواكبة التأطيرية عبر مقررات وبرامج تدريس أبناء الجالية، وهو تأكيد على أن القيم السمحة والحوار وقبول الاختلاف والاندماج في بلد المهجر جزء من مناهج التدريس التي تيسر الاندماج، مع الاحتفاظ بالثقافة الوطنية. وتنطلق الدراسة في هذا الشق وهذا المحور من خلال دليل الأستاذة والأستاذ للمنير في اللغة العربية للسنة الخامسة الابتدائية، إذ كان تركيزه في المداخل الديداكتيكية على مجموعته من الأمور الهامة خصوصا القيم التي يبرزها الدليل من خلال تحديد القيم المرجعية فيما يلي:

- قيم العقيدة الإسلامية.
- قيم الهوية الحضاري والأخلاق والثقافية.
- قيم المواطنة[2].

[1] المنير في اللغة العربية، دليل الأستاذ والأستاذة، السنة الخامسة ابتدائي، وزارة التربية الوطنية، فريق التأليف، 2016، ص 11.

[2] المنير في اللغة العربية، دليل الأستاذ والأستاذة، السنة الخامسة ابتدائي، مرجع سابق، ص 11.

إذ يؤكد المدخل بالقيم على رؤية ديداكتيكية تجعل المضامين والكفايات تتوحد مع هذه القيم لجعل التنمية السلوكية والتنشئة الاجتماعية السليمة لأبناء الجالية منطلقا مهما في هذا السياق، ويشير الدليل إلى أن مجالات تصريف مضامين البرنامج تعتمد ست مجالات دراسية، أولها هو مجال مغاربة العالم، والذي يتضمن مجموعة من المضامين والقيم المرتبطة بتثمين رابطة الوطنية لدى مغاربة العالم، ويمكن تلخيصها في الروابط الآتية:

- التعريف بمغاربة العالم.
- البلدان الأكثر استقبالا لمغاربة العالم.
- التعايش الإيجابي لمغاربة العالم في البلدان المستقبلة لهم، مظاهر من هذا التعايش.
- الأدوار الإيجابية لمغاربة العالم، نماذج من كفاءات مغاربة العالم.
- مظاهر من اندماج مغاربة العالم في مختلف دول الاستقبال.
- استثمار الثقافة المغربية في تعزيز مساهمة مغاربة العالم في تنمية ثقافة المجتمعات، لاستقبال.
- مساهمة مغاربة العالم في الحضارة الإنسانية.
- تسامح مغاربة العالم.
- الأدوار التي يضطلع بها مغاربة العالم المبدعون، ونظرة في إنتاجاتهم وإبداعاتهم بمختلف اللغات.

- دور مغاربة العالم في التنمية الاقتصادية للبلاد[1].

وفي هذا السياق، يمكن الحديث عن تطوير للقيم الأخلاقية والتثقيفية التي تعزز فهم أبناء الجالية لدورهم، باعتبارهم سفراء للمغرب، وتعزز في ذلك قيم الإسلام السمحة وحوارهم وتعايشهم، وتصنع أيضا لهم قدوة وطموحا كبيرا، فمنهم كفاءات، ومنهم مبدعون، وتعزيز لقيم الطموح وطلب العلم وتمثيل المغرب أحسن تمثيل عبر المساهمة الفاعلة والاندماج الفعلي علميا وثقافيا في بلدان المهجر، وإيصال القيم الحضارية للمغرب والتعريف ببلدهم، مع الإسهام في تثمين موروثه الثقافي، وتنمية وتطوير البلاد، سواء عبر التحويلات المالية، أو عبر إقامة المشاريع، والترويج لصورة المغرب السياحية والدينية باعتباره انفرادا عربيا في العالم الإسلامي، كما أن مساهمة المغاربة في الحضارة الإنسانية يبدأ عبر تواصلهم واندماجهم وحوارهم مع الآخرين، والتلاقح الثقافي الذي يبرز كآلية للمثاقفة، وهو ما تمت برمجته من خلال النصوص القرائية كآلية تثقيفية تعزز صلة المغاربة بوطنهم، وتدعم قيمهم الوطنية والدينية القائمة على التعايش والحوار وقبول الاختلاف، ثم من مظاهر الاندماج ومن القيم الشاهدة على تنمية هذا. الشعور بالانتماء للوطن الأم.

ومن خلال المجالات الدراسية اللاحقة المبنية على توضيح الحقوق والواجبات، فإنها فرصة لتعريف الأجيال بقيمة وطنهم، وعلاقتهم بأسرتهم ومدرستهم، وصلتهما بالقيم الاجتماعية التي توارثوها أبا عن أب في بلدانهم الأصلية، مع ضرورة تمكينهم من الانفتاح على ثقافة بلدان المهجر، سواء فيما يتصل بحقوق الإنسان، أو بالعلاقات الاجتماعية بين البيت والمدرسة، والموازنة بينهما وبين المجتمع المستقبل والبلد الأم وخصائصه الثقافية التي ينبغي مراعاتها، ثم

[1] المنير في اللغة العربية، دليل الأستاذ والأستاذة، السنة الخامسة ابتدائي، مرجع سابق، ص 10.

وسائل الاتصال والتواصل، وهو المحور الثالث. ثم من خلال التعرف على وسائل التواصل وأهميتها في ال الحياة الفردية، وما يمكن أن تعكسه من قيم، وهنا ينبغي تربية النشء على التواصل مع القنوات الوطنية التي تساعده على فهم القيم والقواعد المنظمة والمؤطرة لإنتاجها.

فإنتاج مواد من خلال الوسائط تعتبر بوابة لدمج ثقافي مثالي لأبناء الجالية المغربية، وأما المجال الرابع فهو مجال الابتكارات والاختراعات، والمجال الخامس علم البحار والفضاء، والمجال الأخير يسائل الألعاب، والرياضة، وكلها برامج يمكن تنزيلها عبر ربطها بالمنجز الوطني للمغرب، أي ببلدهم الأم. في هذا السياق يتم ربط المضامين دائما بمواد اللغة العربية خاصة مكون النصوص القرائية بمكوناتها المختلفة، النصوص الشعرية والوظيفية، النصوص المسترسلة والسماعية، وكذلك التعبير الكتابي الذي يمكنهم بشكل مهم من اكتساب قيم متنوعة ومختلفة ترتبط بتعزيز علاقتهم بالوطن.

أما على المستوى النصوص التي يقترحها هذا الدليل فإن عناوينها وحدها كفيلة بإعطائك نظرة عامة حول القيم الوطنية والهوية الثقافية للوطن الأم، التي تعززها تلك النصوص في مسار تعليم أبناء الجالية، وتعزيز روابط الارتباط بالوطن الأم. فأول نص يطالعك عنوانه **"فرحة العودة"** حيث يعزز هذا النص قيم الارتباط بالوطن والعودة السنوية عبر عملية مرحبا، إنها عودة إلى الوطن وأرجائه عودة لصلة الرحم، عودة إلى منبت الأصول وللرابط الثقافي، والنص القرائي مهم لأنه يعزز هذه القيمة الارتباط بالوطن، ودائما العودة تشكل فرحة لأبناء الجالية[1].

[1] المنير في اللغة العربية، دليل الأستاذ والأستاذة، السنة الخامسة ابتدائي، مرجع سابق، ص.ص 64/62.

ومن جهة أخرى، هناك مجموعة من النصوص الأخرى التي تحاول مقاربة. قضايا تتعلق. بالهوية الوطنية، وقيم. الديني الإسلامي، وتعزيز الهوية الدين لأبناء الجالية في صلتهم بالتدين المغربي الأصيل الذي يسير على نهج القرآن والسنة، فالنص السماعي رمضان في المهجر هو نص رائع يعزز استحضار أجواء الإفطار، والصيام، والتحلق الأسري حول مائدة الإفطار. وهو كذلك ربط للإنسان المسلم المغربي في بلد المهجر بأجواء رمضان، وبيتزا وبيت دين و. الحياة. الدينية، وإقامة شعائر الإسلام التي تعزز مكانة المغرب في حياة أبناء الجالية في الخارج.

والنص المعنون "**الحياة لا تعرف المستحيل**" نص يتحدث بطلاقة عن الطموح وهو نص مسترسل طويل يتحدث عن أيام عاشها الكاتب في العاصمة الإسماعيلية و مدى إعجابه بها وصلته القوية بوطنه، وهنا دعوة أيضا لكل المتعلمين والمتعلمات من أبناء الجالية الى عودة الشخص البطل وهو عبد الصمد إلى احتضان الوطن مجددا بعد الهجرة وفي عباراته "**عانقت الأم ولدها، شهدت قدرته على التحدي، شهادة السكنى**" هي دعوة إلى التحدي في وجه الهجرة والاغتراب عن الوطن، وإلى تعزيز ثقافة العودة، والارتباط الدائم بقيمه وبالأسرة بالأم والأب وما الوطن سوى الأم الأصلية التي يرتبط بها الإنسان[1].

ثم يطالعك في الدليل نصان قرائيان الأول بعنوان "**أنا من المغرب**" وفيه إشارة واضحة إلى ضرورة الافتخار بالهوية الوطنية، ويتحدث النص عن مغربي يفتخر بمغربيته في بلاد المهجر عاكسا القيم الاجتماعية التي يتميز بها بلده الأم وعنايته أيضا بموعد العودة للوطن الحبيب، ويسرد النص بعض الأحداث التي عاشها الكاتب، لكنه تشبث فيها بهويته المغربية. ومن خلال الأفكار التي يعرضها النص يعرف المغاربة في المهجر على سارة بليلي من خلال

[1] المرجع نفسه، ص.ص 70/69.

دورها في فترة كورونا مع الرئيس الفرنسي ودراستها في جامعة الحسن الثاني، وكذلك افتخارها واعتزازها بمغربيتها، وزيارة الرئيس الفرنسي للمعهد الاستشفائي الجامعي وكيف تعد نموذجا للنجاح المغربي، وهي دعوة إلى النجاح والتألق والتشبث بالهوية الوطنية، والافتخار بالانتماء للمغرب وعكسه من خلالنا تحقيق نجاحات مختلفة.

لأن هذه الطالبة ما هي إلا نموذج للنجاحات التي يحققها أبناء الجالية، وهم مفتخرون دائما بالمغرب، فقد درست هنا، ولكنها حققت نجاحا مهنيا في فرنسا، وهذا لا يمكن إلا أن يعكس سيرة قوية لأبناء الجالية بالمغرب و ببلدهم الأم، والافتخار به وسط باقي البلدان[1].

وهذه إنجازات كبيرة يعرفها أبناء الجالية وتعممها الأسر لفي وسطها من خلال تعليم أبنائهم القرآن الكريم، وترسيخ ارتباطهم الوثيق ببلدهم الأم، وعودتهم سنويا لزيارة العائلة وتعبيرهم عن فخرهم بهذه العودة التي ستبقى دائما جزء من الهوية الوطنية التي تعززها برامج تدريس أبناء الجالية في الخارج، وبالتالي فإن التعليم هو الأداة المهمة لمواكبتهم ومواكبة اندماجهم في ثقافتهم الأم، لكن هذه المقررات تتضمن انفتاحا على المخترعات الإنسانية، فمن النصوص الرائعة السماعية التي خصصت في الملحق الثاني والخاص بأسابيع التقويم نص ابن عربي عن فخر المغاربة، حيث يتحدث عن بطل مغربي وعن واحد من العلماء المغاربة عبد الواحد الصمدي الذي تربى في أحضان أسرة بسيطة تعيش على الفلاحة في منطقة عرباوة والتابعة ترابيا لإقليم القنيطرة والتي تقع على مسافة قريبة من القصر الكبير والذي حقق نجاحا والتحق بكلية الصيدلة بجامعة فرنسية وحصل على الدكتوراه من جامعة البوليتكنيك[2].

[1] المنير في اللغة العربية، دليل الأستاذ والأستاذة، السنة الخامسة ابتدائي، ص 84.
[2] المرجع نفسه، ص 148.

3. قراءة في الإطار المرجعي لتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية

يعد هذا الإطار المرجعي محددا عاما للسياق والتربوي، وللتصور الديداكتيكي الخاص بالمواصفات والكفايات، وكذا المضامين الخاصة بتدريس أبناء الجالية سواء تعلق الأمر بالثقافة المغربية، أو اللغة العربية، وجميع ما يرتبط بها، باعتبار إتقانها تميزا، وذلك يضبط جميع مستوياتها النحوية والصرفية، والمعجمية، والبلاغية جزء منها، كما تركز هذه المقررات على توظيف اللغة العربية في تعريف الجالية بالبلد وبالتراث المغربي أي بتاريخهم، وجغرافيتهم، وحضارة، وفنون، وإعلام بلدهم الأم.

ومن خلال مجموعة من الخطابات المكتوبة يهدف المقرر إلى تعزيز المستوى القرائي والإنتاجي، وكذا معرفتهم بالأبعاد الحضارية والمغربية، والوطنية وتجليتها. وبالتالي فإن الارتقاء يتم عبر مراحل من المتعلم المبتدئ إلى المتعلم المتحكم، ثم إلى متعلم خبير يقوم بالدمج، ذلك عبر الأسلاك الثلاثة في تعليم أبناء الجالية، والاندماج العملي والتعليمي بكل أشكاله المندمجة والموازية في الابتدائي والإعدادي، ويعتمد هذا على تنظيم الدروس والحصص تنظيما بيداغوجيا يركز على جوانب مهمة منها ركن القراءة، وركن الألعاب التربوية، والأنشطة الفنية، وركن الكتابة، وركن الورشات، وركن الوسائل الديداكتيكية وفق تدبير التجهيزات والوسائل التي يعتمدها الأساتذة قصد إنجاح العملية.

وينطلق ذلك أيضا من الحاجة الملحة لأبناء الجالية في ضبط مقومات الهوية الوطنية سواء اللغة أو الشعائر الدينية، والأشكال الثقافية، وتعلم اللغة التي هي المدخل الأساسي للتواصل مع أبناء الوطن والمؤسسات العمومية

والإدارية، وقراءة وإنتاج مطبوعات ومنشورات مختلف الوثائق ذات الطبيعة الأدبية والعلمية والفنية. وفهم وسائل الإعلام الموجهة لهم، باعتبارهم مواطنين مغاربة، وكذا التواصل مع قضايا الوطن عبر محركات البحث، والوسائل التواصل الاجتماعي، ومواكبة التطورات التي يعرفها المغرب، ثم مد التواصل والتعايش والتعاون والتبادل الثقافي مع كل مستعملي اللغة العربية. ويعد هذا المجال أساسا للتصور العام الذي رسمه المنهاج[1].

ومن خلال مكون القراءة والكتابة والقواعد اللغوية تبرز مكونات اللغة العربية كمدخل مهم عبر تعزيز المجال الثقافي وضمنه كفاية مهمة يهدف المنهاج إلى تحقيقها عن طريق تنمية الرصيد الثقافي للمتعلم، وتوسيع دائرة إحساسات وتصوراته ورؤيته للعالم والحضارة البشري بتناغم مع تفتح شخصيته على الحضارة الوطنية، باعتبارها مدخل لترسيخه كمواطنين ذوي أصول مغربية، في انسجام مع ذاته وبيئته وخصوصية بلدان المهجر[2].

وعمل المنهاج على استثمار البعد المرتبط بتدريس الثقافة المغربية في إطار برنامج ألسكو الذي ينطلق من تعريف إجرائي لمفهوم الثقافة المغربية، مع أخذها بعين الاعتبار المستوى العمري والدراسي للفئة المستهدفة باعتباره أيضا انسجاما مع حاجات الطفل المغربي في بلدان الإقامة، ويمكن تعريف الثقافة المغربية موضوع التعلم بأنها مجموع ***"المعارف المتعلقة بالإنسان، والمجال، والتاريخ، والقيم، والعادات، والتقاليد، والمؤسسات، والإعلام بمختلف أشكال الإنتاج العلمي والأدبي والفني المميز لها"***[3].

---

[1] وزارة التربية الوطنية، تكوين مهني الإطار المرجعي لتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية المقيمين بالخارج، مديرية المناهج بشراكة مع مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين في الخارج، 2015، ص 38.

[2] المرجع نفسه، ص 43.

[3] وزارة التربية الوطنية، تكوين مهني الإطار المرجعي لتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية المقيمين بالخارج، مديرية المناهج بشراكة مع مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين في الخارج، مرجع سابق، ص 48.

كما تركز على اللقاءات والوقائع، والحوادث التاريخية، كما يتم تعزيزها عن طريق الأمسيات والزيارات ومجموعة من السلوكيات اليومية من خلال ارتداء الملابس التقليدية، وإعداد الطعام، فالمطبخ والملابس طرق بيداغوجية ستبقى جزء من العادات والتقاليد أكثر التي تعززها القراءة والمطالعة والتلفزة وبرامجها، التي تضمن أن تنفتح على الإدارة المغربية التي باتت توجه برامجها إلى هذه الفئة، أما الألعاب والرياضات فهي لا تختلف كثيرا، فكذلك هي أداة للارتباط بالوطن، وبمجموعة من الأسس والقيم الوطنية.

أما الأماكن فهي الأخرى لا تعدو أن تكون جزء من الكينونة الثقافية التي تغذي القيمة الوطنية والارتباط بالحضارة المغربية الأصيلة من خلال التعرف على مجموعة من المدن وأسماء الشوارع والميادين والأماكن العامة والمنتزهات، ومنجزات الإدارات كالشرطة والدرك، والتعرف على السياسيين والمثقفين والرياضيين المغاربة، ويعزز ارتباط الجالية بالفضاء المكاني كما يتعرفون على منتجات الصناعة التقليدية، وعلى الأمراض التي عرفها مجال معين، ثم الترسيم القضائي، والغرامات المالية وغيرها.

وتتعزز صلتهم بالوطن كذلك من خلال العروض المسرحية الوطنية، واحتفالات الزواج، والجنائز، وجوازات السفر، ورخص القيادة، والبرامج، وغيرها من الأشياء التي تتصل بالوطن. مع أن النصوص تمكنهم من التعرف على الرسوم البيانية والجدران والكتابات التي كتبت عليها، والمعالم التاريخية، وكذلك التقسيم الإداري، ومجموعة من المهن التي تتصل بالمجالات الاقتصادية والاجتماعية.

أما في المجال التربوي فإنها كذلك تعرفهم بالمدارس وأهمية الفصول الدراسية، والملاعب، والثقافة، ومختلف الأشياء المتصلة بمجال الثقافة، سواء الزي المدرسي أو التجهيزات، والتغذية، والتواصل الاجتماعي والبصري، وغيرها من خلال تنظيم الأيام المفتوحة الخاصة بالآباء والأمهات وأولياء الأمور والتظاهرات والمسابقات التي تنظمها المدرسة.

فكل هاته العناوين الصغيرة والأجزاء المقررة في البرامج الدراسية هي عالم متكامل يعزز قيم المواطنة والارتباط لدى أبناء الجالية المغربية بأوطانهم، باعتبارها أداة مهمة وحاسمة في دمجهم ثقافيا في أوطانهم، وفي بلد المهجر، أما بخصوص المقاربة البيداغوجية فإن اعتماد التنويع في المقاربات، وتنويع النصوص من شأنه تعزيز الكفايات التي يهدف إلى تحقيقها المنهاج، سواء عبر بيداغوجيا المشروع أو دينامية الجماعة، أو بيداغوجيا اللعب التي تفيد التنشيط كمدخل لتدريس تلك النصوص وتعزيز الكفايات عند أبناء الجالية المقيمة بالخارج من خلال تنويع طرق التدريس، لأننا بصدد الحديث عن تنويع في الوسائل التعليمية، وكذلك الوسائط التي تمكننا من إنجاح العملية التربوية، فتنويع الوسائل التعليمية يسهل التنشيط والتقنيات عبر تنويع الصنافات والبيداغوجيات، وطرق التدريس.

فتنويع الوسائط التعليمية الذي يبدأ بالشرح اللفظي، ثم الرسوم والرموز البصرية، والتسجيلات الصوتية، والصور الثابتة والمتحركة، والمعارض، والمتاحف، والرحلات، والخرجات الدراسية، والإيضاحات العملية، والتعلم عن طريق تمثيل الواقع مسرحيا، وتمثيليات التعلم عن طريق تمثيل الاشياء، النماذج والأشياء والعينات، والتعلم عن طريق ممارسات واقعية وحقيقية، ومن شأن هذا التنويع أن يعطي أبناء الجالية المغربية كذلك مجموعة من التجارب والخبرات التي تغني تعلمهم وتربطهم من خلال المعينات التكتيكية على تطوير كفايتهم وتعزيز ثقافتهم.

4. المقتضيات الديداكتيكية لتدريس اللغة العربية لأبناء الجالية

تتكامل مكونات اللغة العربية ضمن الإطار المرجعي لتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج، لتحقيق أهداف لغوية وتواصلية وثقافية متكاملة، إذ يشكل التعبير والتواصل الشفهي مدخلًا أساسيًا لتمكين المتعلم من توظيف اللغة في وضعيات تواصلية متنوعة وإغناء رصيده المعجمي والأسلوبي، في حين تسهم القراءة في تنمية المهارات القرائية وتوسيع الرصيد اللغوي والتعرف على أنواع النصوص ومرجعياتها الثقافية، أما الكتابة فتستهدف الارتقاء بالمتعلم من اكتساب المهارات الكتابية الأولية إلى إنتاج نصوص مركبة تستجيب للشروط الشكلية والمضمونية.

ويعكس هذا التكامل تصورًا ديداكتيكيًا يجعل تعلم اللغة عملية مترابطة، تتفاعل فيها المهارات الشفهية والقرائية والكتابية لبناء الكفايات اللغوية والتواصلية بصورة تدريجية، بما لا يقتصر على تمكين أبناء الجالية من استعمال اللغة العربية فحسب، بل يمتد إلى تعزيز ارتباطهم بالثقافة المغربية وترسيخ هويتهم الحضارية.

وتنتظم مكونات اللغة العربية ضمن المنهاج الموجه إلى أبناء الجالية بالسلك الابتدائي وفق التراتب التالي:

- **التعبير الكتابي:**

لا يقتصر منهاج اللغة العربية وتدريس الثقافة المغربية لأبناء الجالية على نقطة واحدة، بل يحاول مقاربة مختلفة تشمل كل مكونات اللغة العربية، على رأسها التعبير والتواصل الشفهي، الذي يهدف بالضرورة إلى تمكين المتعلم من التعبير بلغة عربية فصيحة، معها رصيد موظف ومعجم متكامل يمكنه من الاشتغال في باقي المكونات. جاء في وثيقة المنهاج:" ***يعتمد التعبير والتواصل الشفهي وضعيات ومقامات تواصلية ومهمات لغوية مركبة تروج الرصيد***

الوظيفي المناسب، وتكسب المتعلم أفعالًا كلامية وبنيات أسلوبية ومعارف وقيمًا ثقافية ملائمة، وتمثل المدخل الطبيعي لباقي المكونات اللغوية الأخرى"[1].

يتضح من هذا التوجه أن التعبير والتواصل الشفهي يحتلان مكانة أساسية في منهاج اللغة العربية والثقافة المغربية الموجه لأبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج، باعتبارهما مدخلًا رئيسًا لاكتساب اللغة وتوظيفها في سياقات تواصلية مختلفة .فاعتماد وضعيات ومقامات تواصلية ومهمات لغوية مركبة يتيح للمتعلم فرصة استعمال رصيده اللغوي الوظيفي في مواقف تحاكي الحياة اليومية، بما يساعده على اكتساب الأفعال الكلامية والبنيات الأسلوبية المناسبة لكل مقام.

كما يتجاوز هذا المكون حدود التدريب على النطق السليم وإنتاج الجمل إلى تنمية القدرة على التعبير عن الأفكار والمواقف والمشاعر، وإغناء المعجم، وترسيخ المعارف والقيم الثقافية المرتبطة بالهوية المغربية .ومن منظور ديداكتيكي، لا تنحصر وظيفته في تحقيق كفاية تواصلية مستقلة، بل تمتد لتشكل أساسًا لباقي مكونات اللغة العربية، إذ يسهم في تهيئة المتعلم للقراءة والفهم والكتابة واكتساب القواعد اللغوية من خلال الاستعمال الفعلي للغة، وتزداد أهمية هذا المكون لدى أبناء الجالية، لأنه يتيح لهم تنمية صلتهم باللغة العربية والثقافة المغربية، مع تمكينهم من توظيفهما في بيئات متعددة اللغات والثقافات.

- **القراءة**

[1] وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني، الإطار المرجعي لتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية المقيمين بالخارج، مديرية المناهج، 2015، ص.ص 38-48.

أما بخصوص القراءة، فهي إحدى المصادر الملهمة التي تجعلها مادة اللغة العربية ضمن منهاج تدريس الثقافة المغربية لأبناء الجالية، ومصـــدرًا مهمًا لتعلم الأصـــوات والحروف والمعجم، وكذلك الكفايات التواصـــلية والتعبيرية، واكتساب استراتيجيات والمهارات الكفيلة بإقرائه مجموعة من النصوص، واكتساب القدرة الذاتية على فك شفراتها وفهم مرجعيتها، وهو ما جاء في المنهاج كالآتي:"***تشكل القراءة في هذا الإطار المرجعي مجالًا لغويًا خصبًا لتعلم الأصـــوات والحروف العربية، والمعجم المتنوع والمتنامي، كمًا وكيفًا، والتعرف على أنواع النصـــوص القرائية المختلفة .وتحرص القراءة، بالإضافة إلى ما سبق، على إكساب المتعلم استراتيجيات ومهارات قرائية***[1]" .

يتضح من هذا التصور أن القراءة تحتل مكانة محورية في الإطار المرجعي لتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج، إذ لا تقتصر وظيفتها على تمكين المتعلم من فك رموز الحروف والكلمات، بل تتجاوز ذلك إلى تنمية رصيده اللغوي وتطوير قدرته على فهم النصوص واستيعاب مضامينها .فالقراءة تتيح للمتعلم اكتساب الأصوات والحروف العربية، وإغناء معجمه اللغوي وتوسيعه تدريجيًا، بما يساعده على الانتقال من التعرف على المفردات إلى توظيفها في سياقات تواصلية متنوعة.

كما أن التعرف على أنواع النصوص القرائية المختلفة، من نصوص سردية ووصفية، وتفسيرية، وغيرها، يساهم في تنمية قدرته على التمييز بين أنماط الخطاب وفهم خصائصها ومقاصدها .ومن منظور ديداكتيكي، تبرز أهمية هذا المكون في إكساب المتعلم استراتيجيات قرائية، مثل التوقع والاستنتاج وتحديد الأفكار الرئيسة واستخلاص المعاني من السياق، فضلًا عن تنمية مهارات الفهم والتحليل والتأويل .وتكتسب هذه الأبعاد أهمية خاصة لدى أبناء

[1] وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني، الإطار المرجعي لتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية المقيمين بالخارج، مديرية المناهج، 2015، ص.ص 38-48.

الجالية، لأنها تجعل القراءة وسيلة لاكتساب اللغة العربية والتعرف على الثقافة المغربية، وتعزز قدرتهم على التواصل بها والانفتاح على مرجعياتها الثقافية والحضارية.

- **الكتابة**

ولا يخفى علينا هنا، بطبيعة الحال، أننا أمام منهج متكامل يجعل الكتابة جزءًا لا يتجزأ منه، فالخط العربي وضبط الكتابة مهمان، خاصة في الإنتاج المركب، والذي يخضع بطبيعة الحال للشروط الشكلية والمضمونية والصوتية، والتركيبية، وقواعد النحو، والأغراض التواصلية المرصودة في منهاجه. جاء في المنهاج: ***"تتدرج الكتابة من إكساب المتعلم المهارات الكتابية الأولية إلى الإنتاج الكتابي المركب، الخاضع للشروط والضوابط الشكلية والمضمونية، والمرتبط بالبرنامج الدراسي المستهدف، والمتطلع إلى تحقيق الكفايات اللغوية والأغراض التواصلية المرصودة"***[1].

يتضح من هذا التصور أن الكتابة في الإطار المرجعي لتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج تقوم على مبدأ التدرج في التعلم، إذ ينتقل المتعلم من اكتساب المهارات الكتابية الأولية، مثل رسم الحروف وضبط الكلمات وبناء الجمل، إلى إنتاج نصوص مركبة تستجيب لشروط الكتابة السليمة من الناحيتين الشكلية والمضمونية.

ويعكس هذا التدرج تصورًا ديداكتيكيًا يجعل الكتابة عملية تعلمية متكاملة، لا تقتصر على نقل الكلمات أو إعادة إنتاج الجمل، بل تستهدف تمكين المتعلم من تنظيم أفكاره، وترتيبها بصورة منطقية، واختيار المعجم والتراكيب المناسبة للمقام التواصلي، كما يرتبط الإنتاج الكتابي بالبرنامج الدراسي والكفايات اللغوية المستهدفة، بما

[1] المصدر نفسه، ص.ص 38-48.

يضمن التكامل بين الكتابة وباقي مكونات اللغة العربية، ولا سيما القراءة والتعبير والتواصل الشفهي والقواعد اللغوية .ومن ثم، تؤدي الكتابة دورًا أساسيًا في تنمية قدرة المتعلم على التعبير عن أفكاره ومواقفه، والتواصل باللغة العربية في سياقات متنوعة، فضلًا عن تعزيز صلته بالثقافة المغربية من خلال إنتاج نصوص تستحضر مرجعياتها وقيمها ومظاهرها الحضارية.

- **القواعد اللغوية**

وثالث المستويات هو القواعد اللغوية باعتبارها الجزء الرابع الذي لا يكتمل منهاج تدريس الثقافة المغربية لأبناء الجالية إلا به، والذي يركز بطبيعة الحال على اكتساب قواعد معيارية على مستوى من جهة، واكتساب اللغة الوظيفية من جهة أخرى، ويمزج بين المستويات اللسانية المختلفة، سواء المعجم والأسلوب أم النحو والصرف والتركيب والإملاء. ولا ننسى الجانب الصوتي الذي يعد مهمًّا، وهو ما يتماشى مع المتطلبات والمقتضيات العامة لمنهاج مادة اللغة العربية في كل الأسلاك في التعليم المغربي. جاء في المنهاج:" ***يتم اعتماد قواعد اللغة العربية المعيارية الميسرة في المعجم والأسلوب والنحو والصرف والإملاء، غير أن اعتماد مكون القواعد اللغوية ضمن برنامج تعليم اللغة العربية والثقافة المغربية يتم وفق شروط وتوجيهات بيداغوجية وديداكتيكية (سيأتي بيانها في فقرة لاحقة) من هذه الوثيقة، انسجامًا مع مبدأ الأخذ باللغة العربية المعيارية المعاصرة الميسرة الذي تم اعتماده في هذا الإطار***"[1].

[1] وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني، الإطار المرجعي لتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية المقيمين بالخارج، مديرية المناهج، 2015، ص 38-48.

يبرز هذا التوجه حرص الإطار المرجعي لتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج على اعتماد قواعد لغوية معيارية ميسرة، تراعي المستوى اللغوي للمتعلمين وخصوصية سياقهم التعليمي، بما يساعدهم على اكتساب اللغة العربية وتوظيفها في مواقف تواصلية متنوعة. ولا يقتصر هذا المكون على تقديم القواعد النحوية والصرفية والإملائية في صورتها المجردة، بل يشمل أيضًا تنمية الرصيد المعجمي وإدراك الأساليب اللغوية الملائمة لمختلف المقامات. ومن منظور ديداكتيكي، يقتضي هذا التوجه تقديم القواعد في سياقات ذات معنى، انطلاقًا من نصوص قرائية ووضعيات تواصلية وأنشطة تطبيقية تتيح للمتعلم ملاحظة الظواهر اللغوية وفهمها واستعمالها بصورة تدريجية.

كما أن اعتماد اللغة العربية المعيارية المعاصرة الميسرة يعكس توجهًا نحو تحقيق التوازن بين سلامة الاستعمال اللغوي ومراعاة حاجات المتعلمين، ولا سيما أبناء الجالية الذين قد تختلف مستويات تمكنهم من العربية تبعًا لبيئاتهم اللغوية والتعليمية. وبذلك، يصبح تعلم القواعد وسيلة لتطوير الكفايات التواصلية والقرائية والكتابية، وليس غاية مستقلة عن الاستعمال الفعلي للغة.

5. معايير ومقتضيات ديداكتيكية لتدريس النص القرائي

يعد المكون القرائي حجر الزاوية في منهاج اللغة العربية والثقافة المغربية الموجه لأبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج، باعتباره المدخل الأساس لبناء الكفاية اللغوية والتواصلية، والثقافية لدى المتعلم. فإذا كان الاستماع والتحدث يمثلان الاستعمال الشفهي المباشر للغة، فإن القراءة تمثل قنطرة العبور نحو اللغة العربية المعيارية المكتوبة، ونحو الثقافة المكتوبة بكل حمولتها المعرفية والقيمية والهوياتية.

وينبني تدريس هذا المكون في الإطار المرجعي على فلسفة بيداغوجية خاصة تراعي وضعية أبناء الجالية، فهو لا يتعامل مع متعلم عربي في بيئة عربية، بل مع متعلم يعيش ازدواجية لغوية وثقافية، تكون فيها العربية في كثير من الأحيان لغة ثانية –باعتبار بلد المهجر مكان الولادة– ومن هنا كان لزاما أن يستند تدريسه إلى مجموعة من المقتضيات المنهجية والمعايير الدقيقة التي تضمن التدرج والتكامل والوظيفية وترسيخ الهوية.

وفي هذا المحور سنحاول تفكيك هذه المنظومة من خلال الوقوف أولا على الإطار المرجعي المنظم للمكون القرائي كما ورد في الوثائق الرسمية، ثم تحليل المعايير الثلاثية التي يستند إليها (المعيار المعرفي اللغوي، والمعيار المنهجي المهاري، والمعيار القيمي الثقافي)، وصولا إلى بيان كيفية تنزيل هذه المعايير في الممارسة الصفية لتحقيق الغاية الكبرى من تدريس اللغة العربية لأبناء الجالية، وهي تعليم اللغة وتعليم الانتماء في آن واحد.

جاء في المنهاج الترسيمة التالية التي تشرح توزيع مكونات برنامج اللغة العربية الترسيمة التالية لمكون النص القرائي:

القراءة	▪تعرف الأصوات والحروف الأبجدية العربية: ▪ اكتساب معجم ثابت (كلمات) ومعجم متحرك (جمل): ▪ التدرب على قراءة وفهم واستثمار نصوص قرائية بسيطة نثرية وشعرية متنوعة: ▪ تروج أنواع الخطاب المبرمجة بشكل مبسط في الأنشطة والنصوص القرائية. وتعطى الأولوية للأدب المغربي (أدب الطفل، الحكايات العجيبة، القصص المصورة...).	▪قراءة وفهم وتحليل نصوص قرائية متوسطة الطول ومختلفة النوع (وظيفية، سماعية، مسترسلة، وثائقية، أدبية): ▪التدرب على المهارات والاستراتيجيات القرائية المختلفة. ▪توظيف الظواهر اللغوية والبنيات الأسلوبية العربية بالتدرج من البسيط إلى المركب ومن السهل إلى الصعب: ▪استثمار المقروء في تطوير مهارات وقدرات التواصل الشفهي والكتابي: ▪استثمار المقروء في التشبع بالقيم المتنوعة وبمعارف الثقافة المغربية.	▪قراءة وفهم وتحليل وتقويم نصوص قرائية طويلة، مختلفة النوع والجنس الأدبي والصنف الخطابي: ▪اعتماد القراءة لأجل تشرب قيم الهوية الوطنية والإحاطة بمعارف وخصائص ومميزات الثقافة المغربية: ▪استثمار المقروء في التمكن من توظيف اللغة العربية المعيارية المعاصرة الميسرة في إنتاج خطاب	▪يمكن المزج والتوليف بين المكتسبات والقدرات والمهارات في مكون التعبير التواصل ومكون القراءة لضبط الإنتاج الشفهي وتجويده وتطوير اساليبه وصيغه والإبداع اللغوي والتعبيري على منواله: ▪يهتم الدرس القرائي أيضا بالاطلاع على الإنتاج الأدبي والثقافي والفني لكاتبات وكتاب ومبدعات ومبدعين مغاربة وأجانب (مع إعطاء الأولوية للمغاربة).

إن ما ورد في الجدول المقتبس من الإطار المرجعي الخاص بمكون القراءة يمثل تنزيلا إجرائيا دقيقا للمقتضيات المنهجية لتدريس اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية المقيمة بالخارج. فالإطار لا يعرض القراءة كمهارة تقنية معزولة، بل كمسار تكويني متكامل يبدأ بتعرف الأصوات والحروف واكتساب معجم ثابت ومتحرك، وينتهي بالقدرة على فهم وتحليل النصوص المختلفة واستثمارها، وهو ما يترجم المقتضى المنهجي الأساس القائم على التدرج والاستمرارية.

ويتجلى هذا التدرج في انتقال الإطار من النصوص البسيطة المتنوعة كالقصص المصورة وأدب الطفل في المستويات الأولى، إلى النصوص متوسطة الطول والوظيفية والوثائقية في المستويات المتوسطة، ثم إلى النصوص الطويلة مختلفة الأجناس والأنماط الخطابية في المستويات المتقدمة، مع التدرج في توظيف الظواهر اللغوية من البسيط إلى

المركب. وهذا ينسجم تماما مع المقتضى المنهجي الذي يفرض مراعاة الخصائص النمائية لأبناء الجالية وتعدد مستوياتهم اللغوية بين لغة البيت ولغة المدرسة في بلد الإقامة.

كما يكرس المنهاج مبدأين منهجيين آخرين هما التكامل والوظيفية، حيث ينص صراحة على إمكانية المزج والتوليف بين مكون القراءة ومكون التعبير والتواصل لضبط الإنتاج الشفهي وتطوير أساليبه، وعلى استثمار المقروء في تطوير مهارات التواصل الشفهي والكتابي وتوظيف اللغة العربية المعيارية الميسرة في إنتاج خطاب. فالقراءة هنا لم تعد غاية في حد ذاتها، بل أصبحت وسيلة وظيفية للتواصل، وهو ما تستلزمه وضعية أبناء الجالية الذين يحتاجون اللغة للتواصل اليومي وليس للدراسة النظرية فقط.

وأخيرا فإن الجانب الثقافي الذي يعد جوهر المقتضيات المنهجية لتدريس أبناء الجالية يظهر بوضوح في المقتبس من خلال التنصيص المتكرر على إعطاء الأولوية للأدب المغربي والحكايات الشعبية والقصص المصورة، واستثمار المقروء في التنمية القيمية ومعارف الثقافة المغربية، والانطلاق من الإنتاج الأدبي والفني لمبدعين مغاربة. وهذا يؤكد أن المقتضى المنهجي لا يهدف فقط إلى تعليم اللغة، بل إلى تثبيت الهوية والارتباط بالوطن الأم، باعتبار اللغة العربية حاملة للثقافة المغربية في سياق الاغتراب.

6. المنصات الرقمية لمواكبة تعزيز قيم المواطنة عند أبناء الجالية

لقد شكل التعليم عن بعد إمكانيات هائلة للرقمنة كخيار للتعلم و تأمين الزمن المدرسي الشيء الذي افترض من القائمين على الحقل التربوي إيجاد حلول سريعة وناجعة في ضوء البيداغوجيات والأهداف المحددة في المنهاج، ويعرف هذا النمط التعليمي أنه "**عملية نقل المعرفة إلى المتعلم في موقع إقامته أو عمله بدلا من**

انتقاله إلى المؤسسة التعليمية ، وهو مبني على أساس إيصال المعرفة والمهارات ، والمواد التعليمية إل المتعلم عبر وسائط وأساليب تقنية مختلفة ، حيث يكون المتعلم بعيدا أو منفصلا عن المعلم أو القائم بالعملية التعليمية، وتستخدم التكنولوجيا من أجل ملئ فجوة بين كل من الطرفين بما يحاكي الاتصال"[1]، ويمكن توظيفه في تعزيز تدريس أبناء الجالية لضمان اكتساب أهم للثقافة المغربية وإجادة اللغة العربية من خلال منصات متنوعة تتصل بتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية.

ويمكن تحديد الأدوات والتقنيات المتصلة بتنزيل هذا المشروع في التقنيات والأدوات التالية:

1. منصات التعلم الإلكتروني: استخدام منصات التعلم الإلكتروني مثل Moodle أو Blackboard لإنشاء المنصة وتزويدها بكبسولات عن الثقافة المغربية ونصوص متنوعة عن المغرب واقتراح نصوص غنية بالمضامين الوطنية.

2. تطبيقات الهاتف المحمول: إنشاء تطبيقات الهاتف المحمول لتوفير وصول سهل إلى المنصة وتطبيق جاليتي الذي يبقى ممكن التحقق لتسهيل وصول المتعلمين لمضامين غنية ومتنوعة عن الثقافة المغربية.

3. الفيديو والصوت: استخدام الفيديو والصوت لتقديم المحتوى التعليمي والثقافي والترفيهي المرتبط بتعزيز القيم الوطنية وعن طريق إحداث محطات تلفزية مدرسية في كل مدرسة بالمهجر تحت رعاية القنصليات المغربية والسفارات في بلاد المهجر.

[1] التعليم عن بعد: مفهومه، آلياته، واستراتيجياته، دليل لصانعي السياسات العمومية في التعليم الأكاديمي والمهني والتقني ، مركز الملك سلمان ،ة ص 14.

4. المناقشات والمنتديات: إنشاء مناقشات ومنتديات على المنصة لتشجيع التفاعل بين أبناء الجالية المغربية المهاجرة ووصولهم للأعمال السينمائية والتحقيقات الصحفية والوثائقيات الخاصة بتعليم اللغة وبالعادات والتقاليد.

وتبقى هذه بعض الاقتراحات المهمة في ضوء تنزيل المشروع الذي تحلم الورقة البحثية بأجرأته وتعزيز المكتسبات المتصلة بالقيم الوطنية والحضارية التي تعزز قيم المواطنة عند أبناء الجالية.

7. الإذاعة المدرسية وتعزيز القيم لدى أبناء الجالية

تلعب الإذاعة المدرسية دورا كبيرا في تنشئة المتعلمين، وتربيتهم على القيم العليا، ومن ذلك:

- **تعزيز الهوية والوعي الوطني:** تعد الإذاعة المدرسية وسيلة تنتمي للإعلام الجديد، تهدف لتنمية القيم والأخلاق في الوسط المدرسي. ويستمد البرنامج الإذاعي قوته من منظومة القيم الإسلامية والوطنية، حيث يُستهل دوماً بآيات من الذكر الحكيم والنشيد الوطني، مما يربط المتعلم بهويته، إذًا ***لا بدّ من اتّباع استراتيجية تعتمد على منظومة قيمتين ضمن العملية التربوية، ويشارك في العملية المعلم والمنهاج والتعليم.."***[1].

- **تخليد المناسبات الوطنية:** تلعب الإذاعة دوراً محورياً في تخليد الأعياد الوطنية مثل ذكرى المسيرة الخضراء وعيد الاستقلال، من خلال برامج يعدها المتعلمون بأنفسهم، مما ***يقوي لديهم قيم الوطنية، إذ تُعدّ وسائل الإعلام المدرسي من الوسائل المهمّة لنشر الوعي المجتمعي تجاه المناسبات الوطنية أو القومية، مما له صلة***

[1] ابتسام غانم، **التربية على القيم كمرجعية في بناء المنهج التعليمي**، مجلة الشامل للعلوم الاجتماعية، العدد 1، المجلد الرابع، 2021، ص 152.

بحياة الأفراد والأمم، مما يعمل على تقوية مفهوم الانتماء والولاء وتعميق قيم الوحدة الوطنية"[1]، وهنا ينبغي إعداد برنامج مُحكم لتخليد تلك المناسبات.

ويمكن في هذا السياق اقتراح برامج خاصة عن الاحتفال بذكرى المسيرة الخضراء مثل "قسم المسيرة" وبث الأغاني الوطنية الخالدة (مثل: العيون عينيا، وصوت الحسن ينادي)، ومقتطفات من خطابات الملك الراحل الحسن الثاني طيب الله ثراه، ***مما يرسخ قيم المواطنة "إذ*** **تمثل الحياة المدرسية كذلك فضاءً حياً لنشر وتعميم قيم المواطنة والسلوك المدني عبر نقلها إلى المتعلمين، ثم ترسيخها *كالتزام واقتناع"*[2]**، حيث تُبنى المناهج التعليمية على أسس تربوية تجعل من المدرسة منطلقاً لترسيخ هذه القيم.

- **خاتمة**

يتضح من خلال تحليل منهاج اللغة العربية والثقافة المغربية الموجه إلى أبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج أن هذا المجال التعليمي يتجاوز حدود اكتساب المعارف اللغوية إلى بناء رصيد ثقافي وقيمي يساعد المتعلمين على التعرف على بلدهم الأصلي، وفهم مكوناته الحضارية والاجتماعية، وتطوير قدراتهم على التواصل والتفاعل في سياقات لغوية وثقافية متنوعة. وتبرز في هذا الإطار أهمية مدخل القيم، لما يتيحه من إمكانات لربط التعلمات بقضايا الهوية والمواطنة والتعايش والحوار واحترام الاختلاف، من غير تعارض مع متطلبات الانفتاح والاندماج في بلدان الإقامة.

---

[1] ولاء محمد الظاهر، **"دور الإعلام المدرسي في التوعية بالمناسبات الوطنية والقومية والرئاسية"**، المجلة العلمية لبحوث الإعلام وتكنولوجيا الاتصال، العدد 7، يناير/يونيو 2025، ص 600.

[2] حسن الإدريسي، **"المدرسة ودورها في التربية على القيم والمواطنة"**، مجلة المعرفة، العدد 30، غشت 2025، ص 285.

كما يبين التحليل أن النص القرائي يمثل وسيطا أساسيا لتحقيق هذه الأهداف، شريطة أن يُدرَّس باعتباره بنية لغوية ودلالية وثقافية قابلة للفهم والتحليل والتأويل، لا مجرد حامل لمعلومات أو قيم جاهزة. ويقتضي ذلك اعتماد ممارسات ديداكتيكية تنطلق من حاجات المتعلمين ومستوياتهم، وتربط الفهم القرائي بالتعبير والإنتاج والمناقشة، وتستثمر تعدد أنواع النصوص وموضوعاتها في بناء تعلم متدرج ومتكامل.

وتبرز، في السياق نفسه، إمكانات الوسائط الرقمية في توسيع مجال التعلم وتوفير موارد متنوعة تتيح لأبناء الجالية التواصل مع اللغة والثقافة المغربية خارج الحدود المكانية للمؤسسة التعليمية. غير أن هذه الإمكانات تظل مشروطة بجودة المحتوى، ووضوح الأهداف، والملاءمة العمرية واللغوية، ووجود تأطير تربوي وتقويم يضمنان ارتباط الوسيط الرقمي بالتعلم الفعلي.

وبناء على ذلك، فإن تطوير هذا المنهاج يستدعي تعزيز التكامل بين مدخل القيم وديداكتيك النص القرائي والأنشطة التواصلية والفنية والوسائط الرقمية، مع إيلاء عناية خاصة للفروق الفردية والتعدد اللغوي والثقافي. كما تبرز الحاجة إلى دراسات ميدانية تستقصي كيفية تنزيل هذه التوجهات داخل الأقسام التعليمية، وترصد الصعوبات التي تواجه المدرسين والمتعلمين، وتقوّم مدى إسهام الممارسات المعتمدة في تنمية الكفايات اللغوية والثقافية.

ومن ثم، فإن الرهان الأساسي لا يتمثل في مجرد نقل الثقافة المغربية إلى أبناء الجالية، بل في تهيئة شروط تعلمها وفهمها والتفاعل معها، بما يساعد المتعلمين على بناء علاقة واعية بثقافتهم الأصلية، وعلى المشاركة الإيجابية في مجتمعات الإقامة، في إطار من الحوار والتعدد والانفتاح المتبادل.

- **نتائج الدراسة**

أفضى تحليل مرتكزات منهاج اللغة العربية والثقافة المغربية الموجه إلى أبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج إلى جملة من النتائج، يمكن إجمالها فيما يأتي:

1. **تعدد الوظائف التربوية والثقافية للمنهاج:** لا يقتصر تعليم اللغة العربية والثقافة المغربية على تنمية المهارات اللغوية، بل يتجه أيضا إلى توسيع الرصيد الثقافي للمتعلمين، وتعريفهم بتاريخ المغرب ومجاله الحضاري وموروثه الاجتماعي والفني، بما يجعل اللغة مدخلا إلى التعرف على الثقافة الوطنية.

2. **مركزية مدخل القيم:** تتجلى أهمية القيم في توجيه اختيار المضامين وتنظيم التعلمات، ولا سيما القيم المرتبطة بالهوية الحضارية والأخلاقية والمواطنة والتعايش والحوار والتسامح وقبول الاختلاف. ويكشف ذلك عن توجه المنهاج إلى الجمع بين التعلم اللغوي والتنشئة الثقافية والاجتماعية.

3. **أهمية النص القرائي في بناء الصلة بالثقافة المغربية:** تتيح النصوص القرائية والسماعية والمسترسلة إمكانات لتقريب المتعلمين من قضايا الوطن وتاريخه وعاداته وتقاليده وتجارب أبنائه، كما يمكن أن تسهم في تنمية مهارات الفهم والتأويل والتعبير، متى أُدرجت ضمن أنشطة قرائية تراعي مستويات المتعلمين وحاجاتهم.

4. **ضرورة تجاوز القراءة القائمة على استخلاص القيم الجاهزة:** يقتضي التفعيل الديداكتيكي للنصوص الانتقال من تحديد موضوع النص وقيمته العامة إلى تحليل لغته وبنيته ودلالاته ومواقفه، وربطها بخبرات المتعلمين وواقعهم، حتى تتحول القيم إلى موضوع للفهم والمناقشة والتفكير، لا إلى مضامين تلقينية فحسب.

5. **التكامل بين الهوية والانفتاح الثقافي:** يتيح المنهاج إمكان بناء علاقة متوازنة بين التعرف على الثقافة المغربية والانفتاح على ثقافات بلدان الإقامة، من خلال قيم الحوار والتعايش واحترام الاختلاف. ويقتضي ذلك تجنب تقديم الهوية باعتبارها منغلقة أو متعارضة بالضرورة مع الاندماج في المجتمع المستقبل.

6. **الحاجة إلى مراعاة التعدد اللغوي والثقافي:** يستدعي تعليم أبناء الجالية مراعاة اختلاف مستوياتهم في اللغة العربية، وتنوع خبراتهم اللغوية والثقافية، واختلاف سياقاتهم الاجتماعية. ومن ثم، فإن فعالية التدريس تقتضي تنويع الأنشطة والوسائط وتكييفها وفق الحاجات الفعلية للمتعلمين.

7. **أهمية التنويع البيداغوجي والوسائطي:** يمكن أن يسهم الجمع بين القراءة والكتابة والألعاب التربوية والأنشطة الفنية والتمثيل والوسائط السمعية البصرية في توفير بيئة تعلم أكثر تنوعا، شريطة أن يرتبط كل نشاط بكفايات محددة، وأن يُدمج ضمن تخطيط تربوي واضح.

8. **إمكانات المنصات الرقمية في دعم التعلم الثقافي واللغوي:** تتيح المنصات الرقمية والتطبيقات والمحتويات السمعية البصرية فرصا لتوسيع الوصول إلى الموارد التعليمية وتعزيز التفاعل والتعلم المستمر. غير أن تحقيق هذه الإمكانات يقتضي جودة المحتوى، وملاءمته لمستويات المتعلمين، وتوفير التأطير التربوي والتقويم والمتابعة.

9. **الحاجة إلى تطوير أدوات التقويم:** يستلزم قياس مدى تحقق أهداف المنهاج اعتماد مؤشرات واضحة تشمل الفهم القرائي، والتعبير الشفهي والكتابي، والقدرة على تفسير المضامين الثقافية، ومناقشة القيم،

والتواصل في سياقات متنوعة. ولا يكفي الاستناد إلى عدد النصوص أو تنوع الموضوعات للحكم على مدى تحقق الكفايات.

10. **ضرورة استكمال التحليل بوصف ميداني أو تجريبي عند الاقتضاء:** يسمح تحليل الوثائق والمضامين بالكشف عن التوجهات والإمكانات الديداكتيكية للمنهاج، لكنه لا يكفي وحده لإثبات أثره الفعلي في تنمية الكفايات أو تعزيز الانتماء والمواطنة. ويتطلب إثبات هذه الآثار دراسات ميدانية تعتمد ملاحظة الممارسات الصفية أو تحليل إنتاجات المتعلمين أو إجراء مقابلات واستبيانات مناسبة.

وتؤكد هذه النتائج أن تطوير تعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية يقتضي بناء تكامل بين المضامين القيمية والكفايات اللغوية والأنشطة الديداكتيكية والوسائط الرقمية، ضمن تصور يراعي خصوصيات المتعلمين ويوازن بين ترسيخ الصلة بالثقافة المغربية والانفتاح على محيطهم الثقافي والاجتماعي.

- **لائحة المصادر والمراجع**

- **الكتب والأدلة التربوية**

1. التعليم عن بعد: مفهومه، آلياته واستراتيجياته :دليل لصانعي السياسات العمومية في التعليم الأكاديمي والمهني والتقني، مركز الملك سلمان.

2. فريق التأليف، المنير في اللغة العربية :دليل الأستاذ والأستاذة، السنة الخامسة ابتدائي، وزارة التربية الوطنية، 2016.

3. وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني، الإطار المرجعي لتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية المقيمين بالخارج، مديرية المناهج بشراكة مع مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين في الخارج، 2015.

4. المنير في اللغة العربية، دليل الأستاذ والأستاذة، السنة الخامسة ابتدائي، وزارة التربية الوطنية، فريق التأليف، 2016.

- **الدراسات والمقالات**

1. ابتسام غانم، التربية على القيم كمرجعية في بناء المنهج التعليمي، مجلة الشامل للعلوم الاجتماعية، العدد 1، المجلد الرابع، 2021.

2. إبراهيم بن عبد الله الربيش، »الأسباب التي تمنع بعض أسر الجالية الناطقين بغير العربية عن تعليم أبنائها اللغة العربية في مدارس التعليم العام في المملكة العربية السعودية :دراسة وصفية تحليلية«، مجلة كلية التربية، جامعة عين شمس، العدد 46، الجزء الثاني، 2022.

3. بوعزة بن عاشر، وعبد الله البلغيتي العلوي، التنوع الثقافي والمواطنة المشتركة من أجل سياسة ثقافية عمومية ديمقراطية مستلهمة للعقل والتضامن والسلام، ومنفتحة على مكتسبات الحضارة الإنسانية، سلسلة الأزمة الحديثة، ملف التنوع الثقافي والمواطنة المشاركة، أبريل 2008.

4. حسن الإدريسي، "المدرسة ودورها في التربية على القيم والمواطنة"، مجلة المعرفة، العدد 30، غشت 2025.

5. فرنسواز لينارد، تعزيز الخدمات النفسية والاجتماعية للمهاجرين في وضعية هشة بالمغرب :تقرير دراسة حول الاحتياجات النفسية والاجتماعية للمهاجرين والعاملين في مجال الصحة، المنظمة الدولية للهجرة، نوفمبر 2017.

6. ولاء محمد الظاهر، "دور الإعلام المدرسي في التوعية بالمناسبات الوطنية والقومية والرئاسية"، المجلة العلمية لبحوث الإعلام وتكنولوجيا الاتصال، العدد 7، يناير/يونيو 2025.

- **التقارير والوثائق الرسمية**

1. المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، التربية على القيم بالمنظومة الوطنية للتربية والتكوين، تقرير رقم 1/7، 10يناير 2017.

2. المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، الهيئة الوطنية لتقييم منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، تقييم تأثير تدريس اللغة العربية على التمكن من اللغة والثقافة عند الجالية المغربية المقيمة بالخارج، التقرير الموضوعاتي بشراكة مع مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين بالخارج.

3. مجلس النواب، الجلسة الشهرية المتعلقة بالسياسات العامة، المادة 100: من الدستور، الإثنين 24يونيو 2019، رئيس الحكومة الدكتور سعد الدين العثماني، السؤال المحوري الثاني :السياسة الحكومية للنهوض بأوضاع مغاربة العالم، منشورات المملكة المغربية، رئاسة الحكومة.

4. وزارة التربية الوطنية، مديرية المناهج، الإطار المرجعي لتعليم اللغة العربية والثقافة المغربية لأبناء الجالية المقيمين بالخارج، بشراكة مع مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين بالخارج، 2015.

5. وزارة الشـــؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، مشـــروع نجاعة الأداء، قطاع المغاربة المقيمين بالخارج، مشروع قانون المالية 2023.

حقيقة السماوات السبع

بقلم: عمر السوسي التاملي

لما كانت اللغة تتضمن كلمات يمكن أن تأتى تارة بمعناها اللغوى العام وتارة أخرى بمعنى اصطلاحى خاص فقد أدت بمفسرى القرآن للتعامل مع كلمة السماء تارة بمعنى عام (كل ما علا) وتارة أخرى بمعنى اصطلاحى اختلفوا فى تحديده. لقد كان معنى
السماء مراوغاً بالنسبة لكثير من المفسرين المسلمين بالفعل فمثلاً نجد أن السحاب يوصف بأنه بين السماء والأرض وبأن الماء ينزل من السماء. كل هذا فى آية واحدة:
(... وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون) البقرة 164.

هنا نجد أن المسلم يقول أن السماء المذكورة فى المرة الأولى يقصد بها إنزال الماء من جهة العلو أما السماء المذكورة فى المرة الأخرى بنفس الآية فلها معنى اصطلاحى ولا يمكن أن يقصد بها كل ما علا. السبب فى هذا أن القرآن نفسه يؤكد أن الماء ينزل من السحاب حيث ورد ما يلى:
1- (وهو الذى يرسل الرياح بشراً بين يدى رحمته حتى إذا أقلت سحاباً ثقالاً سقناه لبلد ميت فأنزلنا به الماء فأخرجنا به من كل الثمرات كذلك نخرج الموتى لعلكم تذكرون) الأعراف 57.
2- (ألم تر أن الله يزجى سحاباً ثم يؤلف بينه ثم يجعله ركاماً فترى الودق يخرج من خلاله وينزل من السماء من جبال فيها من برد فيصيب به من يشاء ويصرفه عن من يشاء يكاد سنا برقه يذهب بالأبصار) النور 43.
3-(الله الذى يرسل الرياح فتثير سحاباً فيبسطه فى السماء كيف يشاء ويجعله كسفاً فترى الودق يخرج من خلاله فإذا أصاب به من يشاء من عباده فإذا هم يستبشرون) الروم 48.
4- (والله الذى أرسل الرياح فتثير سحاباً فسقناه إلى بلد ميت فأحيينا به الأرض بعد موتها كذلك النشور) فاطر 9.
ولم تكن معرفة أن المطر (الودق) ينزل من السحاب مجهولة عند مشركى مكة كما نلاحظ من الآية:
(وإن يروا كسفاً من السماء ساقطاً يقولوا سحابٌ مركوم (44) فذرهم حتى يلاقوا يومهم الذى فيه يصعقون(45)) الطور.
واضح من الآية الثانية أن القرآن هنا يخاطب غير المسلمين فهم ينسبون المطر الشديد إلى تراكم السحب لا للعقاب لعدم إيمانهم.ومنعاً لتجنب الدخول فى المتاهات التى يثيرها المعنى المراوغ للسماء فقد اقتصرت فى هذا المقال على السماوات السبع لأنها أبعد عن هذا الإرباك.

السماوات السبع:
فى البداية ترددت وسألت نفسى: هل يخلصنا البحث عن السماوات السبع فعلاً بدلاً من السماء من هذا الإرباك؟
عندما طرحت على نفسى هذا السؤال فكرت فيما إذا كان العدد سبعة يشير إلى كثرة السماوات لا العدد سبعة لا أكثر أو أقل. يمكن أن نتذكر فى هذا الصدد الآية:
)ولو أن ما فى الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت

كلمات الله إن الله عزيز حكيم) سورة لقمان 27.
من الواضح أن الآية كانت تتحدث عن كثرة كلمات الله ولذا دل العدد على الكثرة أما بالنسبة للسماوات السبع فقد كان العدد سبعة مقصوداً لذاته كما تدل عليه الآية:
(الله الذى خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن يتنزل الأمر بينهن لتعلموا أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علما) الطلاق 12
دل القول بالمثل فى الآية على أن العدد مقصود لذاته.
ثم طرحت على نفسى سؤالاً آخر: هل كانت المصطلحات الفلكية فى عصر ظهور القرآن واضحة حتى لا يحدث نوع من الإرباك؟
فى الحقيقة أن المصطلحات الفلكية لم تكن واضحة كما هى اليوم بل حتى فى عصر الخلافة العباسية يمكنك أن تجد عدداً من المصطلحات الفلكية ذات الفروق الواضحة
فى عصرنا متساوية فى المعنى فى عصرهم كما فى بائية أبى تمام الشهيرة. اقرأ معى:
)والعلم فى شهب الأرماح لامعة
بين الخميسين لا فى السبعة الشهب(
هكذا رأى الأجرام السبعة (الشمس - عطارد - الزهرة – القمر– المريخ – المشترى – زحل) على أنها شهب.
واقرأ فيها أيضاً:
)وخوفوا الناس من دهياء مظلمة
إذا بدا الكوكب الغربى ذو الذنب(
هكذا اعتبر أبو تمام المذنب كوكباً له ذنب رغم ان الكواكب عندنا أجرام مظلمة باردة ولا يمكن أن يكون لها أذناب نارية كالمذنبات. فى الحقيقة لم يكن أبا تمام أو غيره من أهل عصره قادرون على معرفة أن عطارد والزهرة والمريخ والمشترى وزحل كلها أجسام باردة مظلمة ومن أين له أن يتوقع هذا؟
بالتالى لم يكن العرب يعرفون الفرق بين أن يكون هناك نجم (جرم نارى يضيء الكون) وهناك كوكب (جرم بارد مظلم) وهناك مذنب (جرم له رأس صخرى وذنب أو ذيل نارى) وأخيراً هناك الشهب والنيازك التى تتساقط على الكواكب كالأرض ولا علاقة لها بتصيد من يسترقون السمع. لذا لا محل للقول بأن آية ما تتحدث عن الكواكب بالاصطلاح الفلكى الحديث كالآية التالية:
(إنا زينا السماء الدنيا بزينةٍ الكواكب (5) وحفظاً من كل شيطان مارد (7) لا يسمعون إلى الملأ الاعلى ويقذفون من كل جانب (8) دحوراً ولهم عذاب واصب (9) إلا من خطف الخطفة فاتبعه شهاب ثاقب(10)) الصافات.
اختلافات القراءات: بجر و تنوين (زينة) ونصب (الكواكب) عند شعبة – بجر وتنوين (زينة) وجر (الكواكب) عند حفص وحمزة – بجر (زينة) بلا تنوين وجر (الكواكب)
عند باقى الرواة المعتمدين الناقلين للقراءات العشر.
(لا يسمعون): بتشديد الفتح على السين والميم عند حفص وحمزة والكسائى وخلف – بتسكين السين وفتح الميم عند الباقين.
الطريف هنا أن رواية حفص عن قراءة عاصم للقرآن (وهى المدونة فى مصاحف كثير من الأقطار الإسلامية) هى فى ذات الوقت تعد هى ورواية حمزة روايتان مخالفتان لروايات القراءات فى هذا الموضع حيث كسرا (زينة) مع التنوين أما كسر الكواكب فقد اتفقا فيها مع الغالبية وخالفهم شعبة بالفتح لكن فى النهاية يعتبر علماء القراءات أن كل القراءات صحيحة ووردت عن نبى الإسلام.
قدمت هنا كل الاختلافات المعتمدة فى القراءات لهذه الآية بعد ذكر رواية حفص ولم أفعل مع الآيات الأخرى نفس المسلك حيث اكتفيت فيها برواية حفص لأبين أن جميعالروايات لا توضح كما أقر المفسرون إن كانت الكواكب فى السماء الدنيا أم لا كما تضع سراجاً على مدخل دار لزينته فيدخل ضوءه عبر شباك البيت دون أن يكون بالبيت نفسه.
أحب أن أشير إلى أن وصف سماء بأنها الدنيا يعنى أنها السفلى أى هى تحديد لمكانها بالنسبة للسماوات الطباق وهو

وصف يختلف عن وصف حياة بأنها الدنيا لتحقير شأنها بالمقارنة مع الآخرة.
هنا أنالا أستطيع أن أفسر كلمة كوكب بأنه جرم فلكى بارد مظلم فهذا تعريف لم يعرف لا فى زمن القرآن ولا حتى فى زمن أبى تمام. فى الوقت نفسه يمكن أن أفهمها بأسلوب عصر نزول القرآن حيث الشهب كالمذنبات وكالكواكب وكالنجوم بلا فرق! باختصار الكواكب تعنى هنا أجرام سماوية بصفة عامة. نفس هذا الغموض يتكرر ولكن مع استبدال كلمة الكواكب بكلمة المصابيح واقترانها بالحديث عن حفظ السماء كما يلى:
(... وزينا السماء الدنيا بمصابيح وحفظا ذلك تقدير العزيز العليم) فصلت 12.
(ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوماً للشياطين وأعتدنا لهم عذاب السعير) الملك 5.
كان يمكن لهذا الغموض أن يوقفنى عن البحث عن معنى السماوات السبع لكن كان المخرج لى بالسؤال التالى: هل كانت السماوات السبع معروفة ومحددة تحديداً واضحاً فى عصر القرآن عند كل من المسلمين وغير المسلمين قبل أن تختلف التفسيرات فى عصور لاحقة فيظنونها إخباراً للمسلمين عن وجودها؟ الجواب: نعم وهذه هى الأدلة:
1-(قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون (84) سيقولون لله أفلا تذكرون(85)
قل من رب السماوات السبع ورب العرش العظيم (86) سيقولون لله أفلا تتقون (87) قل من بيده ملكوت كل شىء وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون (88) سيقولون لله فأنى تسحرون ((89) سورة المؤمنون.
إنه خطاب متصل ولا يحتمل التجزئة فهو يبدأ بخلق الأرض ثم السماوات السبع والعرش ثم الختام بكل شىء. الخطاب هنا يتدرج مرة باللوم لعدم تذكرهم (أفلا تذكرون) ثم تخويفهم (أفلا تتقون؟) ثم سخر من عقولهم فى النهاية (أنى تسحرون؟).
أى أن الخطاب كان موجهاً لغير المسلمين الذين عاصرهم محمد. نعرف أن الكتابيين يؤمنون بالله وبأن له عرشاً أما مشركى مكة الذين اندثرت معتقداتهم فيشير القرآن إليهم على أنهم يؤمنون بالله وإن أشركوا به ويؤمنون بأن له عرشاً حتى لقد جادلهم القرآن قائلاً:
(قل لو كان معه آلهة كما يقولون إذاً لابتغوا إلى ذى العرش سبيلا) الإسراء 42.
أى من خلال الآيات السابقة (84 - 89) بسورة المؤمنون نستنتج أن هناك من غير المسلمين من كانوا يؤمنون بوجود السماوات السبع فى عصر ظهور القرآن.
2- (الذى خلق سبع سماوات طباقاً ما ترى فى خلق الرحمن من تفاوت فارجع البصر هل ترى من فطور (3) ثم ارجع البصر كرتين ينقلب إليك البصر خاسئاً وهو حسير ((4) سورة الملك.
واضح من لهجة الخطاب (ينقلب إليك البصر خاسئاً وهو حسير) أن بالآيتين خطاباً لغير المسلم. أكثر من هذا أن ورود السماوات السبع فى البداية ليس عبثاً بل المطلوب إعمال البصر فيها وما بها كمثال لخلق الرحمن الذى لن ترى فيه فطوراً (أى شقوقاً وصدوعاً). لاحظ أيضاً أن السماوات السبع وصفت هنا بأنها فوق بعضها البعض (طباقاً) فهى ليست كالمجرات كل واحدة فى ناحية مختلفة. وعلى الرائى أن يدرك أنها طبقات فوق بعضها البعض ليس فيها أى عيوب.

3-(إنا أرسلنا نوحاً إلى قومه أن أنذر قومك من قبل أن ياتيهم عذاب أليم (1)
قال يا قوم إنى لكم نذير مبين (2)... ما لكم لا ترجون لله وقارا (13) وقد خلقكم أطوارا (14) ألم تروا كيف خلق الله سبع سماوات طباقا (15) وجعل القمر فيهن نوراً وجعل الشمس سراجاً ((16) نوح.
كما هو واضح فقد كان هذا ضمن خطاب نوح لغير المؤمنين الذين لا يرجون لله وقاراً
ونجد أن نوح يتعجب منهم فهم يرون السماوات السبع الطباق ولا يؤمنون. لم يتطلب الأمر من قوم نوح مناظير عملاقة ولا مناظير صغيرة كمنظار جاليليو لرؤية السماوات السبع الطباق وهذا دليل على قربها. عندما يقول شخص ما أن نور القمر فى السماوات السبع وليس بالضرورة فيها بل القمر بين الأرض والسماوات السبع فإنعليه أن يقول لنا أين السماوات السبع التى كان يعرفها قوم نوح على فقر علومهم ويعرفون أنها طبقات فوق بعضها البعض؟ هنا يتضح الخطأ بجلاء.
سيقول آخر بل القمر فى السماء الدنيا وعليه أن يقول لنا أيضاً أين السماوات السبع التى كان يعرفها قوم نوح على فقر

علومهم ويعرفون أنها طبقات فوق بعضها البعض؟
الجواب تبعاً للفلكيين القدامى: إن القمر فى الفلك الأول حول الأرض أما الزهرة
فهى فى الفلك الثانى وعطارد فى الفلك الثالث والشمس فى الفلك الرابع والمريخ فى
الفلك الخامس والمشترى فى الفلك السادس وزحل فى الفلك السابع وقد وضعواهذا الترتيب لأنهم كانوا يرون جرماً ما يكسف غيره فيعرفون من الأقرب ومن الأبعد. على هذا فإن أفلاك السيارات السبعة (وليست السيارات السبعة ذاتها) هى السماوات السبع ولا يمكن أن يكون قوما نوح ومحمد قد عرفوا غيرها. أما أفلاك غيرها فلا يعد سماء. أنا أقصد بهذا الفلك الثامن وهو فلك النجوم الثابتة فقد كانت لا تكسف بعضها البعض ولا تتحرك فى نظرهم أما نجم القطب الشمالى الثابت فى نظرهم أيضاً فيشغل الفلك لتاسع. لهذ غضب كثير من علماء الدين من الفلاسفة الذين قالوا بأن عدد السماوات تسعاً لا سبعاً ولم يكن هذا بسبب رفضهم لنظرية دوران الأجرام السبعة حول الأرض كما تصور البعض. الآية فى الحقيقة تصرح بنظرية دوران الأجرام السبعة حول الأرض بدلاً مما هو معروف بأن عطارد والزهرة والأرض والمريخ والمشترى يدورون حول الشمس بينما يدور القمر حول الأرض ناهيك عن اكتشاف كواكب أخرى تدور حول الشمس فيما بعد.
بهذا يكون القمر فى السماء الدنيا والشمس فى السماء الرابعة أى فى فلكين متوازيين حول الأرض ويأتى الحديث عن فلكيهما مقترناً بالحديث عن الليل والنهار ليس فقط لأن الشمس تظهر بالليل والقمر يظهر بالنهار بل لأن حدوث الليل والنهار ناشىء عن حركتهما فى رأى الفلكيين القدامى وليس عن دوران الأرض حول محورها إذ يصبح عندئذ الحديث عن أن الليل لا يسبق النهار له معناه بينما يجعل دوران الأرض حول نفسها من الحديث عن هذا التسابق بين الليل والنهار عبثاً كما يلى:
(لا الشمس ينبغى لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكلٌ فى فلك يسبحون) يس 40.
لنعد الآن لقراءة الآية: (وجعل القمر فيهن نوراً وجعل الشمس سراجاً).
وهى تذكر أيضاً بالآيات:
1-(هو الذى جعل الشمس ضياءً والقمر نوراً...) يونس(5)
2-(تبارك الذى جعل فى السماء بروجاً وجعل فيها سراجاً وقمراً منيرا)
الفرقان 61
3-(وبنينا فوقكم سبعاً شدادا (12) وجعلنا سراجاً وهاجا(13)) النبأ.
سأعود لوصف السماوات السبع بالشداد فيما بعد. يهمنى الآن هو ما رآه البعض
بأن وصف القمر بالنور تارة وبالمنير تارة أخرى ووصف الشمس بالسراج والسراج
الوهاج والضياء يدل على إعجاز علمى وأنه يدل على أن القرآن يدرك أن القمر مجرد عاكس لأشعة الشمس. بهذا يمكن أن يحجب هذا التفسير خطأ القول برؤية قوم نوح
للسماوات السبع الطباق رغم أن المعاجم اللغوية القديمة لا تفرق بين النور والضياء. هذا القول يتجاهل أن وصف الشىء بالنور أو المنير لا يقلل من شأنه ولا يجعله عاكساً لأشعة غيره وإلا لكان من الأفضل ما يلى:
1- أن يوصف الله بضياء السماوات والأرض بدلاً من وصفه بنور السماوات
والأرض كما فى الآية:
(الله نور السماوات والأرض...) النور 35.
2- أن يكتفى بوصف النبى بالسراج أو السراج الوهاج باعتبار نوره الذاتى أو
يكتفى بوصفه بالمنير باعتبار أن نوره من الله لا من ذاته لكنه جمع الوصفين فى:
)يا أيها النبى إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيرا (45) وداعياً إلى الله
بإذنه وسراجاً منيرا ((46) الأحزاب.
إننا أمام تنويع للأوصاف بوصف الشمس بالسراج أو الضياء والقمر بالنور أو المنير كأن أمدح مطرباً بأنه كروان وآخر بأنه بلبل ويظل وصفى ثابتاً لكل واحد منهما دون أن يتبدل ليصير الكروان بلبلاً والبلبل كروانا.
لا يفوتنى أن أتناول أوصاف السماوات السبع فقد مر وصف السماوات السبع بالشداد

رغم أننا ذكرنا أنها أفلاك. فى الحقيقة لم يكن علم الفلك متقدماً كى يتخيل الأفلاك فضاء بل هى شداد لأنها احتفظت بالأجرام السماوية فيها ولم تسقط منها.

أيضاً هناك وصف آخر للسماوات السبع بأنها طرائق كما فى الآية:

(ولقد خلقنا فوقكم سبع طرائق وما كنا عن الخلق غافلين(17)). المؤمنون.

ويمكن للمفسر أن يفسرها بأنها طرق الملائكة لكن من الواضح أنها طرق الأجرام السماوية أيضاً أما الفلك الثامن والتاسع فليسا طريقين إذ أن النجوم هناك ثابتة فى رأى الفلكيين القدامى.

هذا كان حال السماوات السبع أما شأن نشأتها فقد تطرق إليه القرآن على النحو التالى:

1-(هو الذى خلق لكم ما فى الأرض جميعاً ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سماوات وهو بكل شىء عليم) البقرة 29.

2-(قل أئنكم لتكفرون بالذى خلق الأرض فى يومين وتجعلون له أنداداً ذلك رب العالمين (9(وجعل فيها رواسى من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها فى أربعة أيام سواءً للسائلين (10) ثم استوى إلى السماء وهى دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طائعين (11) فقضاهن سبع سماوات فى يومين وأوحى فى كل سماء أمرها وزينا السماء الدنيا بمصابيح وحفظاً ذلك تقدير العزيز العليم (12)) فصلت.

أنبه هنا إلى أن (ثم) بضم الثاء هى المذكورة فى الآيات السابقة هى حرف العطف وهى غير (ثم) بفتح الثاء التى هى ظرف مكان بمعنى (هناك). حاول البعض القول بأن (ثم)هنا لا تعنى الترتيب وهو جائز فقط إذا كان مضمون الكلام يوحى بإخراجه عن المتبادر عند الإطلاق ولعل الشفيع فى هذا وصول عدد أيام الخلق إلى ثمانية بدلاً من ستة بما يتعارض مع آيات كثيرة نخص منها بالذكر آية مهمة فى هذا الموضوع تتحدث عن وجود ماء فى بدء الخلق وأن عرش الله كان عليه وسنتطرق لها فيما بعد.

أما المفسرون القدامى فتفادوا مشكلة الأيام الثمانية بجعل يومى خلق الأرض يدخلان ضمن الأربعة أيام لتهيئة الأقوات ثم جعل اليومين الأخيرين لقضاء السماوات السبع وتزيين السماء الدنيا بالمصابيح. هذا يتعارض بجلاء مع العلم الذى لا يقبل القول بأن تتم تهيئة أقوات الأرض قبل خلق النجوم والكواكب التى هى مصابيح السماء الدنيا. لذا اضطر المفسرون المحدثون لإخراج (ثم) عن وظيفة الترتيب لكن ما الشكل المناسب للقصة عندئذ؟ الآن بعد أن انكشف الغطاء عن أخطاء القرآن العلمية عن حقيقة السماوات السبع سأقدم هنا تفسيرى لمصدر قصة بدء الخلق القرآنية متحرراً من تأثير قدسية النص ولكل واحد أن يقدم تفسيره الخاص. سأحكى هنا النقاط الرئيسية فى قصة خلق السماء والأرض فى القرآن عند يهود يثرب وذلك من خلال سفر التكوين:

اليوم الأول: الأرض خربة وخالية ولا حديث عن السماء إذ لم يتم الفتق بعد.

اليوم الثانى: فصل الأرض عن السماء بتكوين جلد فى وسط المياه (المياه كانت على الأرض بدليل تكون البحار منها كما سيلى) ليفصل بين نوعين من المياه ويدعى هذا الجلد سماء. بهذا تكون الأرض قد تكونت كجزء منفصل عن السماء فى يومين وبالأحرى

فتق السماء والأرض بعد رتقهما بالتعبير القرآنى.

اليوم الثالث: تجتمع المياه التى تحت السماء فى مكان واحد وتسمى بحاراً كما تظهر اليابسة. ثم تظهر النباتات على الأرض من عشب وبقل وشجر ذو ثمر لكن أقوات الأرض الأخرى التى خلقت لأجل الإنسان لم تظهر بعد.

اليوم الرابع: خلق أنوار فى جلد السماء لتفصل بين الليل والنهار فعمل الله الشمس ليحكم النهار والقمر ليحكم الليل وكذلك خلق النجوم بهذا يكتمل خلق السماء فى يومين هما الثانى والرابع. لم يتحدث سفر التكوين هنا عن نباتات الأرض ولكن علينا أن ندرك أن النباتات لا زالت تنمو فى اليوم الرابع بعكس السماء التى لم تتطور فى اليوم الثالث.

اليومان الخامس والسادس: خلق باقى أقوات الإنسان من طير وبهائم وسمك ويخلق الله الإنسان على صورته.

وعلى هذا فإن ما آمن به يهود يثرب هو: فصل الله الأرض عن السماء فى يومين ثم جهز أقوات البشر فى أربعة أيام تبدأ من اليوم الثالث وتنتهى فى اليوم السادس أما السماء وما بها من شمس وقمر ونجوم فقد خلقت فى يومين هما الثانى والرابع.

هنا نجد اتفاقاً فى الخطوط الأساسية لقصتى بدء الخلق كما لا يبدو الحديث عن السماء الدخانية مناقضاً لتولد السماء كجلد فى وسط المياه بل على العكس يمكن بسهولة القول بأن المرحلة الدخانية كانت مرحلة وسيطة بين مرحلة الماء ومرحلة الجلد نجمت عن التبخر. أكثر من هذا فإن عرش الله كان عندئذ على الماء كما
ذكر القرآن أى أن القرآن يوافق على تواجد الماء عند بدء الخلق حيث ذكر:
(وهو الذى خلق السماوات والأرض فى ستة أيام وكان عرشه على الماء...) هود 7.
أما ذكر السماوات السبع فقد كانت تمثل المعتقد العلمى عند اليهود والمشركين وكل
أجناس البشر قبل أن يعيد المفسرون المحدثون تفسير السماوات السبع بأنها كانت مجهولة وأخبر بها القرآن.
حتى فتق السماء والأرض لم يكن إخباراً من القرآن كما ادعى المفسرون المحدثون فرغم أن البشر لم يشهدوا خلق السماء والأرض إلا أن انفصال السماء والأرض كان من معتقدات يهود يثرب كما أوضحنا ولعلها انتقلت إلى المشركين ليشاركوهم فيها وإلا
لما سألهم القرآن عنه بتعجب حين ذكر القرآن عملية الفتق:
(أو لم ير الذين كفروا أن السماوات والأرض كانتا رتقاً ففتقناهما وجعلنا من الماء كل شيء حى أفلا يؤمنون) الأنبياء 30.
ونلاحظ أن الآية ذكرت على أنها مكية رغم أسلوبها المدنى الذى يوحى بتوجيه الخطاب ليهود يثرب كأهل كتاب يدخلون فى تصنيف الكافرين إلى نوعين(مشركين – أهل كتاب) كما ورد بسورة البينة. يصبح الحديث التالى هنا عن الماء منطقياً فى تسلسله فقد كان عاملاً هاماً فى انفصال السماء عن الأرض.

أكدت فى البداية أنى سأتفادى الاقتراب من الحديث عن معنى السماء لأنه مراوغ ولكن هذا لا يمنع من التعامل معه بحذر لوروده أحياناً عند الحديث عن السماوات السبع المذكورة فى قصة بدء الخلق كما سبق. كذلك أجد أن من الضرورى ذكر آية أخرى رأى البعض فيها تعارضاً مع القصة السابقة لبدء الخلق وهى:
)أأنتم أشد خلقاً أم السماء بناها (27) رفع سمكها فسواها (28) وأغطش ليلها
وأخرج ضحاها (29) والأرض بعد ذلك دحاها (30) أخرج منها ماءها ومرعاها(31)
والجبال أرساها (32) متاعاً لكم ولأنعامكم ((33) النازعات.
على هذا فقد مرت بنا ثلاث قصص لبدء الخلق وللتسهيل سأسميهم بما يلى:
1- القصة المختصرة (هو الذى خلق لكم ما فى الأرض جميعاً ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سماوات وهو بكل شيء عليم).
2- القصة المفصلة (الواردة بسورة فصلت).
3- قصة النازعات (الواردة بسورة النازعات).
رأى البعض تعارضاً هنا بين القرآن ونفسه على أحد وجهين:
1-التعارض الأول: من خلال الحديث عن دحو الأرض هنا بعد بناء السماء بينما كانت
السماء لا تزال فى مرحلة الدخان حينما كانت هى والأرض كيانين منفصلين فى القصة المفصلة. هذا التعارض فى رأى البعض ناجم عن أن تفسير الدحو بمعنى البسط يعنى فى
نظرهم أن عملية الدحو جزء من عملية الخلق ولكن هذا فيه نظر.
لدينا هنا احتمالان:
أ- وجود تعارض: نلاحظ هنا أن الآيات مكية أما الآيات التى تحدثت عن السماء الدخانية (القصة المفصلة) ذات أسلوب مدنى رغم القول بأنها مكية. لربما كان
التغيير المعاكس (إذا ثبت التعارض) فى قصة بدء الخلق نتيجة جهل بتفاصيل القصة
فى مكة ثم تعديلها نتيجة التأثير اليهودى فى يثرب إذا ثبت أن القصة المفصلة مدنية. هذا احتمال ضعيف إذ الأولى ألا يتم تقديم قصة جديدة معارضة للأولى والإصرار على الأصل.
ب- عدم التعارض: وهو الأرجح عندى وعليه فلا احتمال لعدم الجهل بالتفاصيل الدقيقة للقصة اليهودية إذا ثبت عدم

التعارض بين القصة المفصلة والقصة المذكورة
بسورة النازعات كما أن المفسرين المسلمين يفرقون بين الدحو والخلق لتفادى هذا التعارض على النحو التالى:
كانوا فى الماضى يرونه بمعنى البسط دون أن يجعلوا البسط جزءاً من الخلق.أما عن بسط الأرض نفسه فإما أن يعنى تهيئة سبلها للسير عليها لكن هذا ليس مقصود القرآن إذ ما أكثر الطرق الجبلية الوعرة وكل الناس يعرفون هذا فى كل العصور بما يعنى أن القرآن لا يجهل هذا وإما أن يعنى اتخاذها شكلاً منبسطاً يخالف ما نعرفه من العلم عن شكلها الكروى غير كامل الاستدارة وما يقال عن بسط الأرض لا يختلف عن الكلام عن تسطيحها فقد وردت فى هذا المعنى الآية:
(أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت (18) وإلى السماء كيف رفعت (19) وإلى الجبال كيف نصبت (20) وإلى الأرض كيف سطحت(21)) الغاشية.
يقول المفسرون المحدثون أن الدحو يعنى القول بجعل الأرض تشبه البيضة (تشير المعاجم اللغوية إلى أن الأدحية أو الأدحوة هى مبيض النعام فى الرمل حيث نجد أكبر بيض للطيور). هنا سيقعون فى التعارض مع العلم أيضاً إذ لا معنى للضحى بمواعيده اليومية الناجمة عن دوران الأرض حول محورها إن كانت الأرض لم تخلق أو خلقت ولا زالت فى شكل هلامى لم يتحول بعد إلى شكله الحالى كالبيضة أى أن تفسير الدحو بهذا المعنى الذى يدعون فيه سبق القرآن للعلم يتعارض فى حقيقة الأمر مع العلم.
-2التعارض الثانى:
الكلام عن إخراج الماء والمرعى وإرساء الجبال يرد فى سورة النازعات بعد تسوية السماء بينما يدخل ضمن (خلق لكم ما فى الأرض جميعاً) فى القصة المختصرة وهو ما
يحدث قبل تسوية السماء وما يقال فى هذا يقال مثله فى تعارض قصة النازعات مع
القصة المفصلة وهنا جادل البعض بإخراج (ثم) عن وظيفة الترتيب سواء فى القصة المختصرة أو القصة المفصلة ونذكر هنا بأن القصة المختصرة تصنف بأنها مدنية وأسلوبها فعلاً يتوافق مع هذا التصنيف أى ظهرت حيث يوجد اليهود بيثرب بما لديهم
من قصة خاصة لبدء الخلق. أنا شخصياً أرجح أن الكلام بعد دحو الأرض لا يتطرق لترتيب أحداث بدء الخلق بل ذكر نعم الله ولذا لا حاجة لإخراج (ثم) عن وظيفة الترتيب فى القصة المختصرة بينما يظل إخراجها عن وظيفة الترتيب مطروحاً بقوة فى القصةالمفصلة لأسباب أخرى للكشف عن حقيقتها الملتبسة وفى كل الاحتمالات تظل قصة النازعات متعارضة مع العلم.
بقيت شبهة وهى ألا يمكن القول بأن القرآن يجادل غير المسلمين على أساس بعض معتقداتهم ليلزمهم بتناقضها مع معتقداتهم الأخرى. هذا مردود عليه بأن القرآن فى
نهاية مجادلاته معهم لم يكن يصل إلى هدم معتقداتهم التى وافقهم عليها فى البداية على أنها من صميم العلم وبهذا رسخ صحة معتقداتهم العلمية الخاطئة وأعاق حرية الفكر العلمى لدى المسلمين مما يعنى خطأ مسلكه لو كانت هذه هى حقيقة الأمر

دوران الارض ... بين العلم والدين

بقلم: عمر السوسي التاملي

يعتبر دوران الأرض حول الشمس ودورانها حول محورها من الثوابت العلمية المعاصرة التي لا يشك فيها عالم - على حد علمي - وأظن أن مسألة دوران الأرض تجاوزت مرحلة النظرية لتصبح حقيقة ثابتة، بعد أن تقدمت علوم الفضاء وتمكن الإنسان من الخروج من الغلاف الجوي بمعداته وتصوير الأرض من الفضاء الخارجي، والعلماء بالطبع يبنون حسابتهم الدقيقة تلك بناء على حركة الأرض وسرعة دورانها وأين ستكون في اليوم الفلاني .. إلخ.

في الماضي القريب والبعيد، ظن الإنسان – تبعاً لرأي بطليموس - أن الأرض ثابتة وأنها هي مركز الكون وكل ما في السماء يدور حولها.. كانت هذه هي العقيدة الغالبة، ولكنها لم تكن الوحيدة، ففيثاغورث قد قال بدوران الأرض حول الشمس وأريستاركوس (310-330 ق.م) قال بدوران الأرض وبثبات النجوم وأن ما نشاهده من حركة النجوم هو إنعكاس لحركة الأرض، وكوبرنيكوس قال بدوران الأرض حول الشمس، وأن الشمس هي مركز الكون.

إلى أن جاء جاليليو وكبلر وأثبتا بالدلائل العلمية قضية دوران الأرض حول الشمس وحول محورها، ومعاناة جاليليو مع الكنيسة الكاثوليكية أشهر من أن نذكر بها حيث عد جاليليو مهرطقاً مجدفاً لأنه قال أن الأرض تدور.

ومع الثورة المعلوماتية في القرن العشرين، لم يعد هناك مجال للشك في حقيقة دوران الأرض، ومع بزوغ عصر العلم .. ظهر في أواسط المسلمين من يقول : تلك الحقيقة مذكورة لدينا نحن المسلمين منذ 1400 عام اقرءوا قول القرآن الكريم " وترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب " النمل 88

الغريب أن هذه "الحقيقة" الواردة في كتاب المسلمين منذ 1400 سنة لم تلفت نظر علماء الإسلام على مدى القرون إلا عندما أصبحت حقيقة ثابتة لدى الغرب وعلماؤه.

لكن .. هل هذا ما يقوله القرآن فعلاً ؟

أنا لا أظن ذلك .. بل أظن أن القرآن يؤيد نظرية ثبات الأرض ويرفض القول بدورانها.

ودعونا نتدارس الآيات سوياً .. عسى الله أن يفتح علينا وعليكم.

يقول الأستاذ زغلول النجار ما نصه :-

هذه الآية الكريمة من سورة النمل تشير إلى دوران الأرض حول محورها أمام الشمس؛ لأن الجبال هي جزء من الأرض فإذا مرت مر السحاب كان ذلك إشارة ضمنية رقيقة إلى دوران الأرض حول محورها، ومن عادة القرآن الكريم أنه يشير إلى الحقائق الكونية بصياغة ضمنية يفهم منها أهل كل عصر معنىً محددًا تحكمه كمية المعارف المتاحة لأهل هذا العصر، وتظل هذه المعاني للآية الواحدة تتسع باتساع دائرة المعرفة الإنسانية في تكامل لا يعرف التضاد، وهذا من أبلغ آيات الإعجاز العلمي في كتاب الله، وقد رأى بعض المفسرين السابقين في هذه الآية إشارة إلى ما يحدث في الجبال في الآخرة، ولكننا نعلم من القرآن الكريم أن الجبال في الآخرة سوف تنسف نسفًا، وهذه الإشارة القرآنية في الآية 88 من سورة النمل تسبق كل المعارف الإنسانية في الإشارة إلى دوران الأرض وشكرا (زغلول النجار)

هنا .. يخطئ الأستاذ زغلول النجار ومن انتهج نهجه خطأ فادح، فهو يقفز على الألفاظ وعلى سياق الآيات ليصل إلى ما يبتغيه بغض النظر عن الحقيقة، وسأفترض جدلاً (وهو فرض خاطئ على ما سنتبينه لاحقاً) بأن الآيات لا تتحدث عن ذلك المشهد القيامي ولكنها تتحدث عن مشهد من مشاهد الحياة العادية، فهل تمر الجبال مر السحاب؟؟؟

لنعرف ذلك .. دعونا نرى ما هو مرور السحاب؟

إن الأرض بكل ما تحتويه على سطحها اليابس وفي أعماق بحارها ومحيطاتها وفي غلافها الجوي يخضعون جميعاً لذات التأثير الحركي، فالسحاب يخضع للأرض في حركتها حول الشمس أو حول محورها، لذا فإن حركة السحاب الظاهرة لأعيننا ما هي إلا "حركة نسبية" ناشئة عن تأثير الرياح التي تحمل السحاب، أي أن السحاب يتمتع بمركبتين two components للحركة ، الأولى حركة الأرض ذاتها، والثانية حركة نسبية، نسبة إلى الأرض. وهي التي نلاحظها .. لأننا نحن أيضاً نتحرك بذات المركبة التي تتحرك بها الأرض.

فهل يكون التعبير القرآني آنذاك دقيقاً؟

بالعكس .. أرى أنه خطأ علمي فادح فحركة الجبال التي يشبهها الإعجازيون هنا بأنها مماثلة لحركة السحاب لا يمكن أن تكون كذلك. فالجبال لا تتحرك حركة نسبية بالنسبة إلى الأرض.

ولو كانت الآية قد قالت، ترى الأرض تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب .. لكان أجدى وأدق، لكن إستخدام لفظ الجبال للكناية عن الأرض لا يجوز لأن الجبال جزء من كل والجزء لا يغني عن الكل. كما أن المقارنة بين حركة الأرض(الكل) وحركة السحاب(وهي جزء أيضاً) يمكن قبولها علمياً للدلالة على الفرق بين الحركتين، أما أن أقارن بين جزئين (الجبال والسحاب) فلابد وأن أرجعهما إلى الكل الذي يحتويهما.

قد يحتج معترض بكلمة "تحسبها" ، وأنها تفيد النسبية، إلا أن الآية تقرر أن حركة الجبال هي عين حركة السحاب " تمر مر السحاب" وهو خطأ علمي فادح. ومعلوم أن الحرف الزائد أو الناقص يؤثر في معاني القرآن، فلا يجوز أن نحول الآية إلى "تمر كمر السحاب". كما أن كلمة تحسبها تشير إلى الجمود، وهو بالنسبة للمخاطب هنا (الإنسان) يتفق مع حالته، أي أن المعنى الذي يفهم هنا إذا افترضنا أن كلمة تحسبها تفيد النسبية هو أن الجبال تتحرك حركة نسبية نسبة إلى المخاطب، وهو ما يعني شيء آخر غير دوران الأرض ، بل يعني أن الجبال تتحرك على سطح الأرض، ولا أعرف إن كانت جبال الهملايا أو الأورال أو أطلس أو غيرها قد انتقلت من مكانها إلى أماكن أخرى أم لا !

لكن .. هل الآيات الكريمة فعلاً تتحدث عن مشهد طبيعي أم أنها تتحدث عن مشهد غيبي سيحدث يوم القيامة؟

من فضلك لاحظ تفسير زغلول النجار واحتجاجه بالنسف على أن هذه الآية لا تعني يوم القيامة .. لكن دعونا نسترجع الآيات من سورة النمل سوياً:

" وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَن شَاء اللَّهُ وَكُلٌّ أَتَوْهُ

دَاخِرِينَ {87} وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ {88} مَن جَاء بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ {89} وَمَن جَاء بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ {90} "

أرى إن الآيات السابقة والتالية للآية موضع البحث تشير بوضوح شديد إلى يوم القيامة ، يوم نفخ الصور ، يوم الفزع ، يوم الكب على الوجوه في النار .. فهل لازال الإعجازيون يرون بإخراج الآية من سياقها الطبيعي لتوافق هواهم الخاطئ للأسف؟

وهناك من يرى أن الآية تحتمل الوجهين معاً .. فهل يمكن أن تحمل آية واحدة معنيين متناقضين؟

أنا أرى أن ذلك غريباً .. فالآية التي نحن بصددها إما أن تكون تتحدث عن مشهد من مشاهد الحياة اليومية أو أن تكون تتحدث عن مشهد من مشاهد يوم القيامة، حسب سياقها فهي تتكلم عن يوم القيامة، وحسب تفسير الإعجازيون فهي تتحدث عن الحياة اليومية، ويرفض هؤلاء أن تكون الآية تتحدث عن يوم القيامة بحجة النسف، وهي حجة واهية لمن قرأ القرآن قليلاً، وعلى من يرغب أن يعرف لماذا هي حجة واهية أن يبحث عن ألفاظ الجبال في القرآن ليعرف أن تسيير الجبال بالإضافة إلى النسف والبس وجعلها كالعهن المنفوش من مشاهد يوم القيامة، بينما إرسائها وتثبيتها من مشاهد الحياة

العادية، فهل هي تمر أم أنها راسية؟ .. معنيين متناقضين ولا يفك هذا التناقض إلا القول بأن أحدهما في الحياة اليومية والآخر في يوم القيامة.

وهذا المعنى لا يحمل تناقض أو اتفاق مع العلم، فنحن نتكلم عن أمور غيبية لم تحدث ولا يعرف أحد إذا كانت ستحدث فعلاً أم لا .. فلا يوجد دليل على صدقها من عدمه.

الإستدلال من القرآن على ثبات الأرض وعدم دورانها.

أعلم أن هذا الجزء عرضة للقيل والقال وعرضة للأخذ والرد والقبول والرفض، فهو مبني على تفسيرات مختلفة لآيات عديدة من القرآن الكريم فلا توجد آية صريحة تقول الأرض لا تتحرك أو الأرض ثابتة، بل وحتى الآيات التي تحمل هذا المعنى من الممكن أن يعدها العلماء من المتشابهات فلا يستقرون على رأي واضح بشأنها.. لكن .. نبني رأينا التالي على عدد من الأدلة التي نراها أو يراها غيرنا، كما أننا نبنيه على اتفاق جميع علماء الإسلام والمفسرون الأوائل والصحابة والتابعين وغيرهم على ثبات الأرض وأنها لا تتحرك، فهم الذين نزل القرآن بلغتهم ولغة عصرهم، أما دفع الإعجازيون بأن القرآن ما كان ليصدم مشاعرهم العلمية بذكر حقائق خافية عليهم فهو من أسخف ما سمعت، حيث أن كل الأديان بلا استثناء قد قامت على هدم الثوابت السابقة وفضح الأخطاء الشائعة، فهل علم محمد بهذه الحقائق الكونية ولكنه لم يخبر قومه بها مخافة أن يفتنوا؟؟؟

ألم يقل له الله في القرآن " يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس والله لا يهدي القوم الكافرين" .. فهل عرف محمد ما يدعيه الإعجازيون اليوم أم لم يعرفه؟

إذا كان عرفه وكتمه فهو لم يبلغ الرسالة، وإن كان لم يعرفه .. فلا يصح من هذا الإعجاز المزعوم شيئاً لأن نبي الإسلام نفسه لا يعرف عنه شيء.

عموماً دعونا نتعرف على الأدلة الإسلامية على ثبات الأرض وعدم دورانها.

الدليل الأول : تثبيت الأرض بواسطة الجبال

" ألم نجعل الأرض مهاداً() والجبال أوتاداً" النبأ: 7،6 .. الوتد هو ما رُزَّ في الحائِط أَو الأَرض من الخشب، والجمع أَوتادٌ؛ وقوله عز وجل: وفرعون ذي الأَوتاد؛ جاء في التفسير: أَنه كانت له حبالٌ وأَوتاد يُلْعب له بها. وقيل الجنود لأَنهم يثبتون حكمه وملكه ..وَوَتَدَ الوَتِدُ وَتْداً وتِدَةً وَوَتَّدَ كلاهما: ثَبَتَ (لسان العرب .. بتصرف).

" الجبال أرساها " النازعات:32 .. أرسى الشيء : أثبته وأرسى الوتد في الأرض : ضربه فيها (المعجم الوجيز).

إذا فالجبال هي أوتاد تم إرسائها في الأرض .. لماذا؟

"وألقى في الأرض رواسي أن تميد بكم" النحل: 15 ولقمان: 9

" وجعلنا في الأرض رواسي أن تميد بهم " الأنبياء: 31

إذاً فالجبال قد أرسيت في الأرض كالأوتاد لمنع الأرض من أن تميد .. فما هو الميد؟

مادَ يَميدُ مَيْداً ومَيَداناً: تَحَرَّكَ، وزاغَ، وزَكا (القاموس المحيط للفيروز آبادي)

ومادَ السَّرابُ: اضطَرَبَ: ومادَ مَيْداً: تمايل. ومادَ يَمِيدُ إذا تَثَنَّى وتَبَخْتَرَ. ومادت الأَغْصانُ: تمايلت (لسان العرب)

وقد ماد، فهو مائد، من قوم مَيْدى كرائب ورَوْبى. أَبو الهيثم: المائد الذي يركب البحر فَتَغْثي نَفسُه من نَتْن ماء البحر حتى يُدارَ بِهِ، ويَكاد يُغْشَى عليه فيقال: مادَ به البحرُ يَمِيدُ به مَيْداً. وقال أَبو العباس في قوله: أَن تَميدَ بكم، فقال: تَحَرَّكَ بكم وتَزَلْزَلَ. قال الفراء: سمعت العرب تقول: المَيْدى الذين أَصابهم المَيْدُ من الدُّوارِ (لسان العرب)

[ميد] م ي د: مادَ الشيء تحرك وبابه باع و مادَتِ الأَغصان تمايلت (مختار الصحاح)

إذاً فالجبال هي الأوتاد التي تثبت الأرض في مكانها فلا تتحرك ولا تتمايل ولا تدور .. باختصار لتصبح الأرض قراراً " أمن جعل الأرض قراراً وجعل خلالها أنهاراً وجعل لها رواسي" .. النمل: 61

والقرار هو ما قر في مكانه يقر قرارا، إذا ثبت ثبوتا جامدا (معجم ألفاظ القرآن للأصفهاني)

الدليل الثاني .. نفي أي فعل يدل على الحركة عن الأرض

ورد ذكر الأرض في القرآن الكريم قرابة ال450 مرة ولم ينسب إلى الأرض فيهم أي فعل يدل على الحركة، بما فيها السجود، الذي شمل جميع المخلوقات باستثناء الأرض والسماء، بينما نجد مثلاً أن الشمس ذكرت أقل من ثلاثين مرة ونسبت إليها عديد من أفعال الحركة كالجريان والسباحة والسجود .. إلخ.

" ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الأرض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب ومن يهن الله فما له من مكرم إن الله يفعل ما يشاء " الحج: 18

فالآية توضح أن كل شيء يسجد لله إلا السماوات والأرض ، فالذي يسجد هم من فيهم.

الدليل الثالث : إتيان الأرض عند بدء الخليقة.

" ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض إئتيا طوعاً أو كرها قالتا أتينا طائعين" فصلت: 11

فالأرض والسماء قد جاءا إلى مكانهما الحالي مرة واحدة عند بدء الخليقة واستقرا فيهما طاعة لله.

الدليل الرابع إقتران الأرض والسماء عادة وإقتران الشمس والقمر

فالأرض والسماء ثابتان لا يتحركان، بينما تسبح الشمس والقمر في أفلاكهما.

الدليل الخامس: الأرض قرارا .. وموضوعة وقائمة.

"جعل لكم الأرض قرارا والسماء بناء" غافر:64

" والأرض وضعها للآنام" الرحمن: 10

" ومن آياته أن تقوم السماء والأرض بأمره" الروم: 25

فالقرار هو الثبات والتمكن والسكون والأرض موضوعة في مكانها بقدرة الله (فلا تستطيع أن تغادر موضعها) وهي قائمة مثل السماء.

الدليل السادس: الأرض ممسوكة

" إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا" فاطر: 41 ، فالأرض والسماء ممسوكتان بأمر الله لا تتحركان وإلا زالتا.

ولم يمسك الله أي أجرام أخرى سوى السماء والأرض.. صحيح أنه أمسك الطير وهي تطير (تتحرك) في الجو (السماء) كي لا تقع على الأرض، ولكن من سياق الآيات الخاصة بالطير يتضح أن الإمساك هناك يعني الحفاظ عليها طائرة في الجو (السماء) أما الإمساك الخاص بالسماء والأرض فهو حفظ لهما من الزوال، وحفظ للسماء من الوقوع على الأرض " ويمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه" الحج: 65 ، فواضح أن السماء تقع فوق الأرض مباشرة وأن مكانهما ثابت لا يتغير ولو ترك الله السماء لوقعت على الأرض وزالتا معاً.

الأدلة من السنة ومن السلف.

لم تجمع الأمة على شيء بفرقها الثلاثة وسبعين مثل ما أجمعت على أن الأرض هي مركز الكون وأن كل ما بينها وبين السماء يدور حولها، وأن السماء والأرض لا يتحركان.

يقول ابن تيمية

" السموات مستديرة عند علماء المسلمين، وقد حكى إجماع المسلمين على ذلك غير واحد من العلماء وأئمة الإسلام مثل الإمام أبو محمد بن حزم وأبو الفرج الجوزي وذكروا ذلك في كتاب الله وسنة رسوله، وبسطوا القول في ذلك بالدلائل السمعية وإن كان قد أقيم على ذلك أيضاً دلائل حسابية، ولا أعلم من علماء المسلمين المعروفين من أنكر ذلك".

ويقول ابن المناوي

" الكرة الأرضية مثبتة في وسط كرة السماء، كالنقطة في الدائرة، ويدل على ذلك أن جرم كل كوكب يرى في جميع نواحي السماء على قدر واحد فيدل ذلك على بعد ما بين السماء والأرض من جميع الجهات بقدر واحد، فاضطرار أن تكون في وسط السماء"

وأيضاً يقدر المسلمون المسافة بين الأرض والسماء بمسيرة خمسمائة عام لقول القرآن الكريم " يدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه في يوم كان مقداره ألف سنة مما تعدون" السجدة: 50. **أغشية الجنين**

عن الآية السادسة من سورة الزمر التي تقول " يخلقكم في بطون أمهاتكم خلقا من بعد خلق في ظلمات ثلاث ذلكم ربكم له الملك " يعلق الأستاذ ع. ع الفتاح طبارة ، بما يلي :" في هذه الآية معجزة علمية للقرآن ، فقد أخبر أن الجنين له ثلاثة أغشية سماها ظلمات وهي الآن يُطلق عليها : الغشاء المنباري ، والخوربون ، والغشاء اللفائفي ، والجدير بالذكر أن هذه الأغشية لا تظهر إلا بالتشريح الدقيق وتظهر كأنها غشاء واحد بالعين المجردة " (1)

تفسيرات علماء المسلمين :

- "(يخلقكم في بطون أمهاتكم خلقا من بعد خلق) أي يخلقكم في بطون أمهاتكم أطوارا فإن الإنسان يكون نطفة ثم علقة ثم مضغة إلى أن يتم خلقه ، ثم ينفخ فيه الروح فيصير خلقا آخر (في ظلمات ثلاث) هي البطن الرحم المشيمة وهو الكيس الذي يغلف الجنين " هذا التفسير هو لمحمد علي الصابوني (2)

- وفي الظلال للسيد قطب نجد " (في ظلمات ثلاث) هي ظلمة الكيس الذي يغلف الجنين وظلمة الرحم الذي يستقر فيه الجنين ، وظلمة البطن الذي يستقر فيه الرحم " (3)

- وكذلك يقول ابن كثير :" (في ظلمات ثلاث) يعني ظلمة الرحم وظلمة المشيمة التي هي كالغشاوة والوقاية على الولد وظلمة البطن ، كذا قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة وأبو مالك والضحاك وقتادة و السدي وابن زيد " (4)

الإعتراضات

1- إن الأغشية التي يتكلم عنها ع.ع طبارة توجد كلها ضمن المشيمة ولا تظهر إلا بالتشريح أما ما يتكلم عنه القرآن فهو شيء آخر بإجماع كل المفسرين منهم ابن عباس ، فهل نأخذ رأي ابن عباس الذي عاصر محمدا وعرف ماذا يقصد بالظلمات ، أم بمفسر من القرن العشرين عرف حقائق جديدةعن علم الأجنة ؟؟

2- إن الظلمات الثلاث هي غشاء الجنين والرحم والبطن وهذه كلها تعرف عند العامة من الناس منذ القدم وتظهر بمجرد الملاحظة والتجربة وذكرها ليس بالإعجاز إنما هو من المسلمات .

3- إن أخذنا بقول ع.ع طبارة نكون مضطرين إلى التسليم بوجود خمس ظلمات وهي (الغشاء المنباري ، الخوربون ، الغشاء اللفائفي ، الرحم ، ثم البطن) في حين أن القرآن لم يذكر سوى ثلاث ظلمات وبالتالي إما أن نجزم بأن القرآن قد أخطأ إذ لم يذكر إلا ثلاثا وإما أنه جمع (الغشاء المنباري والخوربون والغشاء اللفائفي في ذكر المشيمة وعدهم ظلمة واحدة) وفي هذه الحالة يكون ماذكره القرآن شيئا عاديا تعرفه العامة من الناس .

1: روح الدين الإسلامي ص62 3: الظلال لسيد قطب في تفسير سورة الزمر

2: صفوة التفاسير في تفسيره لسورة الزمر 4: ابن كثير في تفسيره لسورة الزمر

وفي النهاية نجد أن مايدعيه العلماء عن إعجاز هذه الآية ماهو إلا محاولة للتأويل والتحريف بعيدة كل البعد عن معنى الآية المقصود أصلا .

" لا يخدعن أحد نفسه ، إن كان أحد يظن أنه حكيم بينكم في هذا الدهر فليصر جاهلا لكي يصير حكيما لأن حكمة هذا العالم هي جهالة عند الله لأنه مكتوب الآخذ الحكماء بمكرهم ، وأيضا يعلم الرب أفكار الحكماء أنها باطلة " 1كورنثوس 3:18 - 20

مدة الحبل

تقول الآية 233 من سورة البقرة " والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يُتم الرضاعة "

ـ وفي التفسير " أي على الأمهات أن يرضعن أولادهن لمدة سنتين كاملتين " (1)

ـ أما الآية 15 من سورة الأحقاف فتقول " ووصينا الإنسان بوالديه إحسان حملته أمه كرها ووضعته كرها، وحمله وفصاله ثلاثون شهرا حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة قال رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحا ترضاه وأصلح في ذريتي إني تبت إليك وإني من المسلمين " وفي تفسير هذه الآية نقرأ "(وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) أي ومدة حمله ورضاعه عامان ونصف " (2) وأيضا قال ابن كثير :" (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) قد استدل عَلِيٌّ بهذه الآية مع التي في لقمان (وفصاله في عامين) وقوله (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) على أن أقل مدة الحمل ستة أشهر وهو استنباط قوي صحيح ووافقه عليه عثمان وجماعة من الصحابة قال محمد بن إسحاق بن يسار عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط عن معمر بن عبد الله الجهني قال تزوج رجل من امرأة جهنية فولدت له لتمام ستة أشهر فانطلق زوجها إلى عثمان فذكر ذلك له فبعث إليها فلما قامت لتلبس ثيابها بكت أختها ، فقالت وما يبكيك ؟ فوالله ما التبس بي أحد من خلق الله تعالى غيره قط ، فيقضي الله سبحانه وتعالى فيَّ ما شاء فلما أتى بها عثمان ، أمر برجمها ، فبلغ ذلك عليا فأتاه فقال له : ما تصنع ؟ ولدت تماما لستة أشهر وهل يكون ذلك ؟ فقال له علي أما تقرأ القرآن ؟ قال بلى ! قال أما سمعت (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) وقال (حولين كاملين) فلم نجده بقي إلا ستة أشهر قال فقال عثمان والله ما فطنت لهذا ...إلخ الحديث " رواه ابن أبي حاتم (3)

الإعتراضات

بالنسبة للرضاعة طيلة سنتين فهذا قول ليس لنا اعتراض عليه مادامت المرأة قادرة على ذلك ، وهذا أحسن وأكمل للمولود كي ينمو نموا طبيعيا وهذه من بين العادات التي كانت معروفة منذ القديم عند العامة من الناس ، ولم تكن شيئا جديدا أتى به القرآن ، بل هي حقيقة شائعة ما كان على القرآن إلا أن يقر بها ويوافق عليها ، أما الإعتراض فهو على قوله (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) فإذا طرحنا أشهر الرضاعة وهي أربعة وعشرون بقي فقط ستة أشهر ، وقد فطن لهذه الفكرة علي

بن أبي طالب ، لذلك اقترح تفسيرا للآية حيث قال أن هذه المدة (ستة أشهر) هي أقل مدة ممكنة لأيام الحبل ونحن نتفق معه على استنتاجه القوي لو لم تكن هناك المشكلتين الآتيتين :

أ ـ الستة أشهر هي حالة خاصة ، والحالات الخاصة لا يقاس عليها في إطار الحديث عن العام خصوصا وأن الآية كانت في إطار الكلام عن الإنسان بصفة عامة .

1: صفوة التفاسيرفي تفسير سورة البقرة 3: ابن كثير في تفسيره لسورة الأحقاف

2: صفوة التفاسير في تفسير سورة الأحقاف

ب ـ تكلمت الآية أيضا عن الإنسان عندما يصير رجلا سنه أربعين سنة حيث قال (حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة قال رب أوزعني أن أشكر نعمتك ...إلخ الآية) الأحقاف 15.

وسن الأربعين هو سن متوسط وعادي ، إذن فالآية لم تضع أي اعتبار للحالات الخاصة عندما تكلمت عن الراشد الذي يصير رجلا إذ لم تذكر الذين يموتون وسنهم سنتين أو أقل أو أكثر وبالتالي من اللازم أن نقول بأن مدة الحمل يجب أن تكون المدة العادية دون اعتبار للحالات الخاصة ، وفي هذه الحالة يمكن الإختيار بين ثلاث أمور :

ـ إما أن القرآن أخطأ في حساباته ، حيث أنه أراد أن يقول ثلاثا وثلاثين شهرا فذكر فقط الثلاثين .

ـ وإما أنه وقع في خطأ علمي وهو ان مدة الحمل ليست ستة أشهر بل تسعة .

ـ أو أن في آيات القرآن تناقضا بحيث أن مدة الرضاعة هي عامين في آية لقمان ، وفي الأحقاف نجدها 21 شهرا إذا طرحنا مدة الحمل (تسعة أشهر) من الثلاثين شهرا .

ونترك الإختيار بينها لأولئك الذين يرجون الإعجاز من قرآنهم !!!

مقال تحت عنوان:

النظـــــــ

النظام الاتهامي- النظام التفتيشي- نظام الدفاع الاجتماعي- النظام التركيبي

الملخص:

يتناول هذا المقال النظم الجنائية من خلال دراسة مقارنة لمختلف مراحل تطورها، بدءًا من النظام الاتهامي والنظام التفتيشي، وصولًا إلى النظام التركيبي ونظام الدفاع الاجتماعي، مع بيان خصائص كل نظام وضماناته وأوجه قصوره. كما يبرز المقال انتقال الفكر الجنائي من التركيز على الجريمة والعقوبة إلى الاهتمام بشخصية الجاني ودرجة خطورته الإجرامية، ودور ذلك في تحديد الجزاء الملائم وتفريده، مبرزًا اتجاه التشريعات الحديثة، ومنها التشريع المغربي، نحو الجمع بين مختلف النظم الجنائية، وتحقيق التوازن بين مبدأ العدالة الجنائية وحماية حقوق المتهم.

Abstrait :.

Cet article étudie les systèmes pénaux dans une perspective comparative, en analysant successivement le système accusatoire, le système inquisitoire, le système mixte et le système de défense sociale, ainsi que leurs principales caractéristiques, garanties et limites. Il met en évidence l'évolution de la pensée pénale, passée d'une conception centrée principalement sur l'infraction et la peine à une approche accordant une importance croissante à la personnalité du délinquant et à sa dangerosité criminelle, notamment dans la détermination et l'individualisation de la sanction pénale. Il souligne enfin la tendance des législations modernes, notamment marocaine, vers une approche pragmatique et intégrée des différents systèmes.

Abstract :

This article examines criminal justice systems from a comparative perspective, focusing on the accusatory, inquisitorial, mixed and social defense systems, while highlighting their main characteristics, guarantees and shortcomings. It traces the evolution of criminal justice from an

approach primarily focused on the offence and punishment toward greater consideration of the offender's personality and criminal dangerousness, particularly in determining and individualizing criminal sanctions. The study also highlights the modern trend, including in Moroccan legislation, toward a pragmatic and integrated approach combining elements of different criminal justice systems in order to reconcile the effectiveness of criminal justice with the protection of individual rights.

النظم الجنـــائية

- دراسة مقارنة -

مقدمة

يعتبر نظام معيار التجريم و العقاب الجبهة الواقعية للمجتمع في مواجهة خطر الجريمة ، كونه يتوفر على سلطتي التجريم و العقاب ، انطلاقا من التمثل الفكري السائد بأن التجريم يوصم صاحبه بالعار ، كما أن العقوبة تمس حقوقه و حريته و تلحق به احتقار المجتمع له ، بواسطة علامة المسجون المنبوذ اجتماعيا[1].

و من ضروب المواجهة التقليدية للخطورة الإجرامية التعامل مع الجريمة و العقوبة بمنطق طبي ساد منذ أن تولت الدولة سلطة العقاب ، و لا زالت آثاره حاضرة إلى اليوم في جل التشريعات المعاصرة . هذا النوع من التعامل يقوم على اعتبار الجريمة مرضا أصاب الجاني و أن بوسع العقوبة معالجته منه . فبقدر ما تكون الجريمة فظيعة و الخطورة الإجرامية قوية ، بقدر ما يجب أن تكون العقوبة شديدة . و عندما يتعلق الأمر بأشنع الجرائم ، يتحتم القضاء على الجاني إراحة له و تجنبا للعدوى . هكذا نشأت العقوبات البدنية و تنوعت ، ومن هذا المنطلق برزت فكرة التعذيب

[1] - نظرية الوصم الاجتماعي في علم الاجتماع تعني ترسيخ و تنميط تصور أو تمثل فكري لفئة معينة من المجتمع ، و يمكن أن يكون هذا الوصم سلبيا أو إيجابيا ، و كثيرا ما يكون سلبيا .

و الإيلام لصالح الجاني[1]، و بالتالي تبلورت فكرة الجزاء الجنائي و اتخذت فيما بعد أشكالا مختلفة لمواجهة الخطر الجنائي و الخطورة الإجرامية معا[2].

و لترسيخ هذا الدور التقليدي في التجريم و العقاب ، يقتضي الأمر ترسيخ نظام جنائي و إجرائي لتطبيق التشريع الجنائي على أرض الواقع . و مرت هذه العملية بعدة أطوار منذ ظهورها لأول مرة بالقانون الروماني الذي كان منهل النظامين الاتهامي و التفتيشي ، و ظهر بعد ذلك النظام التركيبي الذي ساد في القرن العشرين ، ثم ظهر نظام جديد متمثل في نظام الدفاع الاجتماعي الذي اعتمد التدابير الاجتماعية و الجنائية للحد من ظاهرة الإجرام بصفة عامة .

أولا: أهمية الموضوع

✓ **الأهمية القانونية**

تتجلى الأهمية القانونية لموضوع النظم الجنائية في كونه يتيح الوقوف على تطور آليات العدالة الجنائية وانتقالها من النظام الاتهامي القائم على الخصومة بين الأطراف، إلى النظام التفتيشي الذي عزز دور الدولة والقاضي في البحث عن الحقيقة، ثم إلى النظام التركيبي الذي سعى إلى التوفيق بين ضمانات المتهم ومتطلبات فعالية العدالة الجنائية، وصولًا إلى نظام الدفاع الاجتماعي الذي جعل شخصية الجاني ودرجة خطورته الإجرامية عنصرًا مهمًا في تحديد الجزاء وتفريده. وتكتسي هذه الدراسة أهمية خاصة بالنسبة للتشريع المغربي، الذي يعتمد أساسًا نظامًا تركيبيًا يجمع بين خصائص متعددة للنظم الجنائية، بما يثير الحاجة إلى تقييم مدى تحقيق هذا الاختيار للتوازن بين حماية المجتمع، مكافحة الجريمة، وضمان حقوق وحريات المتهمين .

✓ **الأهمية الاجتماعية**

تنبع الأهمية الاجتماعية للموضوع من الارتباط المباشر للنظم الجنائية بأمن المجتمع واستقراره وحماية أفراده من ظاهرة الإجرام. فالتطور من التركيز على الجريمة وحدها إلى الاهتمام أيضًا بشخصية الجاني وخطورته الإجرامية يعكس تحولًا في وظيفة العدالة الجنائية من مجرد توقيع العقوبة إلى الوقاية من الجريمة والحد من العود وإعادة إدماج المحكوم عليه داخل المجتمع .كما أن نظام الدفاع الاجتماعي، من

[1] - محي الدين أمزازي ، العقوبة ؟ ، مطبعة الأمنية – الرباط ، الطبعة الأولى ، 1993 ، ص : 67 .
[2] - يُثار الخطر الجنائي لما نكون أمام العواقب الخطرة للفعل المرتكب في حد ذاته ، في حين أن الخطورة الإجرامية تُنسب إلى الفاعل الذي يُحتمل منه ارتكاب الجريمة مستقبلا .

خلال الاستعانة بالعلوم النفسية والاجتماعية والإجرامية في دراسة شخصية الجاني، يسعى إلى اعتماد تدابير أكثر ملاءمة لحالته، بما يحقق حماية المجتمع ويحافظ في الوقت ذاته على إنسانية المجرم وحقوقه الأساسية .

✓ **الأهمية الاقتصادية**

تكمن الأهمية الاقتصادية للموضوع في أن فعالية النظام الجنائي لا تنعكس فقط على حماية الحقوق والحريات، وإنما تمتد آثارها إلى ترشيد الموارد المالية والبشرية المخصصة لمكافحة الجريمة وتنفيذ العقوبات .فاعتماد سياسة جنائية تقوم على تقدير الخطورة الإجرامية وتفريد الجزاء يمكن أن يسهم في الحد من العقوبات غير الملائمة، وتقليص احتمالات العود، وبالتالي تخفيف الأعباء المترتبة عن تزايد أعداد المحكوم عليهم وتكاليف المؤسسات السجنية وإعادة المحاكمة. كما أن الانتقال من منطق العقوبة الصرفة إلى الجمع بين العقوبات والتدابير الاجتماعية والجنائية يتيح توجيه التدخل الجنائي نحو الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج، بما قد يحقق على المدى البعيد تقليصا في كلفة الجريمة والعقاب معًا، ويعزز الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي. ويجد هذا التصور أساسه في توجه النظم الحديثة نحو الجمع بين التجريم والعقاب والمنع ضمن سياسة جنائية متكاملة.

ثانيا: إشكالية الموضوع

إن تعدد النظم الجنائية وتباين الأسس التي تقوم عليها، بين نظام اتهامي يركز على الخصومة وضمانات المتهم، ونظام تفتيشي يمنح الدولة والقاضي دورًا إيجابيًا في البحث عن الحقيقة، ثم ظهور النظام التركيبي الذي حاول التوفيق بين مزايا النظامين وتجاوز عيوبهما، وصولًا إلى نظام الدفاع الاجتماعي الذي جعل شخصية الجاني ودرجة خطورته الإجرامية محورًا أساسيًا في السياسة الجنائية الحديثة، يثير إشكالًا جوهريًا يتعلق بمدى قدرة هذه النظم على تحقيق التوازن بين فعالية العدالة الجنائية من جهة، وحماية حقوق وحريات الأفراد من جهة أخرى .كما يطرح ذلك تساؤلًا حول مدى ملاءمة النظام الجنائي المغربي، باعتباره نظامًا يمزج بين عدة خصائص، لمتطلبات السياسة الجنائية الحديثة، خاصة في مجال مكافحة الجريمة والوقاية منها وتقدير الخطورة الإجرامية وتفريد الجزاء الجنائي.

وعليه، يمكن بلورة الإشكالية المركزية للموضوع في التساؤل الآتي:

إلى أي حد استطاعت النظم الجنائية، من خلال تطورها من النظام الاتهامي والتفتيشي إلى النظام التركيبي ونظام الدفاع الاجتماعي، تحقيق التوازن بين فعالية العدالة الجنائية وحماية حقوق وحريات المتهم، وما مدى انعكاس هذا التطور على توجهات السياسة الجنائية والتشريع المغربي؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسية عدد من التساؤلات الفرعية، من أهمها:

- ما الأسس والخصائص التي قام عليها كل من النظام الاتهامي والنظام التفتيشي، وما أهم الضمانات والانتقادات المرتبطة بهما؟
- إلى أي حد استطاع النظام التركيبي تجاوز أوجه القصور التي طبعت النظامين الاتهامي والتفتيشي؟
- ما القيمة التي أضافها نظام الدفاع الاجتماعي إلى السياسة الجنائية الحديثة، خصوصًا من خلال الاهتمام بشخصية الجاني وخطورته الإجرامية؟
- إلى أي مدى يحقق النظام الجنائي المغربي التوازن بين متطلبات مكافحة الجريمة وضمان حقوق المتهم وحرياته؟
- وهل يعكس اعتماد التشريع المغربي للنظام التركيبي توجهًا نحو البراغماتية والتكامل في السياسة الجنائية الحديثة؟

ثالثا: المناهج المعتمدة في الدراسة

تقتضي طبيعة موضوع النظم الجنائية اعتماد مجموعة من المناهج القانونية المتكاملة، يأتي في مقدمتها المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال وصف مختلف النظم الجنائية، ولا سيما النظام الاتهامي والنظام التفتيشي والنظام التركيبي ونظام الدفاع الاجتماعي، وتحليل خصائصها ومبادئها وضماناتها وأوجه قصورها، مع الوقوف على فلسفة كل نظام ومدى إسهامه في تحقيق العدالة الجنائية.

كما تم الاعتماد على المنهج المقارن، باعتباره من أهم المناهج الملائمة للموضوع، من خلال مقارنة النظم الجنائية المختلفة، وإبراز أوجه التشابه والاختلاف بينها، مع استجلاء موقع التشريع المغربي ضمن هذه

النظم ومدى تأثره بالاتجاهات الحديثة في السياسة الجنائية، خاصة النظام التركيبي ونظام الدفاع الاجتماعي.

ويستند البحث كذلك إلى المنهج التاريخي، بالنظر إلى أن فهم النظم الجنائية المعاصرة يقتضي تتبع نشأتها وتطورها عبر المراحل التاريخية، ابتداءً من النظام الاتهامي، مرورًا بالنظام التفتيشي، ثم ظهور النظام التركيبي، وصولًا إلى نظام الدفاع الاجتماعي، وما صاحب ذلك من تحول في الفكر الجنائي من التركيز على الجريمة والعقوبة إلى الاهتمام بشخصية الجاني وخطورته الإجرامية.

ويُستعان أيضًا بـالمنهج النقدي، من خلال تقييم مختلف النظم الجنائية والكشف عن أوجه القوة والقصور في كل منها، خاصة فيما يتعلق بالتوازن بين فعالية العدالة الجنائية وضمان حقوق المتهم وحرياته، ومدى قدرة النظام الجنائي المغربي على الاستجابة لمتطلبات السياسة الجنائية الحديثة.

وعليه، فإن المنهج الأنسب للمقال هو: المنهج الوصفي التحليلي أساسًا، والمنهج المقارن والتاريخي والنقدي كمناهج مساعدة ومتكاملة.

رابعا: خطة المقال

- مقدمة
- أهمية الموضوع القانونية والاجتماعية والاقتصادية.
- إشكالية الموضوع.
- المناهج المعتمدة في الدراسة.
- تحديد نطاق الدراسة.

- **المبحث الأول: النظام الاتهامي**

المطلب الأول: أنواع و خصائص النظام الاتهامي

المطلب الثاني: ضمانات و عيوب النظام الاتهامي

- **المبحث الثاني: النظام التفتيشي**

المطلب الأول: خصائص النظام التفتيشي

المطلب الثاني: النظم الجنائية الحديثة

- **خاتمة**

أهم النتائج والاستنتاجات.

تقييم موقع التشريع المغربي من النظم الجنائية الحديثة.

الاستنتاجات والتوصيات.

المبحث الأول : النظام الاتهامي.

النظام الاتهامي LA PROCEDURE ACCUSATOIRE نظام جنائي إجرائي معتمد من طرف الدول الأنكلوسكسونية التي أخذت المبادئ العامة لقانونها من المملكة البريطانية العظمى. و من حيث التاريخ يعتبر هذا النمط من أقدم النظـــــم الإجرائية في المادة الجنائية [1]، و كان

[1] - كان هذا النظام سائدا في الشرائع البابلية و الفرعونية و اليونانية و الرومانية و الجرمانية .

معمولا به في أوربا في ظل النظام الاقطاعي . و يعتمد هذا النمط الاجرائي على فلسفة معينة للخصومة الجنائية ، كونها نزاعا بين طرفين أمام قاض موضوعي يقتصر دوره في فك النزاع عن طريق النظر المحايد للأدلة المدلى بها من لدن الخصمين ، و كان هذا النظام في أشكاله الأولى قبل تطوره ، لا يميز بين المساطر الجنائية و المساطر المدنية ، فكلاهما سيان أمام القاضي ، و الذي لا يفرق بين المجالين ، و هدفه الأخير هو إرجاع الحق للضحية ، و هو العقوبة في النزاع الجنائي و التعويض المدني في النزاع المدني . و المحاكمة تبدأ مباشرة بدون مرحلتي البحث التمهيدي و التحقيق الاعدادي ، و تبدأ بتوجيه الاتهام من طرف المتضرر الذي يمثل نفسه دون دفاع . و في هذا النظام لا تملك الدولة حق تحريك الدعوى ، و القاضي مستقل عن الخصومة لا يتدخل و ينأى بنفسه عن الدعوى الجنائية ، و يعتبر جهة عليا و فوق المتخاصمين SUPER PARTIE ، و يحكم لصالح من ترجحت أدلته ، و يندر تدخله في الدعوى[1].

المطلب الأول: أنواع و خصائص النظام الاتهامي

يُعد النظام الاتهامي من أقدم النظم التي عرفتها العدالة الجنائية، وقد ارتبط تاريخيًا بالتصور التقليدي للجريمة باعتبارها اعتداءً على مصلحة فردية أكثر من كونها اعتداءً على المجتمع والدولة. ولذلك قامت الخصومة الجنائية في ظل هذا النظام على ثنائية الاتهام والدفاع، حيث كان تحريك الدعوى ومباشرة الاتهام في الأصل من اختصاص الأفراد، بينما اقتصر دور القاضي على الفصل في النزاع المعروض عليه في حدود ما يقدمه الخصوم من ادعاءات وحجج وأدلة.

وقد اتخذ النظام الاتهامي صورًا متعددة، من أبرزها الاتهام الفردي الذي يخول للمجني عليه أو ذويه مباشرة الاتهام، والاتهام الشعبي الذي يسمح لأحد أفراد المجتمع، وفق شروط معينة، بالمساهمة في تحريك الدعوى باسم المصلحة العامة. كما تميز هذا النظام بمجموعة من الخصائص الإجرائية، في مقدمتها شفوية المرافعات وعلانية المحاكمة وحضور الخصوم ومساواتهم في عرض وسائل الإثبات والدفاع، مع محدودية الدور الذي يضطلع به القاضي في البحث عن الأدلة واستجلاء الحقيقة.

[1] - محمود محمود مصطفى ، شرح قانون الاجراءات الجنائية ، الطبعة الأولى، مطبعة النجاح، طبعة 1980، القاهرة مصر، ص : 14

وإذا كان النظام الاتهامي قد أسهم في إقرار مجموعة من الضمانات الإجرائية التي أصبحت لاحقًا من المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة، فإنه لم يخلُ من أوجه قصور، لاسيما بسبب غلبة الطابع الفردي للخصومة، ومحدودية الدور الإيجابي للقاضي، والتركيز على الفعل الإجرامي أكثر من التركيز على شخصية مرتكبه والظروف المحيطة به. ومن ثم، لم يكن هذا النظام مهيأً بصورة كافية لاستيعاب المفاهيم الحديثة في السياسة الجنائية، وعلى رأسها مفهوم الخطورة الإجرامية وما يرتبط به من تدابير وقائية ووسائل تستهدف الحد من احتمال العودة إلى ارتكاب الجريمة.

وتبرز أهمية دراسة النظام الاتهامي، في هذا السياق، من خلال الوقوف على مدى مساهمته في تشكيل التصور التقليدي للمسؤولية والعقاب، ومدى اختلافه عن النظم الإجرائية اللاحقة التي اتجهت إلى تعزيز الدور الإيجابي للقاضي والاهتمام بشخصية المتهم وخطورته الإجرامية، بدل الاقتصار على مجرد إثبات وقوع الجريمة ونسبتها إلى فاعلها.

وعليه، يقتضي تناول هذا النظام الوقوف أولًا عند أشكاله وخصائصه الأساسية، ثم بيان أهم الضمانات التي أقرها والعيوب التي حالت دون استمراره بصورته التقليدية، خاصة في ضوء التحولات التي عرفها الفكر الجنائي الحديث وانتقاله تدريجيًا من التركيز على الجريمة باعتبارها واقعة مادية إلى الاهتمام بشخصية الجاني ودرجة خطورته وما يمكن أن يترتب عنها من آثار على تقدير المسؤولية والعقوبة وتفريد الجزاء الجنائي.

الفقرة الأولى: أشكال النظام الاتهامي:

ينقسم النظام الاتهامي إلى قسمين، على النحو التالي:

-الاتهام الفردي L'ACCUSATION PRIVEE هو أن الدعوى الجنائية تباشر من طرف الضحية أو ذويه مباشرة ، قصد الحصول على التعويض أو توقيع العقوبة على الجاني .

-الاتهام الشعبي L'ACCUSATION POPULAIRE و هو ادعاء عام يكون في ملك جميع الشعب ، و يعبر عن إرادة الدعوى أي مواطن كيفما كانت علاقته بالجريمة ، شريطة تواجد نقط تماس بين حق من حقوقه و مجريات الجريمة . و من خلال هذا النظام يمكن لكل مواطن أن يطلب باسم الشعب انزال العقاب على الجاني .

الفقرة الثانية: خصائص النظام الاتهامي

يكون عبء الإثبات على عاتق المجني عليه أو المتضرر أو الشاهد على الجريمة ، دون تأطير من جهات رسمية ، و لا تتدخل الدولة في جمع الأدلة و تقديمها لإثبات الجريمة ، بل يتم جمعها من طرف الخصوم و تقديمها كإثباتات أمام المحكمة . و يكون المتهم طليقا إلى أن يتم إثبات إدانته ، لكن يمكن للمحكمة أن تحكم عليه بعقوبة معينة للتأكد من أنه مذنب أم العكس.

و يكون دور القاضي سلبي و شكلي في مجريات المحاكمة ، و يقتصر دوره في ترجيح أدلة ضد أخرى ، و يستمع فقط إلى مرافعات الخصوم دون أن يتدخل برأيه ، و يحكم في الأخير لصالح من كانت حججه قوية ، و دوره موضوعي كدور القاضي المدني .

و يبت القاضي في الدعوى وفق اقتناعه الشخصي L'INTIME DE CONVICTION DE JUGE، و مبدأ الاقتناع هنا يرتكز على الاعتقاد الذاتي و ليس قانوني ، و لهذا يسود المحاكمات طبقا لهذا النظام نوع من المنافسة و حماس متزايد لاقناع القاضي ، و لا يهم ادراك الحقيقة و الواقع ، فالغلبة لمن يتقن لعبة الدفاع عن نفسه أما الخصوم و القاضي.

أما بالنسبة للقواعد الاجرائية الخاصة بأسلوب المحاكمة فكان يحكمها أسلوب الشفوية و علانية اجراءات الخصومة ، لضمان حياد القاضي في النزاع ، مع المساواة التامة بين الخصوم في عرض حججهم ، و كفالة حقهم جميعا في حضور جميع الاجراءات التي تتم تمكينا لكل منهم من ادراك حجج خصمه و مناقشتها[1].

المطلب الثاني: ضمانات و عيوب النظام الاتهامي

إذا كان النظام الاتهامي قد أرسى مجموعة من الضمانات الإجرائية المهمة لفائدة المتهم، من خلال تكريس المساواة والعلانية والشفوية وحضور الخصوم، فإنه في المقابل لم يسلم من أوجه قصور حدّت من قدرته على تحقيق العدالة الجنائية بمفهومها الحديث. لذلك، يقتضي بيان هذا النظام الوقوف، من جهة أولى، على أهم **الضمانات التي كرسها لفائدة المتهم**، ومن جهة ثانية،

[1] - أحمد فتحي سرور ، الوسيط في قانون الاجراءات الجنائية ، الطبعة الأولى، الجزء الأول و الجزء الثاني، دار النهضة العربية، 1980، مصر، ص : 864.

الوقوف على **العيوب التي ارتبطت بطبيعته وأسلوب اشتغال الخصومة الجنائية في ظله**، ولا سيما محدودية دور القاضي وعدم كفاية الاهتمام بشخصية الجاني وخطورته الإجرامية.

الفقرة الأولى: الضمانات

و يمتاز هذا النظام بتقرير ضمانات هامة للمتهم ، أهمها المساواة في الحقوق بين ممثل الاتهام و المتهم ، و في اشتراط العلانية و الشفوية و حضور الخصوم اجراءات المحاكمة . و كل ذلك يكفل احترام حقوق المتهم و مصلحته و يحترم حريته الشخصية ، و هذه المشاركة في الاجراءات تتيح للمتهم أن يدفع الاتهام عن نفسه فيثبت براءته ، أو يحدد النطاق الحقيقي لمسؤوليته . و قد تفرعت عن هذه المزايا أنظمة اجرائية هامة ورثتها التشريعات الحديثة و هي : علانية المحاكمة و شفويتها و حضور المتهم فيه و استبعاد التعذيب . و لكن هذا النظام من ناحية أخرى لا يهيئ السبيل الصحيح للكشف عن الحقيقة بمعناها المطلق . و يساعد على ذلك نظام الأدلة القانونية ،الذي طبقه هذا النظام الاجرائي [1].أما الضمانات التي اقترنت بتطبيق هذا النظام ، فليست توخيا لاحترام الحرية الشخصية كهدف قائم بذاته للتنظيم الاجرائي ، و إنما جاءت لعلة أخرى و هي تصوير الخصومة الجنائية و كأنها نزاع شخصي بين خصمين ، شأنها في ذلك شأن الخصومة المدنية ، مما أدى إلى اخضاعهما لذات المبادئ التي تخضع لها الاجراءات المدنية ، و هو تصور خاطئ يتجاهل الاختلاف بين الخصومتين [2].

الفقرة الثانية: العيوب

و يتضح أن النظام الاتهامي لا يتماشى مع التشريعات الجنائية الحديثة ، لأن الدولة في هذه التشريعات هي التي تتولى مهمة التجريم و العقاب و ليس الخصوم . كما أن فرض العلانية في مرحلة البحث التمهيدي يعيق عملية جمع الأدلة التي تقتضي نوعا من السرية ، و اقتصار دور القاضي في الشكلية و الصورية لا يتناسق مع رسالة القضاء النبيلة ، و هي البحث عن الحقيقة و احقاق العدل . و لم يعر النظام الاتهامي اهتماما بالخطورة الإجرامية التي تمعير للتدابير الوقائية كسياسة احترازية من احتمال انبلاج خطر في المستقبل يضر بمصالح الخصوم و بالتالي الاضرار بحقوقهم فيما بعد المحاكمة و بعد انقضاء الترافع أمام القاضي ، الذي يقتصر دوره في إصدار

[1] - أحمد فتحي سرور ، المرجع السابق، ص : 51 .
[2] - أحمد فتحي سرور ، المرجع السابق ، ص : 52 .

الحكم بالإدانة دون امتداده إلى إصدار تدابير الوقاية التي تكفيهم شر الرجوع إلى الجريمة مرة أخرى من طرف المجرم . كون هذا النظام يقتصر على الاهتمام بالجريمة فقط دون المجرم ، و لا يأبه بالخطورة الكامنة بشخص المجرم ، و يكتفي بالخطر الجنائي الناتج عن الفعل المجرم ، دون افتطانه إلى الخطورة الإجرامية المتعلقة بالفاعل ، و التي تعتبر من أهم الدوافع إلى العود ، و استفحال ظاهرة الإجرام بشكل بنيوي يسيء إلى العدالة و القضاء . و من عيوب هذا النظام كذلك عدم أخذه بالمسؤولية الجنائية لناقصي الأهلية أو عدميها كالأحداث و المجانين ، و هذا راجع لطابع القاضي الاتهامي الذي لا يتعدى دوره التسيير و الملاحظة أثناء الترافع بين الخصوم ، و دوره السلبي و الصوري يمنعه من التعمق في دراسة نفسية الخصوم و مدى أهليتهم القانونية.

المبحث الثاني : النظام التفتيشي.

يعتبر هذا النظام حديثا بالنسبة للنظام الاتهامي ، و أول ظهور له كان في الامبراطورية الرومانية ، و انتقل إلى أوربا في العصور الوسطى ، ثم بعد ذلك اعتمدته المحاكم الملكية الفرنسية القديمة ، حيث كان للملك نواب يدعون النيابة العامة. و جاء النظام التفتيشي نتيجة تطور المركزية و

اشتداد عضض الدولة المركزية. و وظيفة هذا النظام في الأساس هو توجيه الاتهام لفرض النظام و الأمن و هيبة الدولة ، والتي كانت تضرب بيد من حديد كل من خالف أسلوبها في الحكم [1].و تطور هذا الأمر إلى أن صار نظاما اتهاميا تلقائيا أي الملاحقة القضائية الواجبة LA POURSUITE D'OFFICE ، والذي تطور بعد ذلك إلى نظام الاتهام العام L'ACCUSATION PUBLIQUE ، أي الاتهام الممارس من طرف هيئة متخصصة تدعى النيابة العامة، التي تتكلف نيابة عن الشعب بالبحث عن المجرم، ومطالبة المحكمة بعقابه ، عن طريق التحري و التنقيب[2].

و أصبح القاضي ممثلا للدولة ، بعد أن كان سلبيا و شكليا فيما قبل ، و أضحت الخصومة الجنائية مجموعة من الإجراءات لإثبات الحقيقة و اقرار سلطة الدولة في التجريم و العقاب . و أصبح المتهم كذلك طرفا ثانويا و ليس طرفا أصيلا في الخصومة ، و صار محلا لما سيتخذ ضده من اجراءات . و ترتب عن هذا احتكار الدول سياسة التجريم و العقاب و محاربة الإجرام بصفة عامة ، و ضمن هذا النظام تتميز الدولة باحتكارها سلطات واسعة تستعين بها في إثبات إدانة المتهم ، في المقابل تقهقرت ضمانات المتهم ، و صار فريسة سهلة الاصطياد و تحول إلى مرمى سهل الوصول إليه ، أمام جهاز قوي متعدد الأطراف و الامكانيات ، فجل النصوص الجنائية في صالح الدولة ضد المتهم ، نظرا لمصادرها التشريعية التي ليست سوى هي نفسها ، فالدولة هي المصدرة للنصوص و في نفس الوقت هي التي تطبقها ، و اختلط الحكم مع الخصوم ، و يصعب التفرقة بين أطراف الخصومة الجنائية .

المطلب الأول: خصائص النظام التفتيشي

أهم الأسس التي يقوم عليه هذا النظام هو خلق جهة رسمية تتولى مهمة الاتهام و التحري و التنقيب عن الأدلة ، و تقديمها كإثباتات هدفها إدانة المتهم ، و هي النيابة العامة التي كانت في الأول نائب الملك ، ثم تطورت و أصبحت نائبة للمجتمع أي نائبة الحق العام ، التي تهدف إلى

[1] - يعتمد النظام التفتيشي لاستتباب الأمن على نظرية الخطورة الإجرامية ، باعتبارها المجال الهلامي الذي تستغله الأنظمة الديكتاتورية للقضاء على المعارضة ، و التخلص من كل رأي ينافي توجهاتها الايديولوجية ، و كونها آلية لفرض الاستقرار و الأمن ، و لضبط المجتمع من خلال التهديد و الترهيب عن طريف تلفيق التهم و تشويه المعارض أخلاقيا أو جنائيا .

[2] - منذ القرن الخامس عشر تم التخلي عن الاتهام الفردي و تم الأخذ بنظام الاتهام القضائي التلقائي أي الملاحقة الواجبة ، و نظام الاتهام العام أي الملاحقة العمومية ، و لما كانت النيابة العامة تمثل الملك و تدافع عن مصالحه صار الأمر ضروريا لفتح الباب أمام نظام التفتيش ، و اكتمل هذا الأخير تماما في القرن السادس عشر ، و أصبح نظاما مستقرا تأخذ به العديد من الدول إلى حد الآن ، و من بينها المملكة المغربية.

الدفاع عن المجتمع و مصالحه [1]، و لم تعد الدعوى الجنائية ملكا للمجني عليه أو غيره من الأطراف ، بل في ملك المجتمع تباشرها الدولة من خلال النيابة العامة . و بالتالي أجهز على الدور الرئيسي الذي كان يلعبه المجني عليه في الدعوى العمومية . و سمح هذا النظام في بعض مراحل تطبيقه بأن يختص قاضي الحكم بالجرائم التي يعلم بها ، الأمر الذي أدى إلى نشوء مبدأ :كل قاض نائبا عاما TOUT JUGE EST PROCUREUR GENERAL .

الفقرة الأولى: مبادئ النظام التفتيشي

و من أهم المبادئ التي تنظم النظام التفتيشي ، أن دور القاضي يمتد إلى مراجعة التحقيق الاعدادي للوصول إلى الحقيقة و بالتالي إصدار الحكم . فالسلطة المحددة في القانون هي المنوطة وحدها بعملية تعقب الأدلة و اثبات الجريمة ، فالمحاكمة خاضعة لسلطة القضاة الذين يفحصون و يجمعون الأدلة و تقديمها و تقديرها على نحو ايجابي ، و لا يخضعون في ذلك لرغبات الخصوم و أهوائهم كما هو الحال في النظام الاتهامي[2]. و هذا الدور الايجابي للقاضي يهدف إلى كشف الحقيقة المطلقة ، و لو على حساب حرية المتهم ، أو أدى الامر إلى تعذيبه للحصول منه على اعتراف عجز المحقق عن انتزاعه منه . و مادام الأمر كذلك فقد أبيح حبس المتهم احتياطيا ، و لم يتح له الدفاع عن نفسه إلا في حدود ضيقة [3] ، و لم يكن يسمح للمتهم في البداية بأن يدلي بأقواله ، أو يستعين بمدافع ، و كان عليه أن يجيب عن الأسئلة التي تلقى عليه[4].

و قد ترتب على احتقار الدولة للقضاء أن صار القاضي موظفا يحترف العمل القضائي ، فلم يعد كالوضع في النظام الاتهامي شخصا يختار لمجرد ثقة الخصوم فيه و اطمئنانهم إلى حصافة رأيه. و قد ترتب على احتراف القضاء وجوب الاعداد المهني للقاضي ، فقد صار "رجل قانون" ، يتعين أن يتلقى الدراسة القانونية التي تؤهله لذلك ، و كان ذلك بداية اهتمام الدولة بإنشاء كليات الحقوق لكي تعطي القاضي الاعداد المهني الذي تقتضيه وظيفته . و كان للقضاء في ظل النظام

[1] - تجربة المغرب فيما يخص النيابة العامة لها خصوصية ، كونها عبارة عن مؤسسة قضائية مستقلة يترأسها الوكيل العام للملك بمحكمة النقض ، غير أن هذا الاستقلال مازال في طوره الحديث و يحتاج قسطا من الزمن ليتطور لكي تصير النيابة العامة مستقلة تمام الاستقلال . و مازال النواب يتصفون بوكلاء الملك كون الملكية في المغرب رمز الأمة و الشعب . و حسب مقتضيات الفصل 43 من الدستور فإن الملك يعتبر الحكم الأسمى بين مؤسسات الدولة.

[2] - أحمد فتحي سرور ، المشكلات المعاصرة للسياسة الجنائية ، الطبعة الأولى، مطبعة جامعة القاهرة، 1982، مصر، ص : 52.

[3] - رمسيس بهنام ، الاجراءات الجنائية تأصيلا و تحليلا ، الطبعة الأولى، منشأة المعارف الإسكندرية، 1984، مصر ص : 30 .

[4] - محمود محمود مصطفى ، المرجع السابق ، ص : 18 .

التنقيبي الدور الأساسي في نمو "علم القانون" و ازدهاره ، فقد اتجهت الاحكام القضائية إلى الكشف عن العرف ، و تحديد صياغته ، و كان شرح هذه الاحكام و تأصيلها هو الصورة الأولى للفقه[1].

و قد اعتمد هذا النظام مبدأ الأدلة القانونية ، و لم يأبه باقتناع القاضي الشخصي . أي أنه لم يكن للقاضي أن يدين المتهم إلا إذا توافرت أدلة معينة يحددها القانون مقدما ، و يرسم اجراءات معينة للحصول عليها ، فاجتماع أدلة معينة ضد المتهم يفرض نظام الأدلة القانونية الدور الأساسي الذي أعطاه النظام التنقيبي (التفتيشي) للاعتراف ، فقد كان أهم هذه الأدلة ، ومن ثم كان القاضي شديد الحرص على أن يحصل عليه ، كي يتاح له أن يحسم الدعوى بإدانة المتهم[2].

و لقد اتسمت الاجراءات في النظام التفتيشي بأنها سرية و مدونة ، و تباشر في غير حضور الخصوم ، و ذلك تمكينا للقاضي من معرفة الحقيقة بعيدا عن تأثير الخصوم ، و هي على عكس المبادئ التي يخضع لها النظام الاتهامي[3].

الفقرة الثانية: نتائج الأخذ بالنظام التفتيشي

يمتاز النظام التفتيشي بإسناده وظيفة البحث عن المجرمين إلى الدولة ، و هذه الميزة تمتاز بها الدولة الحديثة التي تتولى مسؤولية التحري و التنقيب عن الحقيقة التي تعتبر المعيار الأساس للعدالة . و انتقل الخصام بين المتهم و المجني عليه إلى خصومة عامة أي دعوى عمومية تهم المجتمع و الدولة ، بحيث أصبح للقاضي و النيابة العامة دور إيجابي في البحث و التحري و التنقيب عن الحقيقة .

و لكن الدور الايجابي للقاضي انقلب إلى آفة و مصدر خطر على المتهم الذي كان يعذب لا جباره على الاعتراف ، فظهرت في ظله أنظمة شتى للاستئناف و التظلم من حكم القاضي ، ذلك أن "احترام ضمانات المتهم" تعد أقل أهمية من معرفة الحقيقة . و على ذلك فمزايا هذا النظام قد تحققت على حساب المتهم حيث نظمت الاجراءات لكشف الحقيقة على نحو لا يقيم لحريته وزنا . و لم يعد القاضي يحكم في الدعوى و إنما صار أسير نظام الأدلة القانونية ، ذلك النظام الذي يقيد سلطة القاضي في الاقتناع و البحث عن الحقيقة من خلال مصادرها الفعلية[4].

---

[1] - سعيد ع اللطيف حسن ، الحكم الجنائي الصادر بالإدانة ، الطبعة الأولى، مطبعة النجاح، طبعة 1980، القاهرة مصر ، ص : 108 .
[2] - سعيد عبد اللطيف حسن ، المرجع السابق ، ص : 109 .
[3] - رمسي بهنام ، المرجع السابق ، ص : 30 .
[4] - سعيد عبد اللطيف حسن ، المرجع السابق ، ص : 110 .

يتضح أن الأخذ بالنظام التفتيشي أدى إلى انتقال الدعوى الجنائية من نطاق الخصومة الفردية إلى نطاق الدعوى العمومية، مع تعزيز الدور الإيجابي للدولة والنيابة العامة والقاضي في البحث عن الحقيقة والكشف عن مرتكبي الجرائم. غير أن هذا التطور أفرز، في المقابل، آثارًا سلبية على حقوق المتهم وحريته، نتيجة تغليب هاجس الوصول إلى الحقيقة على ضمانات الدفاع، وما صاحبه تاريخيًا من التعذيب وتقييد سلطة القاضي بالأدلة القانونية. ومن ثم، كشف هذا النظام عن ضرورة تحقيق توازن بين **فعالية العدالة الجنائية في كشف الحقيقة وحماية حقوق المتهم وحرياته الأساسية**، وهو ما مهد لاحقًا لظهور أنظمة إجرائية أكثر توازنًا.

المطلب الثاني : النظم الجنائية الحديثة .

أمام المؤاخذات التي تعرضت له النظم التقليدية - النظام الاتهامي و النظام التفتيشي – بسبب عدم استطاعتها تغطية جميع الإجراءات الجزائية ، نظرا لصعوبة المادة الجنائية التي لها علاقة مباشرة مع مصائر العباد من جهة و حقوق الإنسان من ناحية أخرى ، ظهرت آراء فقهية لها فلسفة جديدة في التعاطي مع الظاهرة الإجرامية . وبرزت نظريات جديدة بظهور العلوم الجنائية كعلم الباثولوجيا و علم الإجرام و علم العقاب و علم النفس الاجتماعي و علم الاجتماع الجنائي و علم الانثروبولوجيا الجنائي . و أدى ذلك إلى ظهور اتجاهات فقهية بديلة تزكي نظامي الاتهام و التفتيش مع تجاوز جوانب منهما و صقل جوانب أخرى[1] ، و خرجت بتوليفة تجمع بين النظامين في نسق لا تتعارض فيه أسس النظامين ، في إطار عملية الضم الانتقائي الذي يعتمد الإضافة و الإزالة للمراحل الإجرائية الجزائية لكل نظام على حدة . و نتج عن ذلك بروز النظام التركيبي الذي بدوره يرتكز على محاسن كلا النظامين ، ثم أتى دور نظام الدفاع الاجتماعي ، ليبرز فلسفة حديثة لدراسة الجريمة و المجرم معا ضمن منظور جنائي ملائم للمتهم ، يحترم فيه إنسانية المجرم الذي تعرض لحيف كبير في النظم التقليدية. و أصبحت الحقيقة الجنائية تنقسم إلى قسمين ، قسم

[1] - يرى **كارل ماركس** عكس ذلك ، و يعتبر المجرم فاعل إيجابي في بناء المجتمع ، فإذا كان المهندس يبني القناطر و الصانع يصنع الآلات و النجار يصنع المعدات الخشبية و المعلم يصنع العقول فالمجرم كذلك يصنع الجريمة ، فلولا الجريمة لما كان الأمن و لا القضاء و لا أساتذة القانون . و في نفس السياق يعتبر هذا الفيلسوف المجتمع الذي لا ينتج الجريمة ليس بمجتمع سوي . و يفضل الفيلسوف **هيكل** مجتمعا ارتكب كله الجريمة، و تمت معاقبته و تأهيله فيما بعد ، عن مجتمع تكاد تنعدم فيه الجريمة . و يرى **إيمانويل دوركايم** في ظاهرة الإجرام أنها ظاهرة عادية في حدودها المعقولة من خلال مؤشرات متوسطة الأثر ، فإذا استفحلت الجريمة بمعدلات مرتفعة ، فيجب التصدي لهذه الظاهرة الإجرامية بطرق علاجية و إن اقتضى الأمر بطرق عقابية .

يعنى بالجريمة كخطر جنائي ، و قسم ثاني يعنى بالمجرم كخطورة إجرامية ، و صار الجزاء الجنائي يعتمد على نظام الازدواجية بين العقوبة التقليدية و التدابير الجنائية معا.

و شكل النظامين الحديثين التركيبي و الدفاع الاجتماعي أرضية لبلورة مفهوم جديد للتجريم و العقاب و الوقاية ، حيث أصبحت السياسة الجنائية متكاملة ذات رؤية واضحة في محاربة الظاهرة الإجرامية ، هذه الآفة الاجتماعية التي حيرت علماء الإجرام منذ غابر الأزمنة ، و صار لزاما أن نعرض هذين النظامين لتتضح الرؤية أكثر.

الفقرة الأولى : النظام التركيبي.

النظام التركيبي أو ما يسمى بالنظام المختلط في الفقه المقارن ، هو نظام حديث العهد ، و سميناه بالتركيبي نظرا لطبيعته المركبة من النظامين السابقين الاتهامي و التفتيشي . و خلاصة لما شرحناه فيما يخص النظامين السالفين الذكر ، يتضح أن النظام الاتهامي يشكل منهجا فرديا و مجردا ، و يضمن الحرية الفردية للمتهم إلى أن يصير الحكم بإدانته ، بناء على الأدلة التي يقدمها المتضرر من الجريمة ، و كثيرا ما لا يفلح في ذلك ، الشيء الذي لا يحقق العدالة الجنائية المنشودة.

كما أن مبدأ العلانية الذي يعتبر من الركائز الأساسية لهذا النظام يضر بسير البحث و التحقيق و لا يسمح بتحقيق السير العادي للإجراءات السرية التي تمليها ضرورة التحقيق و بالتالي تعرقل العدالة و الإنصاف بصفة عامة . و من ناحية أخرى فالنظام التفتيشي يمتاز بالانفرادية في معالجة القضايا الجنائية ، و لا يحترم حرية الأطراف في التقاضي ، حيث تنفرد النيابة العامة بزمام الأمـــور في الدعوى العمومية [1]، و كذلك سرية البحث التمهيدي و التحقيق الإعدادي لا تضمن حقوق المتهمين [2]، و تؤدي إلى التحكم ، و تقييد القاضي بنصوص قانونية وفقا لمبدأ الأدلة القانونية يضر بسير العدالة أكثر مما ينفعها .

---

[1] - إذا أمحصنا نصوص المجموعة القانونية الجنائية و مواد قانون المسطرة الجنائية ، نجد أن الصلاحيات المخولة للنيابة العامة مقارنة بالتي هي لفائدة الأطراف الأخرى كالمتهم و الضحية و قضاء الموضوع ، كثيرة و متعددة ، ما أدى إلى تغول النيابة العامة و تقزيم أطراف الدعوى العمومية .

[2] - ظهير شريف رقم 1.02.255صادر في 25 من رجب 1423 03 أكتوبر 2002، بتنفيذ القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية، حيث جاء في مقتضيات المادة 66 منه، و خاصة الفقرة الأولى: " إذا تطلبت ضرورة البحث ، أن يوضع المتهم تحت الحراسة النظرية لمدة 48 ساعة تحسب ابتداء من ساعة توقيفهم من طرف ضابط الشرطة القضائية ، بعد إشعار النيابة العامة بذلك ، و يمكن بإذن كتابي من النيابة العامة لضرورة البحث ، تمديد مدة الحراسة النظرية لمرة واحدة و لمدة 24 ساعة . و يتم الاتصال (بدفاعه) بترخيص من النيابة العامة ، ابتداء من الساعة الأولى من فترة تمديد الحراسة النظرية لمدة لا تتجاوز 30 دقيقة تحت مراقبة ضابط الشرطة القضائية في ظروف تكفل سرية المقابلة ". و يتضح من خلال هذه المقتضيات أن ضمانات المشتبه به ضئيلة جدا في الدفاع عن حقوقه وفقا للمبـــدأ الكوني " **كل متهم بريء إلى أن تثبت إدانته** "، فالفترة التي أفردها المشرع الجنائي المغربي للمشتبه به في هذه الفترة الجد مهمة و الحاسمة في مصار محاكمته فيما بعد ، و التي تتجسم في 48 ساعة و القابلة

و لأجل تفادي عيوب النظامين معا ، انتهى الأمر إلى الأخذ من كل منهما بقدر معلوم من حيث المدى و الأسلوب ، و صار هذا النظام المختلط هو السائد في القرن العشرين[1].

❖ خصائص النظام التركيبي .

في الحقيقة هذا النظام ليس لديه ما يميزه كهوية مستقلة عن الأنظمة الأخرى ، بقدر ما هو نظام منتقاة من مجموعة خصائص النظامين الاتهامي و التفتيشي ، و السمة البارزة التي ينفرد بها هي البرغماتية . و يقوم النظام التركيبي على أساسين ، فالأساس الأول هو عدم افلات المجرم من العقاب ، و الثاني هو عدم الحكم على أي متهم إلا بعد التأكد من أنه مسؤول جنائيا .

ففي خضم النظام الاتهامي كان المتضررين يباشرون مباشرة تحريك الخصومة الجنائية، و جلها تنتهي بالإهمال إما بسبب عدم متابعة الخصومة فيما بعد ، أو أنها شكايات كيدية ، و هذا ما يؤدي إلى تعرض المجتمع إلى الخطر الإجرامي . و من ثم كان لزاما ظهور سلطة بنيوية ذات سيادة تتولى مهمة البحث و التحقيق بما يلزم من امكانات و أطر قانونية للوصول إلى الحقيقة ، تاركة أمر الحكم أو البت النهائي إلى القاضي الجنائي ، عن طريق فصل جهة الاتهام و جهة الحكم ، و هكذا نكون أمام مرحلتين منفصلتين و مستقلتين فيما بينهما ، مرحلة البحث و التحقيق و مرحلة المحاكمة ، فالمرحلة لأولى يطغى عليها طابع النظام التفتيشي و المرحلة الثانية يطغى عليها النظام الاتهامي . و في الوقت ذاته لم يعد القاضي الجنائي يقف من طرفي الدعوى موقف المشاهدة و الترجيح ، و إنما صار على عاتقه واجب ذاتي إيجابي هو التحري عن الحقيقة و استقصاؤها بكافة السبل المؤدية إليها ، و لذلك يعترف هذا النظام بنطاق ضيق جدا للأدلة القانونية [2].

و بذلك أخذ النظام التركيبي عن النظام التفتيشي ، دور النيابة العامة في تحريك الدعوى الجنائية و مباشرتها دون أن يلغي تماما دور الأطراف الأخرى ، فلا تستأثر النيابة العامة وحدها بمهمة الاتهام ، و إنما يجوز للمجني عليه المضرور من الجريمة تحريك الدعوى الجنائية قبل المتهم . و لا يسمح هذا النظام لأي فرد لا علاقة له بالجريمة بتحريك الدعوى الجنائية – كما هو الشأن

للتجديد مرة واحدة ، يشرعن للتحكم و هشاشة التأطير التشريعي لهذه المدة التي يعزل فيها المشتبه به دون أية مساعدة دفاعية و قضائية ، فبعد مرور 48 ساعة التي تعتبر مدة كافية لفعل ما يراد فعله ، يمكن للمشتبه به أن يتصل بمحاميه ابتداء من فترة التمديد هاته و في 30 دقيقة الأولى . و من المفروض أن يؤازر بدفاعه بمجرد توقيفه و ليس بعد مرور 48 ساعة . و نقترح على المشرع الجنائي المغربي التدخل لتمتيع المشتبه به بهذا الحق الذي يعتبر من الحقوق الأساسية للدفاع إسوة بالعديد من الدول.

[1] - رمسيس بهنام ، الاجراءات الجنائية تأصيلا و تحليلا ، مرجع سابق ، ص : 30 .

[2] - رمسيس بهنام ، المرجع السابق ، ص : 31 .

في النظام الاتهامي – بل يشترط أن يكون مجنيا عليه في الجريمة و لحقه ضررا بسببها . و هذا هو النظام المتبع في فرنسا منذ 1908 [1].

و الاثبات في هذا النظام يرتكز على مبدأ حرية الاثبات السائد في النظام الاتهامي ، و مبدأ الدور الإيجابي للقاضي الجنائي المعتمد في النظام التفتيشي ، و مبدأ حرية الاقتناع المأخوذ كذلك عن النظام الاتهامي . و أخذ في نفس الوقت عن النظام التفتيشي مسألة القاضي الجنائي المؤهل الذي يفترض فيه مستوى معين من الكفاءة القانونية و العلمية[2]. و الأهم في هذا النظام أنه يحترم الحرية الفردية ، لكن لم يرتق إلى المستوى المطلوب .

و في ما يخص الاجراءات ، أخذ هذا النظام بأسلوب الكتابة و السرية ، حرصا على الحفاظ على الحقيقة من تمويه يمكن أن يأتي من طرف المتهم لو علم أنه محط البحث ، و هذه الطريقة مستمدة من النظام التفتيشي، في المقابل يسود أسلوب الشفوية و العلانية في مرحلة المحاكمة و بحضور الأطراف ، و هذا المنوال مستنبط من النظام الاتهامي . و ما يجب التنبيه إليه ، هو أن النظام التركيبي لا يخلط بين النظامين في نفس المرحلة من مراحل الدعوى العمومية ، بقدر ما يحتفظ لكل مرحلة بنظامها الجنائي ، دون أن تفقد المرحلة طابعها الاتهامي أو التفتيشي.

و بصفة عامة فهذا النظام التركيبي يحاول تفادي عيوب نظامي الاتهام و التفتيش لقياس درجة الخطورة الإجرامية المتوفرة في كل حالة ، و يعاب عليه أنه برغماتي يعتمد النفعية دون أن يتصف بمنهاج خاص به .

الفقرة الثانية : نظام الدفاع الاجتماعي.

أضاف الفقه الجنائي نظاما جديدا إلى جانب النظم الجنائية التقليدية ، و هو نظام الدفاع الاجتماعي الذي يعتمد على الخطورة الإجرامية كأساس لتقدير طبيعة العقاب . و يتأسس صرح هذا النظام على مبادئ السياسة الجنائية التي اعتمدتها المدرسة الوضعية و الدفاع الاجتماعي ، حيث صار التوجه الأساسي لهذه السياسة الجنائية الاعتناء بالشخص الفاعل أي المجرم بعد أن كانت الأنظمة

[1] - أحمد فتحي سرور ، الوسيط في قانون الاجراءات الجنائية ، م س ، الصفحة : 61 .

[2] - يعتبر القاضي الجنائي صمام الأمان في المنظومة الجنائية ، لهذا يجب إعادة النظر في الشروط المعتمدة في مباراة ولوج القضاء ، و استبدالها بهذه الشروط المعقولة و المنطقية و هي على سبيل التمثيل و ليست على سبيل الحصر : الدكتوراه في المادة الجنائية كمؤهل علمي ، أن لا يقل سنه عن 45 سنة كشرط عمري يحترم مبدأ النضج الشخصي ، ممارسة ميدانية لا تقل عن عشر سنوات في إحدى مجالات القانون ، النزاهة و الأمانة و المروءة و العدل .

الجنائية الأخرى مهتمة أكثر بالجريمة أكثر من المجرم[1] . و الدفاع عن أمن المجتمع و مصالحه المحمية قانونا و أخلاقيا ، يتم عبر التدابير ذات طابع اجتماعي أو جنائي ، حسب الخطورة الإجرامية المرصودة و ليس فقط حسب المسؤولية الجنائية التي أبانت عن فراغ تشريعي في ما يخص بعض المجرمين الذين تنتفي لديهم هذه المسؤولية ، و ذلك بواسطة الاجراءات التشريعية و القضائية.

و هذه التدابير لا تطبق على وجه التشريع المحدد لجسامة الجريمة ، بل أيضا بمقتضى التقدير المتعلق بشخصية الجاني ، و هنا نبرز سمة تميز هذا النظام عن النظم الأخرى ، وهي أن نظام الدفاع الاجتماعي يبحث عن حقيقة المجرم في حين أن النظم السابقة تبحث عن حقيقة الجريمة ، ما يدل على أن فلسفة هذا النظام مغايرة تماما على ما هو متبع قبل ظهور هذا الاتجاه من الفقه الذي اهتم بالفاعل و المحرك لعملية الإجرام ، بناء على معايير جديدة تتجسم في درجة الخطورة الإجرامية الذي يشكلها الجاني على المجتمع و ردعه لأن لا يرتكب جريمة أخرى تضر بالمجتمع مستقبلا. و في ظل النظم التقليدية لم يتم التفرقة بشكل دقيق بين مرحلتي الإدانة و الحكم بالعقوبة ، و من ثم برز اتجاه الدفاع الاجتماعي الذي ميز بين مرحلة الإدانة و مرحلة توقيع الجزاء الجنائي[2]، و تهدف المرحلة الأولى إلى التثبت من إدانة المتهم و التأكد من استيفاء الجريمة لأركانها القانونية و المعنوية و المادية ، و إسناد التهمة إليه ، و تصبو المرحلة الثانية إلى تقدير الجزاء الجنائي الملائم لشخصية الجاني ، بعد معالجة هذه الشخصية معالجة نفسية و اجتماعية و دراستها من كل جوانبها المختلفة .

و اختلف الفقه فيما يخص الشق الثاني من مرحلة المحاكمة و المخصصة لدراسة شخصية المجرم ، هل هي اجبارية أم اختيارية ، و الراجح أنه اختياري حيث للمحكمة القدرة على تفريد التدبير الملائم لكل حالة على حدة ، و هذا ما يتضح من خلال الأحكام و القرارات الصادرة من المحاكم المغربية ، حيث يتم التغاضي عن هذه التدابير الجنائية في الكثير من أحكامها و قراراتها . كما اختلف الفقه كذلك في الجهة المختصة في إصدار التدبير الملائم ، هل سيترك للأخصائيين أم

[1] - كالنظم الجنائية التالية : النظام الفرعوني و النظام البابلي والنظام الجرماني و النظام الإسلامي .
[2]- Voir MARC ANCEL , POLITIQUE CRIMINELLE,CUJAS.PARIS 1969, PAGE : 939 et 940.

للقضاء ، أو اقتصار دورهم في مساعدة القاضي الجنائي في اختيار التدبير المناسب ، و بالتالي يقتصر دورهم في مساعدته في اتخاذ هذا التدبير الاجتماعي فقط .

❖ **خصائص نظام الدفاع الاجتماعي :**

يختلف هذا النظام عن النظام الاتهامي الذي يتيح للقاضي أن ينفد إلى الحجج من خلال الخصوم ، كونه يهدف إلى معرفة حقيقة الجريمة و المجرم ، و يتم فحص شخصية المجرم و افراد له ملف خاص به إلى جانب ملف الجريمة المرتكبة ، لمعرفة درجة الخطورة الإجرامية المتوفرة في شخص الجاني قصد تخصيص تدبير ملائم له ، و ذلك في إطار عام يتسم بسياسة جنائية متكاملة بجميع أركانه المتمثلة في التجريم و العقاب و المنع .

و حسب هذا النظام فالمراحل الاجرائية الجنائية تنقسم إلى مرحلتين ، ففي المرحلة الأولى يتم فيها تقصي ماديات الواقعة المنسوبة إلى المتهم ، و يتم في المرحلة الثانية اختيار الجزاء الجنائي المناسب لشخصيته . و يمتاز نظام الدفاع الاجتماعي كذلك بالضمانات التي يخص بها المتهم من خلال دراسة شخصيته و تشخيص حالته النفسية و الاجتماعية للوقوف على العوامل المؤدية إلى الجريمة، ونسبة الخطورة الإجرامية الكامنة فيه .

و يولي نظام الدفاع الاجتماعي اهتماما بالإشراف القضائي على مجريات تنفيذ العقوبة ضمانا لحقوق الجاني و تحقيقا للعدالة و الإنصاف ، عن طريق قاضي تطبيق العقوبات كما هو الشأن في المغرب [1].

و يتسم كذلك هذا النظام بوجوب الحد من العلانية ، و وجوب حضور مدافع عن المتهم ، و ضرورة تسبيب الأحكام ، و عدم ضرورة حضور المتهم لجميع اجراءات المحاكمة ، إذ يغني عن

---

[1] - ينص الفصل 596من قانون المسطرة الجنائية على ما يلي : " يعين قاض أو أكثر من قضاة المحكمة الابتدائية للقيام بمهام قاضي تطبيق العقوبات .
يعين هؤلاء القضاة بقرار لوزير العدل لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، و يعفون من مهامهم بنفس الكيفية.
إذا حدث مانع لقاضي تطبيق العقوبات حال دون قيامه بمهامه ، يعين رئيس المحكمة قاضيا للنيابة عنه مؤقتا .
يعهد إلى قاضي تطبيق العقوبات بزيارة المؤسسات السجنية التابعة لدائرة المحكمة الابتدائية التي ينتمي إليها مرة كل شهر على الأقل .
يتتبع مدى تطبيق القانون المتعلق بتنظيم و تسيير المؤسسات السجنية في شأن قانونية الاعتقال و حقوق السجناء و مراقبة سلامة إجراءات التأديب .
يطلع على سجلات الاعتقال و يعد تقريرا عن كل زيارة يضمنه ملاحظاته يوجهه إلى وزير العدل . و يحيل نسخة منه إلى النيابة العامة .
يمكنه مسك بطاقات خاصة بالسجناء الذين يتتبع وضعيتهم ، تتضمن بيانات حول هويتهم و رقم اعتقالهم و المقررات القضائية و التأديبية الصادرة في شأنهم و ملاحظات القاضي.
يمكن تقديم مقترحات حول العفو و الإفراج المقيد بشروط .
يمارس مهامه حسب هذا القانون و كذا بموجب أي نصوص أخرى."

ذلك حضور المدافع عنه ، و عدم قيام الخصومة بمعناها التقليدي بين النيابة العامة و الدفاع ، و إنما تتسم الخصومة بالتعاون لاختيار التدبير المناسب ، و طرق الطعن لا توقف تنفيذ الحكم ، و قابلية الأحكام لإعادة النظر فيها، تبعا لضرورة المعاملة العقابية للمحكوم عليه .

و بصفة عامة فنظام الدفاع الاجتماعي يحارب الإجرام على أساس درجة الخطورة الإجرامية بتطبيق التدابير الاجتماعية و الإجرامية عن طريق القضاء ، باتباع الأساليب العلمية ، مستعينا بعلم الإجرام و علم العقاب و علم النفس الجنائي و علم الاجتماع الجنائي و علم انثروبولوجيا الجنائي و الباثولوجيا ، في إطار سياسة جنائية متكاملة تراعي مشكلات التجريم و العقاب و المنع.

خاتمة

تعتبر النظم الجنائية نبراس المادة الجنائية ، فعلى منوالها و نمطها دأبت النصوص الجنائية و استمرت في ديمومة عطائها ، عن طريق معايير و أسس صقلت عبر مرور الحقب الزمانية ، إلى أن وصلتنا على الشكل الذي نعرفه اليوم . فساهم كل نظام بخصوصيته لمعالجة ظاهرة الإجرام و الخطورة الإجرامية ، و إيجاد حلول ملائمة و في بعض الأحيان برغماتية للتدليل من حدة وثيرة الجريمة ، التي تتفشى كلما ازداد الإنسان حضارة و ثقافة، إلى درجة أن المجرمين يسبقون المشرع الجنـــــــــــــــائي بخطوات [1].

وهذه النظم في غاية من الأهمية ، باعتبارها منشأ النظريات الجنائية، خاصة منها نظريتي الخطورة الإجرامية و التدابير الجنائية ، و منهل الفقهاء و القضاة الذين يغرفون منه كلما أرادوا معالجة مظهر من مظاهر الجريمة .

و لكل نظام جنائي مميزاته و ظروفه التاريخية ، و يتميز القضاء بطبيعة النظام الجنائي المتبع ، فالدول الأنكلوسكسونية تنفرد بنظامها الجنائي المتجسد في النظام الاتهامي ، في المقابل نجد الدول الفرونكفونية تتميز بالنظام التفتيشي ، غير أن هذا التقسيم صار من الماضي ، حيث إن جل الدول الآن تعتمد نظاما مختلطا منذ القرن الماضي ، بل أصبحت تأخذ بنظام الدفاع الاجتماعي كذلك ، و هذا النظام الأخير فرض نفسه على التشريعات المقارنة ، نظرا للتوجهات السياسية الجديدة في المادة الجنائية التي تأسست على معيار الخطورة الإجرامية عوض نظام المسؤولية

[1] - فريديريك نيتشه ، ، حيث يقول في كتابه أفول الأصنام، أن المجـــــرم أذكى من مجتمعه، و يسبقه بخطوات ، طبعة 2001. دار النشر المعرفة بيروت لبنان، ص : 41 .

الجنائية الذي تبين عدم تغطيته لجميع حالات الإجرام . و الملاحظ هو انتشار النزعة البرغماتية في العلوم الجنائية الحديثة ، مما أدى بالتشريعات الجنائية الحديثة إلى أخذها بالنظام المختلط للوصول إلى حقيقة الجريمة و المجرم ، و يصعب اليوم الحسم في انتماء أي تشريع إلى نظام جنائي معين دون الآخر.

❖ **استنتاجات:**

- تطور و بلورة النظم الجنائية، مرتبط بتصور الدولة للجريمة و العقاب؛
- المشرع الجنائي المغربي تارة يأخذ بالنظام الاتهامي، و تارة أخرى يأخذ بالنظام التفتيشي؛
- يعتمد التشريع الجنائي المغربي بالأساس على النظام التركيبي؛
- المراحل الثلاث للمحاكمة، المتمثلة في البحث التمهيدي و التحقيق الإعدادي و المحاكمة، تقتضي الاعتماد على نظام معين من النظم الجنائية دون الآخر؛
- النظم الجنائية تتجه نحو البرغماتية و التكامل، في السياسات الجنائية الحديثة المقارنة.

✓ **لائحة المراجع**

- مراجع باللغة العربية
- محي الدين أمزازي ، العقوبة ؟ ، مطبعة الأمنية – الرباط ، الطبعة الأولى، سنة 1993، المغرب؛
- محمود محمود مصطفى ، شرح قانون الاجراءات الجنائية ، الطبعة الأولى، مطبعة جامعة القاهرة، الطبعة الحادية عشر، 1976، مصر؛
- أحمد فتحي سرور ، الوسيط في قانون الاجراءات الجنائية ، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، الجزء الأول و الجزء الثاني، دار النهضة العربية، 1980، مصر؛
- رمسيس بهنام ، الاجراءات الجنائية تأصيلا و تحليلا ، الطبعة الأولى، منشأة المعارف الإسكندرية، 1984، مصر؛
- أحمد فتحي سرور ، المشكلات المعاصرة للسياسة الجنائية ، الطبعة الأولى، مطبعة جامعة القاهرة، 1982، مصر؛
- سعيد ع اللطيف حسن ، الحكم الجنائي الصادر بالإدانة ، الطبعة الأولى،مطبعة النجاح، طبعة 1980، القاهرة مصر؛
- ظهير شريف رقم 1.59.413 صادر في 28 جمادى الثانية 1382 الموافق ل 26 نونبر 1962 بالمصادقة على مجموعة القانون الجنائي؛
- ظهير شريف رقم 1.02.255صادر في 25 من رجب 1423، الموافق ل 03 أكتوبر 2002، بتنفيذ القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية؛
- فريديريك نيتشه ،أفول الأصنام، طبعة 2001، دار النشر المعرفة بيروت لبنان.

✓ **مراجع باللغة الأجنبية:**

- **MARC ANCEL , POLITIQUE CRIMINELLE.CUJAS PARIS 1969.**

تشكل المركز الحضري الحديث بتطوان

التحولات التاريخية والمورفولوجية للإنسانتشي بين 1912 و1956 وامتداداته الوظيفية

المجال: التاريخ الحضري والتراث المعماري والعمراني

اسم الباحثة وصفتها: نهاد مرزوق – باحثة بسلك الدكتوراه في التاريخ والأركيولوجيا والتراث

الجامعة والبلد: كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة ابن طفيل، القنيطرة – المغرب

ملخص

يدرس المقال تشكل الإنسانتشي بتطوان بوصفه عملية تاريخية أنتجت مركزا حضريا مركبا، ويبحث كيف استوعبت شبكة عمرانية منتظمة نسبيا برامج ووظائف ولغات معمارية متباينة. يعتمد البحث نقدا مقارنا للمخططات والكتالوغات والدراسات المعمارية ووثائق إعادة الاستعمال، مع فصل تاريخ التصميم عن البناء والافتتاح والتأهيل. وتتناول القراءة مخططي 1913 و1916، ثم ثلاث مراحل من الإنتاج المعماري بين 1912 و1956، وتختبر صلة الشكل بالموقع والبرنامج من خلال المحطة والكنيسة والبريد والسكن الجماعي. يظهر التحليل أن استقرار الشوارع والجزر لم يقترن بتجانس أسلوبي؛ فقد سمح باستيعاب تراكم يربط الإحياء العربي الأندلسي بالتقنيات الحديثة، ويجاور بين الآرت ديكو والعقلانية والتاريخانية. كما تكشف المقارنة أن الفروق الزمنية بين المصادر لا تمثل دائما أخطاء، بل قد تسجل أحداثا مختلفة في حياة المبنى. ويقترح المقال فهم الاستمرار بعد الاستقلال من خلال إعادة توظيف البنية الموروثة داخل المركز المحلي، دون محو سياقها الاستعماري. تتمثل الإضافة في وصل ثلاثة مستويات كثيرا ما تفصل في قراءة الحي: استقرار الإطار المورفولوجي، وتنوع البرامج، وتحول الوظائف. وتؤكد النتائج أن وحدة الإنسانتشي وحدة علاقات حضرية، وأن تفسيرها وصونها يقتضيان حفظ التعدد التاريخي والتمييز بين حدود المجال المدروس وحدود الحماية القانونية. وتبقى دراسة الحالة المادية الحالية محتاجة إلى معاينات مؤرخة مستقلة عن الصور التاريخية.

الكلمات المفتاحية: الإنسانتشي؛ تطوان؛ التاريخ الحضري؛ المورفولوجية الحضرية؛ العمارة الإحيائية؛ التحول الوظيفي؛ الإرث المعماري

مقدمة

تطرح الأحياء التي نشأت في سياقات استعمارية مسألة تتجاوز إحصاء المباني القديمة: كيف ينتقل مجال أنتجته إدارة أجنبية إلى مكون من حياة مدينة وطنية، وما الذي يظل قابلا للقراءة من ظروف نشأته داخل استعمالاته اللاحقة؟ يتيح الإنسانتشي بتطوان معالجة هذه المسألة لأن بنيته تجمع وضوحا نسبيا في شبكة الشوارع مع اختلاف ظاهر في البرامج والواجهات. وتفيد دراسة ميتالسي بأن الحي كان فضاء لتجريب اتجاهات متعددة في العمارة الإسبانية بالمغرب، وهو ما يدعو إلى تجاوز تصوره كتعبير متجانس عن طراز واحد.

تستعمل الدراسة مفهوم المورفولوجية للدلالة على العلاقات بين الشارع والجزيرة والقطعة والكتلة والفراغ، ومفهوم التحول الوظيفي للدلالة على تغير استعمال المبنى أو موقعه في شبكة الخدمات. ولا يكفي التقارب البصري بين الواجهات لإثبات تماثل تاريخها؛ فالزخرفة قد تتكرر في برنامجين متباينين، وقد ينتمي مبنيان متجاوران إلى مرحلتين مختلفتين. لذلك يجري وصل القراءة المكانية بالأحداث المثبتة في المصادر، بدل بناء سرد زمني من المظهر وحده.

السؤال المركزي هو: كيف استوعبت البنية المورفولوجية للإنسانتشي تعاقب البرامج والاختيارات المعمارية بين 1912 و1956، وكيف تساعد هذه القدرة على تفسير استمرار الحي داخل مركز تطوان بعد الاستقلال؟ ويتفرع عنه سؤالان: ما الذي تثبته مخططات البدايات عن العلاقة بين التنظيم والإنجاز؟ وكيف يغير التمييز بين التصميم والبناء والافتتاح تفسير التسلسل المعماري؟ وتوجه البحث فرضية تفسيرية مؤداها أن دوام العلاقات المكانية أتاح تغير البرامج دون زوال قابلية التعرف إلى الحي بوصفه مجموعة.

يهدف المقال إلى إعادة بناء هذا الترابط، وإلى اختبار فائدة القراءة متعددة المقاييس في تفسير نماذج محددة. ولا يقدم تاريخا شاملا لكل مباني تطوان أو سجلا حصريا للإنسانتشي. تكمن إضافته في تفسير ما يربط الحالات المختارة، وفي إظهار أن المقارنة بين فترات الإنتاج لا تستقيم إلا إذا احتفظت بزمن الحدث وبنطاق الدليل.

المادة الوثائقية ومنهج المقارنة

تستند الدراسة إلى الأطروحة بوصفها مادة وثائقية تجميعية، وإلى أصولها المرجعية: كتاب برافو عن العمارة والعمران الإسبانيين بشمال المغرب، ودراسته المقارنة لتطوان والعرائش، وكتالوغ المباني التاريخية الصادر سنة 2011، ودراسة ميتالسي، وتحليل ليندیث للمشهد الثقافي الحضري. وتستخدم وثائق إعادة الاستعمال لتتبع استمرار وظائف بعينها. اختيار الحالات قصدي وتفسيري؛ يتأسس على توافر تاريخ موثق وبرنامج قابل للمقارنة وعلاقة واضحة بمحور أو ساحة، وليس على تمثيل إحصائي لمجموع المباني.

تعتمد القراءة أربع عمليات مترابطة. أولا، تعريف الوثيقة وتاريخها والموضوع الذي تسنده. ثانيا، فصل الحدث التخطيطي عن الحدث المبني. ثالثا، مقابلة شكل المبنى ببرنامجه وموقعه بدل الاكتفاء باسم الطراز. رابعا، تتبع الوظيفة اللاحقة حين يسندها مصدر مؤسسي مؤرخ. وتعامل الصورة غير المؤرخة شاهدا على هيئة منشورة في مصدرها، ولا تستعمل لتقرير الحالة الراهنة. كما تحفظ الدراسة اختلاف التهجئات إذا كان له أثر في مطابقة المعماري أو المبنى.

وتتطلب المقارنة ضبط وحدات التحليل. فالمدخل في خريطة معمارية قد يمثل مجموعة سكنية أو مبنيين مترابطين، بينما تصف صفحة الكتالوغ بناية منفردة. ولذلك لا تستخرج نسب الطرز من جمع أعداد هذه المداخل. وتختلف النواة التاريخية أيضا عن المجال الوظيفي المحيط بها؛ إذ يمكن لمرفق خارج القلب أن يفسر حركة الحي دون أن يصبح جزءا من جرده. هذا الضبط يمنع تحويل الخريطة العلمية إلى حد عقاري أو قانوني لم تصمم لإثباته.

التأسيس التخطيطي بين امتداد المدينة وإنتاج المركز

يمثل موقع الإنسانتشي غرب المدينة العتيقة نقطة انطلاق لتفسيره. فقد دخل التخطيط مجالا يتضمن طرقا وملكيات وقيودا طبوغرافية؛ ولم ينشئ انتظامه في فراغ. يوضح برافو أن مشروعات 1913–1914 وتعديل 1916 تنتمي إلى مسار تدرجت فيه القرارات، وأن عدد المنازل ظل أقل من عشرة عند إقرار مخطط يونيو 1916. وهذا الفارق بين الرسم والبناء يجعل مخطط البدايات وثيقة لإنتاج إمكان التعمير، لا صورة لحي اكتمل آنذاك.

شكل 1 مخططا 1913 و1916 بين تقسيم الأرض وتصور التوسع

المصدر: Antonio Bravo Nieto, Arquitectura y urbanismo español en el norte de Marruecos, Sevilla: Junta de Andalucía, Consejería de Obras Públicas y Transportes, Dirección General de Arquitectura y Vivienda, 2000; reimpresión abril 2001, ISBN 84-8095-256-3, pp. 76.

المقياس الأصلي للأول 1:2500؛ أعيد تصغير الوثيقتين، فلا تصلحان هنا للقياس.

تظهر مقارنة المخططين أن الجزيرة والاصطفاف كانا وسيلتين لإدارة العلاقة بين الأرض والبناء والحركة. لكن الشبكة المنتظمة نسبيا لم تلغ أثر المداخل السابقة أو اختلاف الزوايا والقطع. لذلك لا تصح قراءة الإنسانتشي رقعة شطرنج مطلقة؛ فالانتظام مبدأ ناظم تتغير صورته وفق الموقع. ويثبت المخطط الأول مقياسا أصليا مقداره 1:2500، بينما تغير إعادة الإنتاج حجمه؛ فلا تستخرج منه هنا أطوال ميدانية مباشرة.

يذكر برافو نحو ستين جزيرة تاريخية، بأبعاد 40–50 مترا في أحد الاتجاهين و60–80 مترا في الآخر، وعروضا تنظيمية قدرها 12 مترا للشوارع الرئيسية و10 أمتار للثانوية. هذه الأرقام تصف نظاما تخطيطيا تاريخيا. أما عروض 12–15 مترا الواردة في وصف ميتالسي فتخدم نطاقا وصفيا آخر؛ ولا يعالج الاختلاف بتكوين متوسط حسابي، بل بمراجعة زمن الوصف ونوع الشارع الذي يشمله.

تفسر البنية كذلك إنتاج المركزية. فالمرفق الإداري أو التعليمي أو الصحي لم يكن عنصرا يضاف إلى حي سكني نهائي؛ بل ساعد على جذب الحركة وتوجيه الاستثمار. ومن ثم توجد علاقة متبادلة بين اكتمال الشبكة وتوطن الوظائف. توضح هذه العلاقة لماذا يمكن أن تصبح قطعة أو تقاطع أكثر أهمية من موقعهما الهندسي وحده، ولماذا ينبغي وصل تاريخ الإنشاء بتاريخ الخدمات التي جعلت المكان مقصدا يوميا.

تعاقب المراحل واختلاف إيقاع التحول

إرساء الشبكة والمرافق من 1912 إلى 1930

ارتبط التوسع الأول بدور تطوان عاصمة لمنطقة الحماية الإسبانية، وما ولدته هذه الوظيفة من طلب على الإدارة والنقل والسكن والتعليم. ويجب قراءة هذا الطلب داخل علاقة السلطة بالأرض وبصورة المدينة، دون تحويل التخطيط إلى استجابة تقنية محايدة. تضع المحطة والمستوصف والمدرسة برامج حديثة ضمن إطار بدأ يتشكل، وتكشف أن بناء الخدمات أسهم في تكوينه، لا في ملء فراغاته المتبقية فقط.

تؤرخ بطاقة المحطة بناءها في 1917–1918 وتنسبها إلى خوليو رودا. وتقابلها بطاقة المستوصف التي تميز مشروع 1917 عن افتتاح 1919، بينما تسند المدرسة الإسبانية العربية إلى 1918–1920. تسمح هذه الحالات بفهم المرحلة كإرساء متتابع للوظائف. ولا يستخرج منها معدل سنوي للبناء لأن الحالات مختارة ولا تشمل جميع المنشآت؛ إنها تبين تنوعا في البرنامج وتفاوتا في مدة تحققه.

حملت اللغة الإحيائية العربية الأندلسية صلة بالسياسة التمثيلية للحماية، لكنها احتاجت إلى مهارات التنفيذ المحلية. ومن ثم لا تفسر العمارة باستيراد نموذج شكلي مكتمل، ولا بمجرد استمرار تقليد محلي مستقل عن السلطة. تسهم قراءة دور الصناع والمالكين والمهندسين في فهم التركيب الذي جمع المرجع التاريخي بوسائل بناء واستعمال حديثة. ويكشف هذا التركيب أيضا حدود تسمية المبنى «أندلسيا» دون تحديد العصر الذي أعاد توظيف عناصره.

تقدم برامج المال والبريد في أواخر العشرينيات مؤشرا على تنوع المركز. فالخرسانة المسلحة والردهة والإضاءة في البنك لا تختزل في زخرفة واجهته، كما لا يفسر مشروع البريد القديم بمجرد حضور قبة وعقود. وبهذا تكون نهاية المرحلة قد أرست شبكة تستوعب مؤسسات وبرامج جديدة، مع تغير داخل اللغة المعمارية نفسها. إنها نقطة تراكم، لا نهاية طراز يختفي فجأة مع حلول الثلاثينيات.

تنوع البرامج داخل بنية مستمرة من 1931 إلى 1942

تستعمل الفترة الثانية أداة تحليل معمارية، ولا توصف بأكملها بأنها «جمهورية»؛ فالسنوات الممتدة إلى 1942 تتجاوز زمن الجمهورية الإسبانية. ويعرض برافو استكمال عناصر من ساحة مولاي المهدي في 1931–1932 وامتدادات في 1936–1937، بما يكشف أن النمو شمل تعبئة القطع وتعديل علاقات المركز بمحيطه. ويمكن للمشروع أن يبدأ في مرحلة وينجز في أخرى، فلا يفرض حد الفترة فصلا مصطنعا في حياة المبنى.

برزت في هذا السياق صيغ أقل كثافة في الزخرفة، وحلول عقلانية وعناصر آرت ديكو، إلى جانب استمرار الانتقائية. وتبين عمارات لاتوري والمدارس أن التحديث لم يكن صورة واحدة. يتغير تركيب الواجهة أو معالجة الزاوية أو انتظام الفتحات وفق البرنامج والطلب؛ وقد تبقى بعض العناصر التاريخية داخل تكوين جديد. لذلك لا يفيد ترتيب المباني على سلم يساوي تقليل الزخرفة بتقدم معماري مطلق.

تدخل مجموعة «كاساس بلوكيس» السكن الجماعي في تفسير المرحلة. يسند برافو إليها أربعة وخمسين مسكنا أنجزت بين 1939 و1942 وفق مشروع خوسيه ميغيل دي لا كوادرا سالثيدو. العدد يخص مجموعة معينة؛ وتكمن دلالته في انتقال البرنامج من منزل منفرد إلى تنظيم جماعي، لا في إثبات حجم إنتاج السكن بالحي كله. ويسمح هذا التحول بدراسة علاقة التكرار والفضاء المشترك بالشارع، بدل حصر تاريخ العمارة في المباني الاحتفالية.

وتكشف المرحلة قدرة الإطار الحضري على قبول الاختلاف. فالواجهات المتنوعة لا تعني تفكك المجموعة إذا ظلت مرتبطة بالاصطفاف وبالمقاطع وبمسارات المشي. يمكن أن يعمل الشكل الحضري وسيطا بين برامج لا تتشابه في مرجعياتها. وتظل هذه نتيجة تفسيرية مستمدة من مقابلة الحالات، ولا تتحول إلى حكم بأن كل تدخل في تلك الفترة احترم النسب أو المناخ أو شروط السكن بالدرجة نفسها.

تمثيل السلطة وتكثيف المركز من 1943 إلى 1956

تزامنت المرحلة الثالثة مع تقوية توجيه الصورة المعمارية العامة وتوسع برامج السكن والخدمات والإدارة. يذكر برافو ضوابط مايو 1944 المرتبطة ببيدرو موغوروثا، ويناقش التوتر بين الاختيارات التمثيلية والملاءمة المحلية. وهنا يصبح التنظيم موضوعا للتاريخ النقدي: من قرره، وما المشكلات التي أراد حلها، وأي شروط للإضاءة والتهوية والاستعمال قد تصطدم به؟ فلا تكفي صفة الضابط الرسمي لإثبات نجاحه المعماري.

تظهر مجموعة فاريلا هذا الازدواج بين التمثيل وبرنامج السكن، بينما يعرض البريد الجديد معالجة تاريخانية لمرفق عام داخل ساحة مركزية. وفي المقابل تقدم لا إكيتاتيفا والفينيكس تشكيلات يصعب اختزالها في اسم الباروك. يدل هذا التجاور على أن سياسة الصورة لم تنتج تماثلا كاملا، وأن تفسير العمارة يحتاج إلى الجمع بين المؤسسة والمعماري والمالك والموقع، بدل رد كل قرار إلى عامل سياسي منفرد.

وتوضح المحطة الطرقية أهمية فصل مراحل الحدث: مشروع سنة 1944، وأشغال سنة 1945، وافتتاح سنة 1955. يقابلها مبنى الاقتصاد والأشغال الذي تسجل بطاقته مشروعا في 1945 وأشغالا في 1947 وشغلا في 1952. إن جمع هذه التواريخ في خانة «سنة البناء» يزيل مدة تشكل المرفق، ويخلق تناقضات بين مصادر تصف وقائع مختلفة. أما الاحتفاظ بها فيظهر الزمن المؤسسي والتقني الذي تقتضيه البرامج الكبرى.

انتهاء الحماية سنة 1956 حد سياسي أساسي، لكنه لا يوقف تاريخ الشوارع والمباني. انتقلت هذه البنية إلى إدارة وطنية واستمرت في استقبال السكن والعمل والخدمات. ويعني ذلك أن خاتمة تاريخ الإنشاء لا تساوي خاتمة تاريخ الحي. كما أن التفسير الذي يقصره على منشئه الاستعماري يترك خارج التحليل عقودا من الاستعمال المحلي وإعادة التسمية والتأهيل والتملك الاجتماعي.

الشكل المعماري في علاقته بالموقع والوظيفة

الكنيسة واختلاف معنى العناصر الإحيائية

تنسب بطاقة كنيسة سيدة النصر، Nuestra Señora de las Victorias، إلى كارلوس أوفيلو وتؤرخها في 1926–1927. يجعل موقعها على ساحة مولاي المهدي منها جزءا من تكوين الفراغ العام، بينما يربط البرنامج الديني بين الدخول والاتجاه الداخلي وتسلسل الفراغات. ولهذا لا تفسر العقود والقبة بوصفها قاموسا زخرفيا منفصلا؛ فهي تعمل داخل تنظيم يختلف عن استعمال العقد في شرفة سكنية أو مدخل مستوصف.

شكل 2 كنيسة سيدة النصر وعلاقتها بالتكوين المعماري لساحة مولاي المهدي

المصدر: Ayuntamiento de Málaga, Servicio de Programas / OMAU, Aproximación a los edificios históricos y patrimoniales de Málaga, Tetuán, Nador, Tánger y Alhucemas, vol. A, coordination Silvia Nélida Bossio, Málaga, 2011, depósito legal MA-727-2011, pp. 213.

تاريخ التصوير غير مثبت؛ لا تستعمل الصورة لتقرير الحالة الحالية.

تساعد الواجهة على قراءة العلاقة بين البرج والمدخل والكتلة، لكنها لا تكفي وحدها لإثبات مواد جميع العناصر أو حالتها. وتبين الحالة أن الاسم الأسلوبي يقدم مدخلا للمقارنة ثم يحتاج إلى تفصيل: ما العنصر المستدعى؟ كيف تغيرت نسبته ووظيفته؟ وما الذي أسنده مصدر منشور وما الذي يستنتجه التحليل البصري؟ يتيح هذا التفصيل وصل اللغة الإحيائية بعمارة القرن العشرين، مع الاحتفاظ بالمسافة التاريخية بينها وبين أصولها البعيدة.

البريد الجديد وصناعة عقدة حضرية

يسند الكتالوغ البريد الجديد إلى خوان أراتي ويؤرخه في 1947–1949، ويعرض برافو وثائق مشروعه. تجمع واجهته المقعرة مستويات وأروقة ومعالجة بارزة للمداخل. وتكتسب هذه العناصر معناها من علاقتها بساحة مولاي المهدي وبالمحور المتصل بها؛ فالانحناء ينظم حضور الكتلة داخل المجال، ويجعل الزخرفة جزءا من توجيه النظر نحو المرفق العام.

شكل 3 البريد الجديد بين انحناء الواجهة وتأطير الساحة

المصدر: Ayuntamiento de Málaga, Servicio de Programas / OMAU, Aproximación a los edificios históricos y patrimoniales de Málaga, Tetuán, Nador, Tánger y Alhucemas, vol. A, coordination Silvia Nélida Bossio, Málaga, 2011, depósito legal MA-727-2011, pp. 215.

صورة منشورة سنة 2011؛ تاريخ الالتقاط غير مبين.

تكشف مقارنة البريد بالكنيسة اختلاف البرنامج والمرحلة رغم اشتراكهما في استعمال مرجعيات تاريخية. ففي الكنيسة يرتبط تسلسل الفراغ بالوظيفة الدينية، وفي البريد تتصل الأروقة والواجهة بمرفق خدماتي وباستمرارية المجال العام. ومن ثم لا تبنى المقارنة على مقدار الزخرفة، بل على طريقة تنظيم العبور والدخول والرؤية. ويعني ذلك أن قيمة المبنى تشمل العلاقة بالساحة؛ فقد تبقى بعض تفاصيله ويضعف تفسيره إذا انقطعت صلته بالمشاة أو اختلت نسب محيطه.

لا تدعم هذه القراءة إعادة جميع الواجهات إلى صورة واحدة مفترضة للإنسانتشي. فاختلاف الكنيسة والبريد والسكن الجماعي جزء من الدليل التاريخي نفسه. التوحيد الزخرفي اللاحق قد يزيد التجانس البصري لكنه يمحو ما يريد البحث تفسيره من تعاقب البرامج. وعلى المستوى التحليلي يصبح الاحتفاظ بالتباين شرطا لقراءة وحدة المجموعة، لأن وحدة الإطار لا تستلزم وحدة لغة كل مبنى.

المدينة العتيقة والإنسانتشي قراءة المفصل بين النسيجين

لا تكتمل قراءة المركز الحديث بتحديد حدوده الداخلية؛ إذ يستمد جانبا من موقعه من علاقته بالمدينة العتيقة. يعرض ليندبث المقبرة والمدينة العتيقة والإنسانتشي وحدات مورفولوجية متمايزة داخل واقع تراثي مترابط. وتفيد هذه المقاربة في دراسة التماس بوصفه علاقة، دون إلغاء الفروق في الأزمنة والأشكال. فاختلاف الشوارع والقطع لا يمنع تبادل الحركة والوظائف، كما لا يبرر وحده سردا يجعل المجالين نقيضين مغلقين.

يتجلى هذا الترابط في الانتقال من محاور الامتداد إلى منافذ النسيج العتيق وفي الدور الذي تؤديه الساحات والواجهات عند المفاصل. وعلى مستوى التجربة المكانية، لا ينتهي الشارع عند حد تصنيف أكاديمي؛ بل يصل أماكن يقصدها السكان لأغراض متداخلة. لذلك لا يفسر اختلاف انتظام النسيجين تفاوت استعمالهما من تلقاء نفسه. يحتاج تفسير الحركة إلى معرفة البرامج والمداخل والأسواق والمؤسسات، وإلى قياس مستقل إذا أريد تحديد كثافة التدفق أو اتجاهاته. وتظل القراءة الوثائقية هنا تفسيرا للعلاقات القابلة للرؤية في الخرائط، لا عدا لحركة المارة.

تسمح هذه الزاوية بإعادة تحديد مفهوم المركز. فقد يحمل الإنسانتشي مرافق حديثة ذات حضور تمثيلي، بينما تواصل المدينة العتيقة أداء وظائف السكن والتجارة والذاكرة. وليس المطلوب تقرير أيهما «المركز الحقيقي»، وإنما تفسير تعدد المركزية بحسب الخدمة والزمن والمستعمل. ويصبح التوسع الحديث جزءا من شبكة أوسع حين تصله الدراسة بوظائف محيطه، دون أن تنقل كل مبنى قريب إلى عينة الإنسانتشي. ويكتسب ضبط الحافة أهمية خاصة في التعامل مع المرافق الصحية والعسكرية الواقعة شرق النواة أو خارجها.

وللصلة أثر في تفسير العمارة نفسها. فاستدعاء العقد أو الزليج أو تشكيلات أندلسية في مبنى حديث يمكن أن يؤسس خطاب قرب ثقافي، لكنه لا يثبت استمرارا تاريخيا مباشرا في جميع تفاصيل البناء. يشهد المرجع الشكلي على اختيار في زمن محدد؛ أما علاقة المهارة والمادة والتنظيم الداخلي بالتقاليد المحلية فتحتاج أدلة تنفيذ أو وصفا متخصصا. وبذلك يمكن قراءة التفاعل بين النسيجين دون مساواة الاقتباس الرمزي بالتعاون الاجتماعي المتكافئ أو اختزال كل إسهام محلي في الزخرفة.

وتقود قراءة المفصل إلى سؤال الأثر الذي تتركه التدخلات المتأخرة في اتصال المجالين. فتعديل رواق أو مدخل أو تقاطع قد يغير الانتقال بينهما حتى إن بقيت واجهة مشهورة. لذلك يستفيد تاريخ العمران من تسجيل مسارات العبور ومقاطع الشوارع إلى جانب الصورة المعمارية. ويتيح هذا التسجيل تمييز حفظ المعلم من حفظ علاقته، والبحث فيما إذا كانت تدخلات التأهيل تقوي قابلية قراءة التماس أو تعيد صياغته. يظل الحكم على تدخل معين مرتبطا بوثائقه وبالمقارنة المؤرخة، ولا يستخلص من المبدأ العام وحده.

ما الذي يضيفه التمييز بين أزمنة المبنى إلى التأريخ

توضح حالات المحطة الطرقية والبريد والمستوصف أن صيغة «شيد سنة كذا» قد تخفي نوع الحدث. وإذا ذكر مصدر سنة المشروع وذكر آخر سنة الافتتاح، فإن اختيار أحدهما بوصفه الصحيح يحول اختلاف الوظيفة الوثائقية إلى تعارض زائف. البديل هو إعادة بناء تسلسل يحتفظ بكل حدث ومصدره، ثم يترك التعارض قائما فقط عندما ينسب المصدران السنة إلى الواقعة نفسها. وتضيف هذه العملية إلى التأريخ معرفة بمدة الإنتاج وبالعلاقة بين القرار والخدمة، بدل اختصارها في تاريخ منفرد.

ويعمل المنطق نفسه عند تعريف المنشئ. فقد تسند وثيقة مشروعا إلى معماري، بينما تسجل بطاقة لاحقة مهندسا عدل المبنى أو أشرف على إنجازه. ينبغي ضبط دور كل فاعل بدل البحث عن اسم واحد يستوعب جميع المراحل. وتزداد ضرورة ذلك في مجموعة حضرية انتقلت عبر التحوير وإعادة الاستعمال. كما يجب حفظ تهجئة الاسم في المصدر إلى جانب الاسم المعتمد للبحث حتى تبقى المطابقة قابلة للمراجعة. لا تمنح هذه القاعدة إسنادا جديدا لأي مبنى؛ إنما تحدد ما يلزم إثباته قبل اعتماد الإسناد.

أما التحول الوظيفي فيقتضي فصل اسم المؤسسة عن تاريخ الحامل. فلا ينقل افتتاح مركز ثقافي سنة 2013 إلى خانة بناء المحطة التي احتضنته، ولا تصبح وظيفة مؤسسة قائمة في مبنى دليلا على برنامجه الأول. ويتيح هذا الفصل دراسة انتقال المنفعة والرمزية عبر مادة مستمرة: قد يبقى المدخل وتختلف قواعد الوصول، وقد يستمر توزيع رئيسي وتتحول طبيعة الجمهور. وتكشف هذه الأسئلة كيف يصبح تاريخ المبنى أوسع من سرد إنشائه، وتمنح الاستعمال اللاحق مكانه في دراسة الإرث دون افتراض ثبات مادته كاملة.

يفيد هذا التمييز أيضا في التعامل مع الفترة بعد الاستقلال. فالمصدر المؤسسي الذي يثبت إعادة استعمال محددة يسند تلك الواقعة، لكنه لا يحصر التحولات في الحي أو يثبت اتجاها واحدا لكل مبانيه. لذلك تتدرج الدراسة من الحالة إلى النمط بحذر: تقارن حالات موثقة، وتبين ما تشترك فيه، ثم تحدد البيانات التي يلزم جمعها لتوسيع الحكم. وتختلف هذه الطريقة عن سرد أمثلة ناجحة ثم اعتبارها ممثلة لمصير المجموعة كلها.

بعد الاستقلال استمرار البنية وتحول الدلالة

يوفر تاريخ مقر معهد ثربانتس حالة لتغير الاستعمال مع استمرار المبنى. تذكر المؤسسة أصلا إنشائيا في 1913–1914، ثم إنشاء مركز ثقافي سنة 1985 وانضمامه إلى معهد ثربانتس سنة 1992. لا تعني الوظيفة الحالية أن المبنى أنشئ أصلا للأغراض الثقافية نفسها؛ بل تكشف إمكان استقبال برنامج لاحق داخل شاهد من مرحلة التأسيس. ومن ثم يعد التحول جزءا من سيرة المبنى، لا تشويشا ينبغي حذفه من التاريخ.

وتقدم المحطة القديمة مثالا آخر: يوثق العرض المؤسسي تأهيلها سنة 2005 وافتتاح مركز الفن الحديث سنة 2013. يعمل هذا التحول على ربط ذاكرة النقل بوظيفة ثقافية لاحقة، دون أن يجعل تشابه زمن التأهيل والافتتاح حدثا واحدا. كما لا يمكن استنتاج نجاح اقتصادي من وجود المركز؛ دلالة الحالة هنا تاريخية وظيفية، تتعلق باستمرار حامل معماري واستقبال استعمال جديد.

تظهر هذه الحالات أن بقاء الإنسانتشي داخل المركز المحلي لا يقوم على التوقف عند سنة 1956. تغيرت المؤسسات والوظائف بينما احتفظت الشوارع والساحات بعلاقات قابلة للاستخدام. ويمكن تفسير هذه الاستمرارية بوصفها إعادة توظيف محلية لبنية موروثة، دون افتراض محو تفاوتات السلطة التي صاحبت إنشائها. ويتطلب فهم الذاكرة الاجتماعية لهذا التحول مادة شفوية مستقلة؛ فلا تنسب الدراسة إلى السكان معنى موحدا لم تجمعه مقابلات موثقة.

مناقشة النتائج وحدود التفسير

تؤيد المقارنة فرضية أن الإطار المورفولوجي استوعب اختلاف البرامج، لكنها لا تثبتها بعلاقة سببية كمية. تظهر الأدلة ترتيبا زمنيا ومكانيا متماسكا: مخططات أولية سبقت الاكتمال؛ مرافق شاركت في إنتاج المركز؛ تراكم معماري داخل شبكة مستمرة؛ ثم تغيرات وظيفية لاحقة. هذه السلسلة تفسر قابلية استمرار المجموعة، ويبقى قياس أثر كل عامل محتاجا إلى قاعدة شاملة لا توفرها عينة الحالات.

النتيجة الأولى هي أن تاريخ الإنسانتشي تاريخ تشكل تراكمي؛ فلا تكفي سنة تأسيس واحدة لشرح جميع طبقاته. والنتيجة الثانية أن الفترات الثلاث أداة لتنظيم الإنتاج المعماري وليست بديلا عن التاريخ السياسي. أما النتيجة الثالثة فتخص التعدد الأسلوبي: الإحياء والعقلانية والآرت ديكو والتاريخانية مسارات متجاورة ومتداخلة، وليست درجات متعاقبة يحل أحدها محل الآخر بصورة تامة.

وتتمثل نتيجة رابعة في ضرورة حفظ بنية الحدث التاريخي. فالتصميم والبناء والافتتاح والتأهيل معلومات متمايزة؛ ويؤدي دمجها إلى تشويه الزمن الذي استغرقته البرامج. أما النتيجة الخامسة فتصل قيمة المجموعة بعلاقاتها الداخلية: الرواق مع الشارع، والواجهة مع الساحة، والكتلة مع القطعة والفراغ. وهذه العلاقات توسع موضوع الدراسة عن المعلم المنفرد وتوفر أساسا لتفسير التحولات المستقبلية دون الاقتصار على الصورة الخارجية.

وتحد المادة من تعميم الاستنتاج. فالكتالوغات تختار نماذج ولا تقدم حصرا كاملا، وبعض الصور لا يحدد تاريخ التقاطها، والحدود القانونية تحتاج وثيقتها المعتمدة. كما أن بيانات إعادة الاستعمال لا تمثل قياسا شاملا لحالة جميع المباني. لذلك يختص المقال بتفسير التاريخ والمورفولوجية، ويترك التشخيص الإنشائي والطلب السياحي وفاعلية الحماية لأسئلة وأدلة مستقلة.

خاتمة

يفسر تاريخ الإنسانتشي علاقة طويلة بين تنظيم المجال وتعدد ما بني داخله. بدأ الإطار التخطيطي في سياق الحماية، وتدرجت المرافق والبرامج والواجهات في تثبيت مركز حديث متصل بالمدينة العتيقة. ثم استمرت البنية بعد الاستقلال مع تحول وظائف بعض حواملها. يبين هذا المسار أن القيمة التاريخية لا تستمد من مظهر متجانس، بل من قدرة المجموعة على إظهار مراحل إنتاجها وتغير استعمالاتها داخل شبكة ما تزال قابلة للقراءة.

تقترح الدراسة اعتماد الحدث والعلاقة المكانية معا في كتابة تاريخ الحي: يسجل الحدث ما صمم أو بني أو افتتح، وتفسر العلاقة كيف عمل المبنى داخل الشارع والساحة والمركز. هذا المنظور يمنع التوفيق المصطنع بين التواريخ، ويحفظ اختلاف البرامج والمرجعيات. ويتطلب تطويره مقابلة الوثائق بسجل ميداني مؤرخ وبأرشيفات الملكية والأشغال عند إتاحتها، بما يسمح بتوسيع التحليل إلى المباني الأقل تمثيلا في الأدبيات دون تغيير طبيعة الأدلة الحالية.

المصادر والمراجع

- Antonio Bravo Nieto, Arquitectura y urbanismo español en el norte de Marruecos, Sevilla: Junta de Andalucía, Consejería de Obras Públicas y Transportes, Dirección General de Arquitectura y Vivienda, 2000; reimpresión abril 2001, ISBN 84-8095-256-3.
- Antonio Bravo Nieto, Tetuán y Larache, dos modelos de ensanche en el norte de Marruecos, Instituto de Estudios Ceutíes, 2006, pp.83–107, ISBN 84-934546-7-2.
- Antonio Bravo Nieto, Tetuán, un modelo ecléctico de ciudad (1912–1942): entre la tradición neoárabe y la modernidad art déco, in Antonio Bravo Nieto (ed.), Arquitecturas y ciudades hispánicas de los siglos XIX y XX en torno al Mediterráneo occidental, Melilla: Centro Asociado UNED, octubre 2005, pp.175–216, ISBN 84-933486-5-1.
- Ayuntamiento de Málaga, Servicio de Programas / OMAU, Aproximación a los edificios históricos y patrimoniales de Málaga, Tetuán, Nador, Tánger y Alhucemas, vol. A, coordination Silvia Nélida Bossio, Málaga, 2011, depósito legal MA-727-2011.
- Bernardino Líndez Vílchez et al., Cementerio, Medina y Ensanche de Tetuán: tres unidades morfológicas y una única realidad patrimonial, Universidad de Granada, research project report, n.d.
- Bernardino Líndez Vílchez, "Paisaje cultural urbano e identidad territorial. Cementerio, Medina y Ensanche de Tetuán", in David Arredondo Garrido et al. (coords.), Arquitectura y paisaje: transferencias históricas, retos contemporáneos, vol. I, Madrid: Abada, 2022, pp. 303–315.
- Fondation Hassan II pour les Marocains Résidant à l'Étranger, "Le Centre d'art moderne de Tétouan", 29 novembre 2021; https://www.e-taqafa.ma/dossier/le-centre-d%E2%80%99art-moderne-de-t%C3%A9touan؛ تاريخ الاطلاع: 30 سبتمبر 2026.
- Instituto Cervantes de Tetuán, Quiénes somos, sede del Instituto; https://tetuan.cervantes.es/es/quienes_somos_espanol.htm؛ تاريخ الاطلاع: 30 سبتمبر 2026.
- Mohamed Métalsi, Tétouan, un laboratoire de l'architecture coloniale espagnole, Hespéris-Tamuda, LII(3), 2017, pp.317–334.
- نهاد مرزوق، الإرث المعماري للإنسانتشي بتطوان: أهمية الحفاظ عليه واستثماره في التنمية المحلية، أطروحة غير منشورة، 2027/2026.

التعاون الأمني الدولي في مكافحة الإرهاب العابر للحدود: موقع المغرب في المنظومة الأمنية الإقليمية والدولية

International Security Cooperation in Combating Transnational Terrorism: Morocco's Position in the Regional and International Security Architecture

عنوان البحث التعاون الأمني الدولي في مكافحة الإرهاب العابر للحدود: موقع المغرب في المنظومة الأمنية الإقليمية والدولية.

المجال العلاقات الدولية والدراسات الأمنية

اسم الباحث : رضوان الكوش

– باحث بسلك الدكتوراه في القانون العام

الجامعة أو البلد المغرب

ملخص

يناقش هذا البحث تحولات التعاون الأمني الدولي في مكافحة الإرهاب العابر للحدود، مع التركيز على موقع المغرب داخل البنيات الأمنية الإقليمية والدولية. وينطلق من فرضية مفادها أن فعالية مكافحة الإرهاب

لم تعد تقاس فقط بقدرة الدولة على حماية مجالها الترابي، بل كذلك بقدرتها على الاندماج في شبكات تبادل

المعلومات، والتنسيق الشرطي والقضائي، وبناء القدرات، والمشاركة في صياغة المعايير والأطر متعددة

الأطراف. ويبين البحث أن المغرب انتقل تدريجيا من موقع المستفيد من آليات التعاون الدولي إلى موقع الشريك المنتج للخبرة الأمنية، مستندا إلى تراكم داخلي في العمل الاستخباراتي والقضائي، وإلى حضور متنام داخل الإنتربول، ومنظومة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ومنتدى مكافحة الإرهاب العالمي، والشراكات الأوروبية والأفريقية والعربية. كما يبرز أن افتتاح مكتب برنامج الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب

والتدريب في أفريقيا بالرباط، واستضافة منصة مراكش، والمشاركة في تيسير المراجعة التاسعة لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب سنة 2026، وقيادة مبادرات نوعية مرتبطة بالمخاطر

الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، مؤشرات على تحول وظيفة المغرب من مجرد نقطة ارتكاز وطنية إلى عقدة تعاون أمني إقليمي. ويخلص البحث إلى أن استدامة هذا الموقع تظل رهينة بقدرة المغرب

وشركائه على مواجهة انتقال مركز ثقل الإرهاب نحو المجالات الحدودية والساحل، وتحديات الذكاء الاصطناعي والتمويل الافتراضي، مع الحفاظ على سيادة القانون وحقوق الإنسان وحماية البيانات.

الكلمات المفتاحية: التعاون الأمني الدولي؛ الإرهاب العابر للحدود؛ المغرب؛ الإنتربول؛ الأمم المتحدة؛ الساحل؛ تبادل المعلومات؛ الأمن الإقليمي.

Abstract

This article examines the evolution of international security cooperation against

transnational terrorism, focusing on Morocco's position within regional and global

security architectures. It argues that counter-terrorism effectiveness increasingly

depends not only on territorial protection but also on intelligence sharing, police and

judicial cooperation, capacity-building, and participation in multilateral norm-setting. The

study shows how Morocco has progressively shifted from being primarily a recipient of

security cooperation to becoming a provider of expertise, a host of regional capacity-

building mechanisms, and an active contributor to global counter-terrorism governance.

Particular attention is paid to Morocco's role within INTERPOL, the United Nations

counter-terrorism system, the Global Counterterrorism Forum, European and African

partnerships, and to developments in 2025–2026, including the Rabat training hub, the

Marrakech Platform, the ninth review of the UN Global Counter-Terrorism Strategy, and

new cooperation on CBRN terrorist threats. The article concludes that Morocco's

strategic value is strengthened by its geographic position and accumulated operational

expertise, but remains conditioned by instability in the Sahel, borderland terrorism,

emerging technologies, illicit finance, and the need to reconcile security effectiveness

with human rights, rule of law and data protection.

Keywords: International security cooperation; transnational terrorism;

Morocco; INTERPOL; United Nations; Sahel; intelligence sharing; regional

security.

3

مقدمة

أصبح الإرهاب في بنيته المعاصرة أقل ارتباطا بالمجال الوطني المغلق وأكثر التصاقا بالحدود والممرات غير النظامية والشبكات الرقمية وحركة الأموال والأفراد. وتكشف بيانات مؤشر الإرهاب العالمي

لسنة 2026 أن 64 في المائة من الهجمات الإرهابية المسجلة سنة 2025 وقعت على مسافة لا تتجاوز مائة كيلومتر من حدود دولية، وأن منطقة الساحل ما تزال مركزا رئيسيا للوفيات الناجمة عن الإرهاب، وهو تحول يعيد تعريف الأمن الوطني نفسه باعتباره وظيفة مرتبطة بقدرة الدولة على التعاون خارج حدودها لا بقدرتها على الضبط الداخلي فقط. 1

وقد كرست القرارات الأممية الصادرة منذ بداية الألفية هذا التحول، إذ لم يعد واجب الدولة ينحصر في تجريم الإرهاب وملاحقة مرتكبيه، بل امتد إلى تجفيف التمويل، ومنع السفر، وضبط الحدود، وتبادل المعلومات، 2 ومراقبة المقاتلين الإرهابيين الأجانب، 3 وتطوير التعاون القضائي والشرطي. وبذلك تحول

التعاون الأمني الدولي من مسار مساعد إلى جزء من البنية القانونية لمكافحة الإرهاب، ولا سيما مع تطور

.شبكات التجنيد اللامركزي والتمويل الرقمي وسهولة انتقال المعرفة العملياتية عبر الفضاء السيبراني

في هذا السياق يكتسب المغرب أهمية خاصة بحكم موقعه الجغرافي عند تقاطع الفضاء المغاربي والمتوسطي والأفريقي والأطلسي، وبحكم خبرته الداخلية المتراكمة في مكافحة الخلايا الإرهابية والعمل الاستباقي. وقد دعمت هذه الخبرة انخراطا مبكرا في التعاون الشرطي الدولي، ثم توسع هذا الانخراط نحو

بناء القدرات الأفريقية والمشاركة في صياغة الأجندة الدولية لمكافحة الإرهاب. وتؤكد الأطروحة الأصلية

التي يستند إليها هذا المقال أن التعاون مع الإنتربول والمكاتب العربية وتبادل المعلومات والتنسيق القضائي

والدبلوماسي أصبحت جميعها أدوات ضرورية لمواجهة الجريمة الإرهابية التي تتجاوز حدود الدولة. 4

وتتمثل إشكالية البحث في السؤال الآتي: إلى أي حد تمكن المغرب من تحويل خبرته الوطنية في مكافحة الإرهاب إلى موقع فاعل داخل المنظومة الأمنية الإقليمية والدولية، وما حدود هذا الموقع في ظل تحولات

التهديد العابر للحدود؟ وينبثق عن ذلك سؤالان فرعيان: ما هي البنية القانونية والمؤسساتية للتعاون الأمني

الدولي التي يتحرك داخلها المغرب؟ وكيف انعكس انخراطه في المؤسسات والمنتديات والشراكات متعددة

الأطراف على دوره في الأمن الإقليمي والدولي؟

يفترض البحث أن موقع المغرب لم يعد يقتصر على الاستفادة من التعاون الدولي، بل أصبح يتسم بوظيفة مزدوجة: وظيفة تشغيلية تقوم على تبادل المعلومات والعمليات المشتركة، ووظيفة معيارية وتكوينية

تقوم على نقل الخبرة، واستضافة برامج بناء القدرات، والمشاركة في صناعة التوجهات الدولية. ويعتمد البحث المنهج التحليلي لفحص البنية المؤسساتية والوظيفية للتعاون، والمنهج الوظيفي لتقييم أدوار الفاعلين،

مع الاستعانة بالمقاربة المقارنة بين مستويات التعاون العالمي والإقليمي والثنائي. وعليه، سيتم تناول الموضوع من خلال مبحثين: أولهما في الإطار القانوني والمؤسساتي للتعاون الأمني الدولي ضد الإرهاب

العابر للحدود، وثانيهما في تموقع المغرب داخل هذه المنظومة وتقييم القيمة الاستراتيجية لهذا الموقع. 5

معهد الاقتصاد والسلام، مؤشر الإرهاب العالمي 2026: قياس أثر الإرهاب، سيدني، 2026، ص 1
ص. 32، 44-46.

2 1373 القرار المتحدة، للأمم التابع الأمن مجلس (2001) S/RES/1373 (2001)3-1، ص 1-3،.

3 2178 القرار المتحدة، للأمم التابع الأمن مجلس (2014) S/RES/2178 (2014)5-3، ص 3-5،.

4 محمد فتحي عيد، إسهام المؤسسات والهيئات الدولية في التصدي للإرهاب، أعمال ندوة الإرهاب والعولمة، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية،
2002، ص 261-262.

5 وردة بلقاسم العياشي، الإرهاب بين السياسة والقانون: علاقة الإرهاب بالجريمة المنظمة وآليات مكافحتها، دار الخلدونية، الجزائر، طبعة منقحة،
2021، ص 44-48.

4

المبحث الأول: الإطار القانوني والمؤسساتي للتعاون الأمني الدولي في مكافحة الإرهاب العابر للحدود

يقوم التعاون الأمني الدولي في مجال مكافحة الإرهاب على انتقال تدريجي من التعاون الظرفي بين دولتين إلى بناء شبكات دائمة لتبادل المعلومات والتحقيقات والتتبع المالي ومراقبة الحدود والتكوين المتخصص. ويرتبط هذا التحول بكون التنظيمات الإرهابية لا تتحرك وفق الحدود الإدارية للدول، بل تستفيد

من تفاوت التشريعات ومن هشاشة بعض المناطق الحدودية ومن الفضاء الرقمي. ولذلك سيعالج هذا

المبحث، في مطلب أول، تحولات مفهوم التعاون الأمني في مواجهة الإرهاب العابر للحدود، ثم يتناول، في

.مطلب ثان، أهم الآليات المؤسسية والعملية التي يقوم عليها هذا التعاون

المطلب الأول: من التعاون بين الدول إلى بناء شبكات أمنية عابرة للحدود

لا يمكن فهم التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب باعتباره مجرد تنسيق خارجي بين أجهزة وطنية مستقلة؛ فالتطور الحديث للتهديد جعل التعاون ذاته جزءا من القدرة السيادية للدولة. ومن ثم ينقسم تحليل هذا

المطلب إلى محورين: يتناول الأول خصائص الإرهاب العابر للحدود وما تفرضه من تجاوز منطق الاستجابة الوطنية المنعزلة، بينما يخصص الثاني للمرجعيات القانونية التي مأسست تبادل المعلومات .والملاحقة والتجريم والتدابير الوقائية

أولًا: الإرهاب العابر للحدود وإعادة تعريف الحاجة إلى التعاون الأمني

أظهر تطور الإرهاب خلال العقدين الأخيرين أن البنية التنظيمية لم تعد بالضرورة هرمية أو مرتبطة بقيادة مركزية يمكن استهدافها بوسائل تقليدية. فالخلايا الصغيرة والفاعلون المنفردون والشبكات الرقمية جعلت التهديد موزعا بين أكثر من إقليم، وقد يبدأ التطرف في دولة ويجري التمويل أو التواصل في دولة ثانية، بينما يقع التنفيذ في دولة ثالثة. ولهذا فإن معيار «مكان الجريمة» لم يعد كافيا لتحديد مجال التهديد،

لأن عناصر الفعل الإرهابي أصبحت موزعة بين الأشخاص والبيانات والحسابات المالية ومسارات .السفر

ويزداد هذا البعد وضوحا في المجال الأفريقي. فرغم الانخفاض النسبي في الوفيات الإرهابية عالميا سنة 2025، ظل الساحل مركزا رئيسيا للنشاط الإرهابي، واستمرت المناطق الحدودية في استقطاب الجماعات المسلحة بفعل ضعف الحضور المؤسساتي وصعوبة المراقبة واتساع شبكات التهريب. ويشير

مؤشر الإرهاب العالمي 2026 إلى أن نسبة الهجمات الواقعة قرب الحدود الدولية ارتفعت بصورة لافتة خلال خمسة عشر عاما، وهو ما يعني أن الحدود لم تعد فقط خطا للحماية، بل أصبحت فضاء عملياتيا يحتاج

إلى تنسيق متبادل بين الدول المتجاورة والبعيدة أيضا. 6

ويترتب على ذلك أن التعاون الأمني الفعال ينبغي أن يسبق الجريمة لا أن يلحق بها. فتبادل المعطيات البيومترية، وسجلات المسافرين، والمعلومات الاستخباراتية، والتحذيرات المتعلقة بالأشخاص والكيانات والوثائق المسروقة، يسمح بإعادة تركيب صورة الخطر قبل انتقاله إلى مرحلة التنفيذ. وقد أكدت الأدبيات المتخصصة في التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب أن سرعة تداول المعلومات بين نقاط الاتصال الوطنية أصبحت عاملا حاسما في تقليص الفجوة بين اكتشاف المؤشر الأمني وبين اتخاذ القرار العملياتي. 7

معهد الاقتصاد والسلام، مؤشر الإرهاب العالمي 2026: قياس أثر الإرهاب، سيدني، 2026، ص 6 ص 44-46.

سليمان بولعيد، دراسة تحليلية للبنية العضوية والوظيفية للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، أطروحة دكتوراه، جامعة عبد المالك السعدي، طنجة، 7

2021/2020، ص 156-160.

5

كما أن التعاون لا يقتصر على الأجهزة الأمنية بمعناها الضيق، لأن الجريمة الإرهابية تتقاطع مع غسل الأموال والجريمة المنظمة وتزوير الوثائق والاتجار غير المشروع بالأسلحة وتهريب البشر. وهذا التداخل

يفرض نمطا من «الأمن الشبكي» يجمع الشرطة والقضاء وأجهزة الاستخبارات ووحدات الاستعلام المالي

وإدارات الحدود والمطارات. ومن هنا تظهر أهمية الإنتربول باعتباره وسيطا مؤسسيا بين أجهزة الشرطة

الوطنية، وأهمية المكاتب المركزية الوطنية في تحويل الطلبات والمذكرات والبيانات إلى عمليات بحث

وتوقيف وتحقيق عابرة للحدود. 8

وتقدم التجربة المغربية مثالا واضحا على هذه الوظيفة الشبكية. فالمكتب الوطني المركزي بالرباط، إلى

جانب أجهزة الشرطة القضائية والأمن والاستخبارات، يمثل نقطة اتصال بين الطلب الوطني وقواعد

البيانات الدولية، بما يسمح للمغرب بالاستفادة من المعلومات الواردة من الخارج وتغذية المنظومة الدولية

ببيانات وطنية. ولا تقتصر هذه العملية على البحث عن مطلوبين، بل تشمل أيضا التحقق من الهوية والوثائق

والتنسيق في التحقيقات المرتبطة بالجريمة المنظمة والإرهاب. 9

وعليه، فإن الإرهاب العابر للحدود أوجد مفهوما جديدا للسيادة الأمنية يقوم على القدرة على الوصول

إلى المعلومة خارج الإقليم الوطني عبر آليات شرعية ومؤسسية. فالدولة الأكثر قدرة على حماية مجالها

ليست بالضرورة الدولة الأكثر انغلاقا، بل الدولة الأكثر اندماجا في شبكات موثوقة تسمح لها بإنتاج المعلومة

وتلقيها وتحليلها واستثمارها في الوقت المناسب، وهو ما يفسر انتقال التعاون الدولي من هامش السياسة

الأمنية إلى مركزها الاستراتيجي. 10

ثانيًا: المرجعيات القانونية ومأسسة التعاون الشرطي والقضائي والاستخباراتي

بدأت المأسسة الحديثة للتعاون الدولي ضد الإرهاب مع ترسيخ التزامات دولية تتجاوز مجرد الإدانة

السياسية. فقد أرسى قرار مجلس الأمن 1373 لسنة 2001 التزامات على الدول تتعلق بتجريم تمويل الإرهاب ومنع تقديم الملاذ والدعم للإرهابيين وتعزيز التعاون وتبادل المعلومات. ثم وسع القرار 2178 لسنة 2014 نطاق الالتزامات ليشمل المقاتلين الإرهابيين الأجانب والسفر لأغراض إرهابية، قبل أن يضيف

القرار 2396 لسنة 2017 متطلبات أكثر تفصيلا بشأن بيانات المسافرين والمعلومات البيومترية وأنظمة

تحليل المخاطر. 11

هذه القرارات نقلت التعاون من دائرة الخيار السياسي إلى دائرة الالتزام الوظيفي. فمراقبة المقاتلين العائدين مثلا تستحيل من دون الربط بين بيانات الحدود وسجلات السفر والمعلومات الاستخباراتية والإشعارات الدولية. كما أن مواجهة التمويل تتطلب الانتقال من التحقيق الجنائي التقليدي إلى تتبع المعاملات

المشبوهة والشركات الوهمية والتحويلات غير الرسمية والأصول الرقمية. لذلك أصبح التعاون المالي والقضائي مكملا ضروريا للتعاون الشرطي، وليس مجالا منفصلا عنه. 12

-Iوتكتسب منظمة الإنتربول مركزية خاصة لأنها توفر إطارا تقنيا دائما للاتصال بين الدول عبر شبكة وقواعد البيانات والنشرات الدولية. ويقوم المكتب الوطني المركزي في كل دولة بوظيفة حلقة 7/24 الوصل

متولي رجب عبد المنعم، الوجيز في قانون المنظمات الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة 8 الأولى، 2008، ص 135.

عبد الكريم حيمر، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية: الإنتربول، 2017، ص 148-149 9.

10 محمد حسن خموا لمزوري، دور المنظمات الدولية في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، دار الكتاب القانونية، مطابع شتات، الطبعة الأولى، 2017، ص 201-205.

11 2396 (2017)-S/RES/2396، (2017) مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، القرار 2396 (2017)-S/RES/2396، ص 6-7.

12 113 مجموعة العمل المالي، التحديث الشامل لمخاطر تمويل الإرهاب، باريس، 2025، ص 113.

بين أجهزة إنفاذ القانون الوطنية وبقية المكاتب والأمانة العامة. ويبرز هذا البناء أهمية المأسسة؛ فالمعلومة

الأمنية لا تنتقل عبر علاقات شخصية أو قنوات ظرفية فقط، بل عبر نظام مؤمن ذي قواعد وإجراءات تتيح

إمكانية التتبع والتوثيق والمسؤولية. 13

وفي المقابل، يظل التعاون القضائي محددا حاسما لفعالية التعاون الأمني؛ إذ لا تكفي المعلومة أو

المذكرة الشرطية إذا تعذر تحويلها إلى إجراء قانوني صالح للتنفيذ. ولهذا ترتبط مكافحة الإرهاب باتفاقيات

تسليم المطلوبين والمساعدة القضائية المتبادلة والإنابات القضائية وتبادل الأدلة، مع مراعاة ضمانات

المحاكمة العادلة وعدم توظيف آليات مكافحة الإرهاب في قضايا ذات طابع سياسي محض. وتبرز الأدبيات

العربية في هذا المجال أن التكامل بين القنوات الشرطية والقضائية هو الذي يمنح التعاون الأمني أثره

التنفيذي الحقيقي. 14

ويضاف إلى ذلك تطور «التعاون في بناء القدرات»، حيث لم تعد الدول تتبادل المعلومات فقط، بل

تتبادل المناهج والتدريب والخبرات التقنية. وهذا النمط مهم للدول التي تواجه تهديدات متشابهة بمستويات

متفاوتة من الموارد؛ فبناء قدرات التحقيق والتحليل وإدارة الحدود في دولة إفريقية مثلا قد يمنع انتقال التهديد

إلى دول أخرى. ومن هنا أصبح التدريب المشترك جزءا من الوقاية الجماعية، وهو ما سيكتسب أهمية خاصة عند تحليل الدور الذي باتت تؤديه الرباط كمركز إقليمي للتكوين في مجال مكافحة الإرهاب. 15

المطلب الثاني: مستويات التعاون الأمني وآلياته التشغيلية

تعمل منظومة مكافحة الإرهاب عبر مستويات متداخلة: مستوى عالمي تمثله الأمم المتحدة والإنتربول، ومستوى إقليمي تشارك فيه الأطر العربية والأفريقية والأوروبية، ومستوى ثنائي يتجسد في التعاون الاستخباراتي والعمليات المشتركة. ولإبراز كيفية اشتغال هذه المستويات، سيتم تناول البنية المؤسسية للتعاون في محور أول، ثم الآليات التشغيلية للتبادل والملاحقة وبناء القدرات في محور ثان.

أولًا: المنظمات والمنتديات متعددة الأطراف كإطار للتنسيق الأمني

تقوم الأمم المتحدة بدور معياري وتنسيقي في مكافحة الإرهاب من خلال استراتيجية عالمية ذات أربعة أعمدة تجمع الوقاية والمكافحة وبناء القدرات واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. وتتمثل قيمة هذا الإطار

في أنه يجمع بين الأمن الصلب والمقاربات الوقائية، ويمنح الدول مرجعية مشتركة لتنظيم تعاونها. كما أن

مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب أصبح منذ إنشائه سنة 2017 فاعلا مركزيا في تنسيق برامج المساعدة الفنية وبناء القدرات وتسهيل الشراكات بين الدول والهيئات الدولية. 16

أما الإنتربول فيمثل البنية التشغيلية الأوسع للتعاون الشرطي الدولي. ويعد المغرب عضوا فيه منذ 17

يونيو 1957، ويستضيف مكتبا مركزيا وطنيا بالرباط يربط أجهزة إنفاذ القانون المغربية بالشبكة العالمية

وبالمكاتب الوطنية الأخرى. وقد رسخت الدورة الثالثة والتسعون للجمعية العامة للإنتربول، التي استضافتها

مراكش في نونبر 2025 بمشاركة أكثر من ثمانمائة مندوب من 179 دولة، صورة المغرب كشريك في

النقاش حول مستقبل العمل الشرطي الدولي وليس مجرد عضو متلق للخدمات. 17

13 المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المغرب – المكتب المركزي الوطني بالرباط، الملف الرسمي للدولة، 2026، ص 1.

14 محمد فتحي عيد، التعاون الأمني الدولي في مواجهة الإرهاب، ضمن أعمال ندوة الإرهاب والعولمة، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية،

2002، ص 261.

15 عبد الكريم حيمر، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية: الإنتربول، 2017، ص 149.

16 مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب: المراجعة التاسعة، مذكرة خلفية رسمية، 2026، ص 1.

7

وتكتسب استضافة مراكش لتلك الدورة بعدا مؤسسيا إضافيا لأنها شهدت اعتماد الإطار الاستراتيجي للإنتربول 2026-2030، الذي يركز على بناء مركز عالمي موثوق للمعلومات، وتقديم دعم تحقيقي

وعملياتي متقدم للدول الأعضاء، وتعزيز الاستجابة للجرائم العابرة للحدود. وبالنسبة للمغرب، فإن المشاركة

في بيئة اتخاذ القرار داخل المنظمة ترفع مستوى اندماجه في توجيه أولويات التعاون الشرطي الدولي، خصوصا في ملفات التمويل غير المشروع والجرائم الرقمية والاتجار بالبشر المرتبطة أحيانا بشبكات الإرهاب. 18

وعلى المستوى الأوروبي-المتوسطي، يبرز الحوار الأمني بين المغرب والاتحاد الأوروبي، حيث أكد الاتحاد في وثيقة مؤسساتية لسنة 2026 أن الطرفين يواجهان تحديات أمنية مشتركة، وأشاد بانعقاد أول حوار أمني رفيع المستوى بالرباط في 8 ماي 2024، مع الدعوة إلى جعل هذه اللقاءات منتظمة، وتوسيع

التعاون في مكافحة الإرهاب ومنع التطرف واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. 19

أما التعاون المغربي الإسباني فيشكل نموذجا لتلاقي المستوى الثنائي والمتعدد الأطراف. فقد أكدت الوثائق المشتركة الحديثة استمرار تبادل المعلومات الاستراتيجية والعملياتية والتعاون في تفكيك الخلايا ومنع التطرف، مع توسيع الشراكة إلى مبادرات داخل منتدى مكافحة الإرهاب العالمي. ويبين هذا النموذج

أن العلاقات الأمنية الثنائية الناجحة لا تعمل بمعزل عن المؤسسات الدولية، بل تصبح جسرا لاقتراح مبادرات أوسع ونقل الخبرة المشتركة إلى فضاءات متعددة الأطراف. 20

ثانيًا: تبادل المعلومات والملاحقة وبناء القدرات كأدوات للتعاون الفعال

أهم ما يميز التعاون الأمني الفعال هو الانتقال من تبادل المعلومات الخام إلى إنتاج «صورة مشتركة للتهديد». فحين تصل دولة إلى معلومة تتعلق بمسار سفر أو تمويل أو اتصال رقمي، لا تكتسب المعلومة قيمتها الاستراتيجية إلا إذا أمكن ربطها بمعطيات لدى شركاء آخرين. ولذلك تعتمد منظومات مكافحة

الإرهاب الحديثة على نقاط اتصال دائمة، وعلى قواعد بيانات وتنسيق بين الوحدات الوطنية، وعلى تحليل

.مشترك يسمح بتحديد المخاطر والأولويات

وقد طور المغرب إطاره القانوني الوطني بما يسمح بالاستجابة لالتزامات التعاون الدولي. فالقانون رقم

المتعلق بمكافحة الإرهاب أدرج الجرائم الإرهابية ضمن المنظومة الجنائية والمسطرية 03.03 المغربية، ثم

جاء القانون رقم 86.14 سنة 2015 ليعزز التجريم المرتبط بالالتحاق ببؤر التوتر ومحاولات الانضمام

إلى التنظيمات الإرهابية، بما يتلاءم مع التحول الدولي نحو مواجهة المقاتلين الإرهابيين الأجانب. 21

وتدعم البنية الدستورية هذا التوجه من خلال اعتبار الأمن الداخلي والخارجي وتدبير الأزمات والحكامة

الأمنية من المجالات التي يتداول بشأنها المجلس الأعلى للأمن. ويفتح هذا التصور مجالا لتنسيق أوسع بين

المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، مؤتمر يوحد قادة الشرطة لمعالجة الأولويات الأمنية 17 العالمية، مراكش، 24 نونبر 2025، ص

1.

المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، معا ضد الجريمة – الجمعية العامة تعتمد مخطط 18 .المستقبل، مراكش، 27 نونبر 2025، ص 1

مجلس الاتحاد الأوروبي، العلاقات بين الاتحاد الأوروبي والمغرب: التعاون في الأمن والعدالة 19 ST 5724/26، ومكافحة الإرهاب، الوثيقة

.بروكسيل، 2026، ص 11

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، الإعلان المشترك 20 للاجتماع المغربي الإسباني رفيع المستوى الثالث

عشر، 2025، ص 6-7.

القانون رقم 03.03 المتعلق بمكافحة الإرهاب، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.140 21 بتاريخ 28 ماي 2003، الجريدة الرسمية

عدد 5112 بتاريخ 29 ماي 2003، ص 1755.

8

الأجهزة الأمنية والعسكرية والقضائية والدبلوماسية، وهو أمر ضروري عندما تصبح القضية الأمنية ذات

امتداد دولي وتتطلب قرارا متعدد المؤسسات لا استجابة قطاعية معزولة. 22

ويكتسب البعد القضائي أهمية متزايدة بعد تحديث قانون المسطرة الجنائية المغربي بالقانون رقم

سنة 2025، إذ تعكس الإصلاحات الأحدث اتجاها نحو تقوية الضمانات الإجرائية وتحديث 03.23 أدوات

البحث الجنائي. وتكمن أهمية هذا التطور في التعاون الدولي في أن الاعتراف المتبادل بالأدلة والإجراءات

يتطلب مستويات مرتفعة من الشرعية الإجرائية؛ فكلما كانت إجراءات جمع الأدلة موثقة ومتوافقة مع

ضمانات المحاكمة العادلة، ازدادت قابليتها للاستخدام في التعاون القضائي الدولي. 23

ولا ينفصل ذلك عن الحكامة الأمنية. فالخبرة المغربية في مأسسة التنسيق بين الأجهزة، وتطوير المكتب

المركزي للأبحاث القضائية تحت إشراف النيابة العامة، تجعل المعلومة الاستخباراتية قابلة للتحول إلى

مسار قضائي منظم. وهذه نقطة حاسمة في التعاون الدولي، لأن الدول لا تتبادل فقط «المعرفة» بشأن الخطر، بل تحتاج إلى تحويلها إلى إجراءات قانونية قابلة للتنفيذ كالتوقيف والمتابعة والتسليم. 24 وأخيرا، أصبح بناء القدرات أداة تشغيلية للمكافحة الجماعية. فالتدريب المتخصص في التحقيقات والإدارة المتكاملة للحدود والتحليل الاستخباراتي والجرائم المالية لا يرفع قدرة دولة بعينها فحسب، بل يقلل

من «الفجوات الأمنية» التي يمكن أن تستغلها التنظيمات العابرة للحدود. لهذا يمثل انتقال المغرب إلى استضافة برامج تدريب إقليمية ودولية تطورا نوعيا في دوره، لأنه يحول الخبرة الوطنية إلى منفعة أمنية مشتركة ويضعه في موقع إنتاج القدرة الإقليمية لا استهلاكها فقط. 25

المبحث الثاني: موقع المغرب في المنظومة الأمنية الإقليمية والدولية

إذا كان المبحث الأول قد أبرز أن التعاون الأمني أصبح عنصرا بنيويا في مكافحة الإرهاب العابر للحدود، فإن تقييم موقع المغرب يقتضي الانتقال من وصف العضوية في المؤسسات إلى قياس الوظيفة التي

يؤديها داخلها. لذلك يعالج هذا المبحث، في مطلب أول، انتقال المغرب من الشراكة العملياتية إلى دور منصة

إقليمية لبناء القدرات وصياغة الأجندة، ثم يخصص المطلب الثاني لتقييم القيمة الاستراتيجية لهذا الموقع وحدوده في ضوء تحولات الساحل والتكنولوجيا والتمويل واشتراطات حقوق الإنسان.

المطلب الأول: من الشراكة العملياتية إلى وظيفة المنصة الإقليمية

يظهر تطور موقع المغرب من خلال مؤشرات تتجاوز عدد اتفاقيات التعاون، أهمها استضافة مؤسسات وبرامج دولية دائمة، والمشاركة في قيادة مبادرات موضوعاتية، وتوفير التكوين لدول أخرى. وسيتم تناول

ذلك في محور أول من خلال الشراكة مع منظومة الأمم المتحدة وبناء القدرات في أفريقيا، ثم في محور ثان

.من خلال المشاركة في صياغة الأجندة الدولية والمنتديات المتخصصة

أولًا: الرباط كمركز أممي وأفريقي لبناء القدرات ومشاركة الخبرة

شكل الاتفاق المبرم بين المغرب ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في أكتوبر 2020، ثم افتتاح

مكتب البرنامج للتدريب ومكافحة الإرهاب في أفريقيا بالرباط في يونيو 2021، نقطة تحول في موقع

دستور المملكة المغربية لسنة 2011، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر بتاريخ 30 يوليوز 22
.2011، ص 3610، الفصل 54

القانون رقم 03.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية، الصادر بتنفيذه 23
الظهير الشريف رقم 1.25.55 بتاريخ 13

.غشت 2025، الجريدة الرسمية عدد 7437 بتاريخ 8 شتنبر 2025، ص 6962-6963

محمد شقير، المؤسسة الأمنية بالمغرب بين حماية النظام وسلامة المواطن، إفريقيا الشرق، الدار 24
.البيضاء، 2016، ص 177-178

.أمينة ماء العينين، الحكامة الأمنية بالمغرب: المرجعيات، الفعل، الإكراهات، 2016، ص 51 25

9

المغرب. فالمكتب لم ينشأ باعتباره ممثلية إدارية فقط، بل بصفته مركزا إقليميا لبناء القدرات، مع تركيز

خاص على أفريقيا الغربية والساحل، وتطوير برامج تدريب في التحقيقات وإدارة الحدود وتبادل

المعلومات

والاستجابة للتهديدات المتغيرة. 26

وتبرز قيمة هذا المكتب في أنه يستثمر خبرة المغرب إلى جانب خبرات دولية أخرى، بما يحول الرباط إلى فضاء لتقاطع الخبرات الأمنية. وقد نفذت برامج «خلايا الاندماج» التابعة لمكتب الأمم المتحدة خلال تدريبات لفائدة مسؤولين من عدة دول أفريقية، ركزت على كسر العزلة بين المؤسسات الوطنية، 2025 وتطوير مشاركة المعلومات، وإدارة العمليات المنسقة، والتحليل وكتابة التقارير، مع تضمين اعتبارات القانون الدولي وحقوق الإنسان. 27

وفي يوليوز 2025 توسعت هذه البرامج لتشمل مسؤولين من دول شرق ووسط وشمال أفريقيا، من بينها إثيوبيا وكينيا وليبيا وموريتانيا ورواندا والصومال وتنزانيا، وهو ما يدل على أن وظيفة مركز الرباط

لم تعد محصورة جغرافيا في المغرب العربي أو الساحل الغربي، بل بدأت تكتسب نطاقا قاريا. كما تركزت

التدريبات على التحقيقات مفتوحة المصدر والتنسيق بين الوكالات واتخاذ القرار الأخلاقي، وهي مجالات

ترتبط مباشرة بطبيعة الإرهاب الرقمي والشبكي المعاصر. 28

واستمر هذا الدور سنة 2026 من خلال احتضان المؤتمر الثاني لشبكة خبراء غرب أفريقيا بشأن حماية الأهداف الهشة من التهديدات الإرهابية. وقد جمع المؤتمر ممثلين عن بنين وكوت ديفوار وموريتانيا

والمغرب والسنغال وتوغو، بما يعزز منطق بناء شبكات خبراء قابلة للعمل بعد انتهاء الفعاليات. وهذا النوع

من التعاون يختلف عن التدريب الأحادي لأنه يهدف إلى خلق مجتمع مهني يتبادل الخبرة والممارسات بين

الدول على نحو مستمر. 29

كما استضافت الرباط في أبريل 2026 ورشة أممية حول الملاحقة القضائية المستندة إلى الأدلة

والمتوافقة مع الحقوق في القضايا الإرهابية. وهذه الإضافة مهمة لأنها تؤكد أن الوظيفة الإقليمية للمغرب لا

تختزل في المقاربة الاستخباراتية أو الشرطية، بل تمتد إلى بناء قدرات العدالة الجنائية وربط الفعالية الأمنية

بالشرعية الإجرائية. وبذلك تتبلور صورة الرباط كمركز إقليمي يجمع الأمن والقضاء والتكوين والمعايير

الحقوقية في بنية واحدة. 30

ثانيًا: المشاركة في صياغة الأجندة الدولية والقيادة الموضوعاتية

يظهر البعد الأكثر تقدما في موقع المغرب حين ينتقل من استضافة البرامج إلى المشاركة في صياغة

الأطر الدولية. ففي سنة 2026 اختير الممثلان الدائمان للمغرب وفنلندا لتيسير المراجعة التاسعة

لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وقد انتهت العملية في فاتح يوليوز 2026 باعتماد

قرار الجمعية العامة رقم 286/80، في الذكرى العشرين لاعتماد الاستراتيجية. وتكتسب هذه المهمة دلالة

مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، افتتاح مكتب البرنامج الجديد لمكافحة الإرهاب والتدريب 26
.في إفريقيا بالرباط، 24 يونيو 2021، ص 1

مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، برنامج خلايا الاندماج العالمي: تدريب متخصص في 27
التنسيق وتبادل المعلومات للدول الإفريقية،

.الرباط، 2025، ص 1

مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، برنامج خلايا الاندماج العالمي: تدريب على جمع المعلومات وتحليلها وإعداد التقارير لمكافحة الإرهاب، 28

الرباط، 2025، ص 1.

مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، المؤتمر الثاني لشبكة خبراء غرب إفريقيا بشأن مكافحة التهديدات الإرهابية ضد الأهداف الهشة، 29

الرباط، 12-14 ماي 2026، ص 1.

مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ورشة بناء القدرات بشأن الملاحقة القضائية القائمة على الأدلة والمتوافقة مع الحقوق في قضايا 30

الإرهاب، الرباط، 27-29 أبريل 2026، ص 1.

10

خاصة لأنها تضع المغرب في موقع إدارة التفاوض بين الدول حول مستقبل الإطار العالمي لمكافحة الإرهاب، لا في موقع تنفيذ توصيات صادرة من خارجه فقط. 31

كما شارك المغرب خلال مارس 2026 في إحاطة الدول الأعضاء بشأن تقرير الأمين العام للتحضير للمراجعة التاسعة، وأكد ممثله الدائم أهمية قيادة العملية بصورة شاملة وشفافة. وهذا الحضور يعكس انتقال

الخبرة المغربية إلى المجال الدبلوماسي الأمني، حيث تصبح القدرة على بناء التوافق الدولي جزءا من النفوذ

الأمني نفسه، خصوصا عندما تتقاطع قضايا الإرهاب مع حقوق الإنسان والمجتمع المدني والتكنولوجيا والوقاية. 32

وفي السياق ذاته، ساهم المغرب بصفته ميسرا في الأنشطة التحضيرية المرتبطة بهندسة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك تدريب نقاط الاتصال لدى البعثات الدائمة في نيويورك في مارس 2026.

وتكشف هذه الوظيفة أن التموقع الأمني لا يقتصر على الأجهزة التنفيذية، بل يتضمن معرفة بالهندسة المؤسسية والقانونية للنظام متعدد الأطراف، وهو ما يمنح المغرب قدرة أكبر على الربط بين الخبرة الميدانية

والنقاش المعياري الدولي. 33

ويبرز منتدى مكافحة الإرهاب العالمي بعدا آخر للقيادة الموضوعاتية. فقد أطلق المنتدى في يونيو 2026 مبادرة جديدة حول الاستعداد والاستجابة للطوارئ الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية الناتجة عن أعمال إرهابية، بقيادة مشتركة بين المغرب وإسبانيا. وتقوم المبادرة على جمع صناع القرار والخبراء الأمنيين والتقنيين والباحثين لإدماج مخاطر المواد الخطرة في استراتيجيات مكافحة الإرهاب، وهو

ملف يعكس تطور نوعية المخاطر من التهديدات التقليدية إلى سيناريوهات عالية التعقيد. 34

وفي فبراير 2026 استضافت الرباط أيضا، بالشراكة مع الولايات المتحدة، الاجتماع الثاني للمنتدى العالمي للوقاية من الإرهاب الإشعاعي والنووي، متضمنا تمرينا تطبيقيا وتبادلا للخبرات بشأن الكشف والاستجابة والتحقيق الجنائي النووي والتقنيات الناشئة. ويعزز هذا المسار فرضية أن المغرب أصبح يسعى

إلى التخصص في مجالات أمنية نوعية تتجاوز المكافحة التقليدية للخلايا المسلحة نحو الوقاية من المخاطر

الاستراتيجية ذات العواقب الواسعة. 35

:ولإجمال مستويات هذا التموقع، يمكن عرض أهم دوائر التعاون كما يلي

الدائرة الفاعل/الإطار أداة التعاون دلالة موقع المغرب

/ عالمية الأمم المتحدة

UNOCT

مكتب الرباط، التدريب،

المراجعة التاسعة

للاستراتيجية

منصة لبناء القدرات

ومشارك في صياغة

الإطار العالمي

مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب: المراجعة التاسعة 31 وقرار الجمعية العامة 286/80، 1 يوليوز

2026، ص 1.

مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، إحاطة الدول الأعضاء بشأن تقرير الأمين العام للمراجعة 32 التاسعة للاستراتيجية العالمية لمكافحة

الإرهاب، نيويورك، 4 مارس 2026، ص 1.

مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، 33 تدريب حول هندسة الأمم المتحدة لمكافحة

الإرهاب، نيويورك، 25-26 مارس 2026، ص 1.

34 المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، مبادرة الاستعداد والاستجابة للطوارئ الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية الناجمة عن أعمال إرهابية، 10 يونيو 2026، ص 1.

35 وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، الاجتماع الثاني للمنتدى العالمي للوقاية من الإرهاب الإشعاعي والنووي، الرباط، 3–5 فبراير 2026، ص 1.

11

شرطية دولية الإنتربول

المكتب الوطني

المركزي، 24/7-I

الجمعية العامة بمراكش

اندماج تشغيلي ومشاركة

في توجيه التعاون

الشرطي

إقليمية أفريقية منصة مراكش وبرامج

التدريب

تحليل استخباراتي،

شبكات خبراء، تكوين

متعدد الدول

مركز إفريقي لتبادل

الخبرة وبناء القدرات

أورو-متوسطية الاتحاد الأوروبي وإسبانيا

حوار أمني، تبادل

معلومات، عمليات

مشتركة

جسر أمني بين الضفتين

المتوسطية والأفريقية

GCTF موضوعاتية

CBRN ومبادرات

قيادة مبادرات وتنسيق

خبراء

انتقال من المشاركة

العامة إلى التخصص

والقيادة

المطلب الثاني: القيمة الاستراتيجية لموقع المغرب وحدود الفعالية

لا يكفي إثبات كثافة الانخراط الدولي للحكم على قوة الموقع الأمني؛ فالقيمة الاستراتيجية تقاس بقدرة هذا الانخراط على إنتاج أثر وقائي وتعاوني مستدام. ولذلك سيخصص المحور الأول لعناصر القوة التي تجعل المغرب شريكا مرغوبا في التعاون الدولي، بينما يعالج المحور الثاني القيود والمخاطر التي قد تحد

.من استدامة هذا الدور

أولًا: عناصر القوة في تموقع المغرب داخل المنظومة الأمنية

أول عناصر القوة هو التراكم المؤسساتي الداخلي. فالمغرب لا يقدم نفسه دوليا بوصفه منصة دبلوماسية فقط، بل يستند إلى أجهزة أمنية واستخباراتية وقضائية طورت خبرة في الرصد الاستباقي ومواجهة الخلايا

والتمويل والتجنيد. وهذه الخبرة تجعل الشراكات الدولية أكثر عملية، لأن تبادل المعلومات يحتاج إلى جهاز

وطني قادر على تحليلها والتحقق منها وتحويلها إلى إجراء. ولذلك يمثل الارتباط بين المديرية العامة لمراقبة

التراب الوطني والمكتب المركزي للأبحاث القضائية والشرطة القضائية والنيابة العامة أحد مصادر

المصداقية الخارجية للنموذج المغربي. 36

ثاني العناصر هو الموقع الجغرافي. فالمغرب يتصل بأوروبا عبر غرب المتوسط، وينفتح جنوبا على

الساحل وغرب أفريقيا، ويتحرك سياسيا داخل الفضاء الأطلسي الأفريقي. وهذا الموقع يجعله مناسبا لأدوار

الوساطة الأمنية والتدريب وتبادل المعلومات المتعلقة بحركة الأشخاص والوثائق والجريمة المنظمة. كما أن

التهديدات في الساحل لا تبقى محلية، بل تمتد آثارها إلى شمال أفريقيا وأوروبا، ما يرفع القيمة الاستراتيجية

للدول التي تستطيع ربط هذه الدوائر ببعضها.

ويبرز هذا البعد في التعاون المغربي الإسباني الذي يجمع بين القرب الجغرافي والمصالح الأمنية

المشتركة. فقد أكدت الوثائق الثنائية الحديثة على التعاون في تفكيك الجماعات الإرهابية ومنع التطرف

محمد البكوري، المكتب المركزي للأبحاث القضائية ومأسسة الحكامة الأمنية بالمغرب، محور 36
الإرهاب والسلام، 2015، ص 20.

12

وتبادل المعلومات الاستراتيجية والعملياتية، مع الاتفاق على التحرك المشترك داخل الأمم المتحدة والتحالف

الدولي ضد داعش ومنتدى مكافحة الإرهاب العالمي، خصوصا تجاه غرب أفريقيا والساحل. 37

كما يدعم الاتحاد الأوروبي هذا التصور حين يعتبر التعاون مع المغرب في مكافحة الإرهاب والتطرف وإعادة التأهيل مجالا ينبغي تعزيزه، ويشير إلى القيمة التي يمكن أن تضيفها الخبرة المغربية في التدريب والمقاربات جنوب-جنوب. وهذه الإشارة مهمة لأنها تحول المغرب من «جار أمني» للاتحاد إلى شريك يمكنه المساهمة في بناء قدرات أطراف ثالثة، خصوصا في أفريقيا. 38

وتعزز استضافة الجمعية العامة للإنتربول في مراكش سنة 2025 هذا الرصيد الرمزي والعملياتي، إذ اجتمع قادة الشرطة ووزراء ومسؤولون من عشرات الدول في المغرب لاعتماد توجهات المنظمة للسنوات

اللاحقة. كما أن الشراكة الوثيقة مع الأمم المتحدة داخل مكتب الرباط وبرامج التدريب الأفريقية تعطي هذا

الموقع طابعا مؤسسيا مستمرا، فلا يبقى رهينا بلقاءات ثنائية أو أحداث ظرفية. 39

وبذلك يمكن القول إن قوة المغرب ناتجة عن الجمع بين ثلاثة رؤوس أموال أمنية: خبرة وطنية استباقية؛ موقع جيوسياسي يربط أفريقيا بأوروبا والأطلسي؛ وقدرة دبلوماسية على العمل داخل الأطر متعددة

الأطراف. وهذا الجمع هو الذي يسمح له بالانتقال من تقديم معلومات في قضايا محددة إلى المساهمة في تشكيل بيئة التعاون نفسها، وهو ما تؤكده التحولات التي شهدها حضوره في الأمم المتحدة والمنتديات المتخصصة خلال 2025 و2026. 40

ثانيًا: تحديات الاستدامة وحدود التعاون الأمني الدولي

رغم عناصر القوة، يبقى موقع المغرب معرضا لتحديات بنيوية. أولها انتقال مركز ثقل الإرهاب إلى

أفريقيا جنوب الصحراء والساحل، حيث تزداد العلاقة بين الإرهاب والنزاعات المسلحة والاقتصاد غير المشروع وضعف السيطرة على الحدود. ويشير مؤشر الإرهاب العالمي 2026 إلى استمرار الساحل باعتباره أحد أكثر بؤر الإرهاب كثافة، وإلى نمو أهمية المناطق الحدودية بوصفها مسرحا للهجمات، وهو ما

يعني أن نجاح دولة واحدة في الضبط لا يكفي إذا ظلت البيئات المحيطة هشة. 41

.التحدي الثاني يتعلق بتحول التنظيمات من البنيات الهرمية إلى الشبكات المرنة والفاعلين المنفردين

فالمنظومات الدولية للتعاون صممت تاريخيا حول تبادل معلومات عن أشخاص معروفين وتنظيمات محددة،

بينما يفرض التطرف الرقمي والفاعل المنفرد صعوبة أكبر في اكتشاف المؤشرات المبكرة وفي التمييز بين

التعبير المتطرف والانتقال نحو التخطيط الإجرامي. وقد بينت دراسات الشبكات الجهادية أن اللامركزية تقلل الحاجة إلى الاتصال التنظيمي المباشر، وهو ما يزيد أهمية التحليل السلوكي والمعلومات المفتوحة والتعاون مع القطاع الخاص. 42

أما التحدي الثالث فيتصل بتمويل الإرهاب. فالتحويلات الصغيرة، والعملات الافتراضية، والأنشطة التجارية المشروعة ظاهريا، والتحويلات غير الرسمية، تجعل الرصد المالي أكثر تعقيدا. وتؤكد مجموعة

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، الإعلان المشترك 37 للاجتماع المغربي الإسباني رفيع المستوى الثالث

.عشر، 2025، ص 6-7

، ST 5724/26 مجلس الاتحاد الأوروبي، العلاقات بين الاتحاد الأوروبي والمغرب، الوثيقة 38 .بروكسيل، 2026، ص 11

المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، الدورة الثالثة والتسعون للجمعية العامة، مراكش، 39
24-27 نونبر 2025، التقرير الرسمي

للمؤتمر، ص 1.

مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والمملكة المغربية، الحوار الاستراتيجي الأول رفيع 40
المستوى، 26 شتنبر 2024، ص 2.

معهد الاقتصاد والسلام، مؤشر الإرهاب العالمي 2026: قياس أثر الإرهاب، سيدني، 2026، ص 41
ص 44-46 و54-56.

مارك ساغمان، الجهاد بلا قيادة: شبكات الإرهاب في القرن الحادي والعشرين، مطبعة جامعة 42
بنسلفانيا، 2008، ص 117.

13

العمل المالي أن أنماط تمويل الإرهاب تتكيف بسرعة مع التقنيات الجديدة، وهو ما يفرض تعاونا بين وحدات

الاستعلام المالي والبنوك والمنصات ومقدمي خدمات الأصول الافتراضية، مع تطوير قدرات تتبع لا تقتصر

على الأجهزة الأمنية التقليدية. 43

ويضاف إلى ذلك تحدي السيادة وحماية البيانات. فكلما توسع تبادل المعلومات البيومترية والمالية والرقمية، ارتفعت الحاجة إلى ضوابط واضحة تحدد مشروعية الجمع والغرض من الاستعمال ومدد الاحتفاظ وإمكانية التصحيح والرقابة. ومن دون هذه الضمانات يمكن أن يتحول التعاون الأمني إلى مصدر

نزاع قانوني أو فقدان للثقة بين الشركاء. ولهذا لا ينفصل تطوير التعاون الدولي عن ترسيخ الحكامة الأمنية

والرقابة القانونية على القرار الأمني. 44

وأخيرا، يبقى التوازن بين الفعالية الأمنية وحقوق الإنسان معيارا لاستدامة الشرعية. فالمبالغة في الإجراءات الاستثنائية قد تنتج آثارا عكسية وتضعف التعاون القضائي إذا خشيت الدول من انتهاك ضمانات

المحاكمة العادلة أو سوء معاملة المطلوبين. لذلك فإن قوة النموذج المغربي دوليا ستكون مرتبطة بقدرته على الجمع بين الاستباق والضمانات، وعلى تصدير خبرة لا تقوم فقط على منع الهجمات بل كذلك على احترام القانون أثناء منعها والتحقيق فيها ومتابعة مرتكبيها. 45

خاتمة

يخلص البحث إلى أن التعاون الأمني الدولي في مكافحة الإرهاب العابر للحدود لم يعد امتدادا خارجيا للسياسة الأمنية الوطنية، بل أصبح مكونا من مكونات القدرة السيادية نفسها. فالحدود الرقمية والمالية والعملياتية للتنظيمات الإرهابية تجعل المعلومة والتنسيق والتدريب والمساعدة القضائية موارد مشتركة تستطيع دولة واحدة إنتاجها منفردة. ومن هذا المنظور، يفسر تطور موقع المغرب داخل المنظومة الأمنية

.الإقليمية والدولية بقدرته على الربط بين خبرة وطنية متراكمة وشبكات تعاون متعددة المستويات

.مجموعة العمل المالي، التحديث الشامل لمخاطر تمويل الإرهاب، باريس، 2025، ص 113 43

.إدريس لكريني، الإصلاح الدستوري وحقوق الإنسان بالمغرب، ص 100-101 44

45 مولاي الحسن التمازي، الحرب على الإرهاب: حماية للأمن أم انتهاك لحقوق الإنسان، ص 131.

مختبر الفكر الإسلامي والترجمة

مقل علمي بعنوان :

الفتوى الشرعية المعاصرة بين الماضي والمستقبل

دراسة استشرافية في ضوء مقاصد الشريعة

انجاز الطالب الباحث بجامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء

كلية الاداب والعلوم الإنسانية بنمسيك: عبد العالي العزيوي

مقال تحت اشرف :الدكتور مخلص السبتي

الملخص

يتناول هذا البحث قضية الفتوى الشرعية المعاصرة من منظور يجمع بين استحضار أصولها في التراث الفقهي، والنظر في آفاق تطورها المستقبلية في ضوء مقاصد الشريعة. وينطلق من إشكالية مركزية مفادها :كيف يمكن للفتوى أن تستجيب لتحولات الواقع دون أن تفقد ثوابتها الشرعية؟ وكيف يمكن استثمار التحولات المؤسسية والرقمية والتقنية في تطوير الإفتاء مع المحافظة على شروط الاجتهاد وضوابطه؟ وقد اعتمد البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، من خلال استقراء جملة من النصوص المؤسسة في كتب الأصول والفتاوى، وتحليلها وربطها بقضايا الإفتاء المعاصر. وانتهى إلى أن التغير الذي يلحق الفتوى لا يعني تغير الشريعة، وإنما يتعلق غالبًا بتغير مناط الحكم أو العرف أو الظروف أو المآلات في دائرة الاجتهاد المعتبر. كما خلص إلى أهمية الاجتهاد المؤسسي، وتكامل فقه النص مع فقه الواقع، وتفعيل المقاصد الشرعية، والاستفادة المنضبطة من التقنيات الحديثة والذكاء الاصطناعي بوصفها أدوات مساعدة لا بدائل عن المفتي المؤهل. ويوصي البحث بإعادة بناء برامج إعداد المفتين، ووضع أطر للإفتاء الرقمي، وتطوير قواعد بيانات علمية موثقة، وتعزيز الدراسات الاستشرافية في مجال الإفتاء.

الكلمات المفتاحية :الفتوى؛ الاجتهاد؛ الثابت والمتغير؛ مقاصد الشريعة؛ فقه الواقع؛ الإفتاء المؤسسي؛ الذكاء الاصطناعي

مقدمة

تعد الفتوى أمرا مركزيًا في حياة المسلمين؛ إذ تمثل المجال الذي تتصل فيه الأحكام الشرعية بالوقائع المتجددة، وتتحول فيه القواعد والأصول إلى توجيه عملي للمكلفين. وقد حافظت الفتوى عبر التاريخ الإسلامي على وظيفتها في بيان الحكم الشرعي، غير أن صور ممارستها ووسائلها وموضوعاتها لم تكن ثابتة على حال واحدة، بل تأثرت بتحولات المجتمع والاقتصاد والعرف ومؤسسات العلم ووسائل الاتصال. ومن هنا تبرز أهمية إعادة النظر في مستقبل الفتوى من غير أن يعني ذلك إعادة بناء الشريعة أو تغيير ثوابتها، وإنما استكشاف الكيفية التي يمكن بها للاجتهاد الإفتائي أن يظل قادرًا على التعامل مع الوقائع المستجدة.

وتتأكد أهمية هذا الموضوع في العصر الراهن بسبب اتساع دائرة الأسئلة الشرعية، وسرعة انتشار الفتاوى عبر المنصات الرقمية، وتعقد كثير من النوازل التي تتداخل فيها المعارف الفقهية مع الطب والاقتصاد والقانون والتقنية والعلوم الاجتماعية. كما أن ظهور الذكاء الاصطناعي أتاح إمكانات جديدة للبحث والاسترجاع والتحليل، وأثار في الوقت نفسه أسئلة حول حدود الاعتماد على المخرجات الآلية في المجال الديني، وحول المسؤولية العلمية والأخلاقية عن الفتوى.

وتأسيسًا على ذلك، يسعى البحث إلى معالجة العلاقة بين الماضي والمستقبل في مجال الفتوى من خلال أربعة محاور مترابطة: التأصيل الشرعي للفتوى، الثابت والمتغير فيها، تحديات العصر الرقمي، واستشراف آفاقها المستقبلية في ضوء مقاصد الشريعة. وقد تم اعتماد المنهج الاستقرائي في تتبع النصوص، والمنهج التحليلي في مناقشة دلالاتها، والمنهج الاستشرافي في بناء جملة من التصورات المتعلقة بمستقبل الإفتاء.

وتتمثل إشكالية البحث في السؤال الآتي :كيف يمكن بناء فتوى شرعية معاصرة تجمع بين أصالة المرجعية الشرعية، ومرونة التنزيل، والاستجابة لمتغيرات المستقبل في ضوء مقاصد الشريعة؟

ويتفرع عن ذلك عدد من الأسئلة: ما حقيقة الفتوى ووظيفتها؟ وما حدود الثبات والتغير فيها؟ وكيف يؤثر التحول الرقمي في بنية الإفتاء؟ وما الضوابط التي ينبغي أن تحكم توظيف الذكاء الاصطناعي؟ وما المعالم المنهجية التي يمكن أن يقوم عليها مستقبل الفتوى؟

المبحث الأول: التأصيل الشرعي للفتوى ومكانتها في التشريع الإسلامي

لا يمكن استشراف مستقبل الفتوى الشرعية بمعزل عن أصولها التي تشكل هويتها العلمية والمنهجية؛ إذ إن كل محاولة لتجديد الإفتاء لا تنطلق من فهم دقيق لحقيقته ووظيفته ومقاصده تظل معرضة للاضطراب بين نزعة الجمود التي تجعل الفتوى حبيسة صور الاجتهاد القديمة، ونزعة الانفلات التي تذيب ثوابت

الشريعة بدعوى مواكبة العصر. ومن ثم فإن المدخل الصحيح يقتضي النظر إلى الفتوى بوصفها اجتهادًا تطبيقيًا يصل بين النص والواقع.

المطلب الأول :حقيقة الفتوى ووظيفتها الشرعية

عرّف القرافي الفتوى بأنها "الإخبار عن حكم الله تعالى في إلزام أو إباحة"؛1

ويكشف هذا التعريف عن عنصرين متلازمين: أولهما ارتباط الفتوى بحكم الله تعالى، وثانيهما كونها إخبارًا لا إنشاءً؛ فالمفتي لا يضع حكمًا من عنده، وإنما يستفرغ وسعه في الكشف عن الحكم الشرعي وتنزيله على الواقعة محل السؤال. وعلى هذا الأساس لا تكون الفتوى مجرد نقل لمعلومة فقهية، بل فعلًا اجتهاديًا تتداخل فيه معرفة الدليل، وفهم الواقعة، والقدرة على التمييز بين ما هو ثابت وما هو متغير.

ولهذا وصف ابن القيم المفتي بأنه "موقِّع عن رب العالمين"،2

والمقصود بهذا الوصف إبراز ثقل المسؤولية العلمية والأخلاقية التي يتحملها المفتي؛ لأن أثر الفتوى يتجاوز شخص المستفتي إلى المجال الاجتماعي العام، وقد يترتب عليها حق أو واجب أو إباحة أو منع. ولذلك ارتبطت الفتوى في التراث الفقهي بالتثبت والورع، ولم يكن التصدر لها دليلًا على كثرة الجرأة في الجواب، بل كان التهيب منها من علامات استحضار المسؤولية.

ومن الشواهد الدالة على ذلك قول عبد الرحمن بن أبي ليلى: "أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب محمدﷺ ، ما منهم رجل يسأل عن شيء إلا ود أن أخاه كفاه"3

ولا يدل هذا التهيب على ضعف الثقة بالعلم، وإنما يدل على إدراك أن الفتوى مسؤولية مركبة، تحتاج إلى علم بالدليل، ومعرفة بواقع المستفتي، وقدرة على تنزيل الحكم في محله .ومن هنا يمكن القول إن وظيفة الفتوى تتمثل في تحقيق الصلة بين الحكم الشرعي والواقعة المعينة، وهو ما يجعل فقه الواقع جزءًا من طبيعة العمل الإفتائي وليس عنصرًا خارجيًا عنه.

المطلب الثاني :الأساس الشرعي للفتوى وضوابط ممارستها

تستند مشروعية الفتوى إلى أصل قرآني واضح يتمثل في الأمر بالرجوع إلى أهل العلم عند الجهل، قال تعالى :﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ النحل 43، كما قال سبحانه :﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾

1شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي ت684 هـ، أنوار البروق في أنواء الفروق، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى، 1347هـ، ج5، ص253

2محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ت751 هـ، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، الدمام :دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى،1423 هـ، ج1، ص7

3أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر ت463 هـ، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، الدمام: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى،1414 هـ، ج2، ص201

النساء 176، وتدل هذه النصوص على أن البيان الشرعي وظيفة لها ضوابط، وأن القول في الأحكام لا يصح أن يكون مجالًا للتخمين أو الجرأة غير المنضبطة.

ومن أهم الضوابط العلمية للفتوى :التمكن من مصادر التشريع وأدوات الاستنباط، ومعرفة مواقع الاتفاق والخلاف، وفهم مقاصد الشريعة، والقدرة على تحقيق المناط، مع التحلي بالعدالة والورع. ولا تنفصل هذه الشروط عن شرط آخر هو سلامة تصور الواقعة؛ لأن تنزيل الحكم على غير محله قد ينتج خطأ في الفتوى ولو كان الدليل صحيحًا.

ويتضح هنا أن بناء الفتوى يقوم على مستويين متكاملين: مستوى الاستمداد من النصوص والقواعد، ومستوى تنزيلها على الواقع. والخلل في أحدهما يؤثر في النتيجة؛ فالنص من غير تصور صحيح قد ينزل في غير محله، كما أن قراءة الواقع من غير مرجعية شرعية قد تتحول إلى استجابة للواقع بدل أن تكون تقويمًا له.

المبحث الثاني :الثابت والمتغير في الفتوى الشرعية المعاصرة في ضوء مقاصد الشريعة

يتأسس النظام التشريعي الإسلامي على الجمع بين ثبات المرجعية ومرونة التطبيق؛ فالأحكام القطعية والثوابت الكلية لا تتغير بتغير الأزمنة، بينما تتسع دائرة الاجتهاد في المسائل التي ترتبط بأوصاف أو أعراف أو مصالح أو مآلات متغيرة. ومن هنا فإن الحديث عن تغير الفتوى لا يعني تغير الشريعة، وإنما يعني تغير بعض التنزيلات الاجتهادية عندما يتغير مناطها أو تتبدل الظروف المؤثرة فيها.

المطلب الأول :الثابت في الفتوى وأصوله

الثابت في مجال الفتوى هو ما كان مستندًا إلى دليل قطعي أو إلى أصل شرعي لا يتغير بتغير الأعراف والظروف، وما كان من مقاصد الشريعة الكلية التي تحفظ نظام الدين والنفس والعقل والنسل والمال. وهذا الثبات ليس قيدًا على الاجتهاد، بل هو الإطار الذي يمنع الاجتهاد من التحول إلى إعادة تأسيس للدين وفق مقتضيات الواقع.

وعليه، فإن التجديد المشروع لا يتوجه إلى القطعيات، وإنما إلى طرائق فهم الوقائع وتنزيل الأحكام الاجتهادية عليها .ويكشف هذا التمييز أن مرونة الفقه لا تعني مرونة جميع الأحكام بالدرجة نفسها، بل تختلف بحسب طبيعة الدليل ومناط الحكم ومجال الاجتهاد.

المطلب الثاني :المتغير في الفتوى وضوابطه

قرر ابن القيم في حديثه عن تغير الفتوى أن "الفتوى تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد"1

وتكتسب هذه القاعدة أهميتها من كونها تؤكد مرونة التنزيل لا قابلية الشريعة للتبديل. فالزمان والمكان لا يعملان بذاتهما في تغيير الحكم، وإنما يكون التغير مؤثرًا عندما يترتب عليه تغير في العرف أو المصلحة أو الوصف المؤثر أو المآل. ومن ثم لا يصح اتخاذ القاعدة ذريعة للإعراض عن النصوص، كما لا يصح تجميد الفتوى على صورة واحدة مع زوال مناطها.

ويؤكد الشاطبي أن درجة الاجتهاد لا تحصل إلا لمن جمع بين "فهم مقاصد الشريعة على كمالها والتمكن من الاستنباط بناء على فهمه فيها"2

وتكشف مقولة الشاطبي عن أن المقاصد ليست معرفة تكميلية للمجتهد، بل جزء من كفاءته الاجتهادية. فالمفتي حين يواجه واقعة مستجدة لا يحتاج إلى حفظ الحكم السابق فحسب، وإنما يحتاج إلى فهم موقع الواقعة من مقاصد الشريعة، وإلى إدراك العلاقة بين الحكم الجزئي والمصلحة التي يراد تحقيقها أو المفسدة التي يراد دفعها.

ومن هنا تتحدد ضوابط التغير في الفتوى: أن يكون محل التغير من دائرة الاجتهاد، وأن يتغير الوصف المؤثر أو العرف أو المصلحة المعتبرة أو المآل، وألا يؤدي الاجتهاد الجديد إلى مصادمة نص قطعي أو إجماع مستقر، وأن يكون التغير محققًا لمقصد شرعي معتبر.

المطلب الثالث :الموازنة بين الثابت والمتغير

لا يتحقق الاتزان في الفتوى المعاصرة بتغليب الثابت على المتغير بإطلاق، ولا بتقديم المتغير على الثابت، وإنما بتحقيق العلاقة المنهجية بينهما. فالثابت يوفر المرجعية والحدود، والمتغير يحدد صورة التنزيل ومجاله. وبذلك تصبح الفتوى قادرة على الجمع بين الأصالة والفاعلية، فلا تتحول إلى تكرار تاريخي، ولا إلى استجابة غير منضبطة لمقتضيات الواقع.

ويظهر هذا المعنى كذلك في اعتبار المآلات؛ فقد قرر الشاطبي أن "النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا"3

1ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ج3، ص11

2إبراهيم بن موسى الشاطبي ت790 هـ، الموافقات، تحقيق أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الخبر: دار ابن عفان، الطبعة الأولى،1417 ه/1997م، ج5، ص41-42

3الشاطبي، الموافقات، ج5، ص178-177

وتكمن أهمية اعتبار المآلات في أن الحكم على الواقعة لا ينتهي عند وصفها الحالي، بل ينظر المجتهد إلى ما قد يترتب على الفتوى من آثار. وهذا الاعتبار ضروري في النوازل المعاصرة التي قد تتداخل فيها آثار دينية واجتماعية واقتصادية وتقنية، ويجعل الموازنة بين المصالح والمفاسد جزءًا من صناعة الفتوى لا مجرد مرحلة لاحقة لها.

المبحث الثالث :الفتوى الشرعية المعاصرة وتحديات العصر الرقمي

أحدث التحول الرقمي تغيرًا عميقًا في طريقة تلقي الفتوى وإنتاجها وتداولها؛ فلم تعد الفتوى مرتبطة بمجلس علمي أو مؤسسة محلية، بل أصبح بالإمكان الوصول إليها من خلال مواقع المؤسسات، ومنصات التواصل، ومحركات البحث، والتطبيقات الذكية. وقد وسع ذلك نطاق الانتفاع بالمعرفة الشرعية، لكنه في المقابل جعل التمييز بين الفتوى الموثوقة والمحتوى غير المؤهل أكثر أهمية.

المطلب الأول :الإفتاء المؤسسي ضرورة في النوازل المركبة

تتميز كثير من النوازل المعاصرة بتعدد أبعادها، فلا يكفي فيها التصور الفقهي المجرد؛ إذ قد تتصل المسألة بطبيعة طبية أو تقنية أو مالية تحتاج إلى بيان من أهل الاختصاص. ولذلك أصبح الاجتهاد الجماعي أحد أهم آليات معالجة القضايا المركبة، لأنه يتيح بناء التصور قبل إصدار الحكم، ويقلل من احتمال الخطأ الناتج عن قصور المعرفة في جانب من جوانب الواقعة.

ويجد هذا التوجه أساسه في القاعدة الأصولية التي تجعل الحكم على الشيء فرعًا عن تصوره. فإذا كانت حقيقة الواقعة غير واضحة للمفتي، فإن الاستعانة بالمتخصصين ليست خروجًا عن العمل الفقهي، وإنما هي جزء من استكمال التصور الذي يتوقف عليه الحكم.

كما أن الإفتاء المؤسسي يحقق بعدًا مقاصديًا يتمثل في حفظ الدين من الاضطراب، وحماية مصالح الناس في القضايا العامة، وإيجاد مرجعية علمية قادرة على مراجعة الفتاوى قبل نشرها، مع المحافظة على إمكانية الاجتهاد الفردي في المسائل التي تستوعب ذلك.

المطلب الثاني :الفتوى الرقمية وإشكال المرجعية

أفرزت البيئة الرقمية نمطًا جديدًا من العلاقة بين المستفتي والمفتي؛ إذ أصبح السؤال والجواب أسرع، وأصبحت الفتوى قابلة لإعادة النشر خارج سياقها الأصلي. ومن أبرز التحديات الناتجة عن ذلك اقتطاع الجواب من ملابساته، وتعميم فتوى خاصة على عموم الناس، أو تداول أجوبة مجهولة المصدر. لذلك تحتاج المؤسسات الإفتائية إلى سياسات واضحة لتوثيق الفتوى، وبيان مصدرها، وتاريخ صدورها، ومجال تطبيقها، والتمييز بين الحكم العام والجواب المرتبط بخصوصية المستفتي.

ولا يعني ذلك أن الوسائط الرقمية تتعارض مع طبيعة الفتوى، بل يمكن أن تكون وسيلة فعالة لنشرها إذا التزمت بالضوابط العلمية. فالوسيلة الرقمية لا تغير حجية الدليل، وإنما تغير طريقة الوصول إليه وتداوله، وهو ما يجعل المطلوب تطوير الوسيلة مع الحفاظ على المنهج.

المطلب الثالث :الذكاء الاصطناعي بين خدمة الفتوى وحدود الاستعمال

يتيح الذكاء الاصطناعي إمكانات مهمة في البحث الشرعي، من بينها استرجاع النصوص، وتصنيف المسائل، وربط الأقوال بنظائرها، وتحليل مجموعات كبيرة من البيانات. وهذه الوظائف يمكن أن توفر وقتًا للمفتي والباحث، خصوصًا في مرحلة جمع المادة العلمية.

وقد صدر عن مجمع الفقه الإسلامي الدولي في سنة 2025م قرار خاص بالذكاء الاصطناعي يتضمن جملة من الضوابط، من بينها مشروعية الأصل في الإنشاء والاستعمال مع مراعاة القصد المشروع، وتحقيق المصلحة، وحماية المعلومات، والالتزام بالأمانة والتوثيق والشفافية.1

غير أن إمكانات الأداة لا تعني استقلالها بالفتوى؛ لأن الفتوى تتضمن فهمًا للنص، وتكييفًا للواقعة، وتحقيقًا للمناط، وموازنة للمصالح والمفاسد، وتقديرًا للمآلات، إضافة إلى المسؤولية العلمية والأخلاقية عن الجواب. ولهذا فإن الاستخدام الأكثر انضباطًا للذكاء الاصطناعي في الإفتاء هو استخدامه مساعدًا للمفتي في البحث والتحقق والتنظيم، مع بقاء الحكم النهائي منوطًا بأهلية بشرية تتحمل مسؤولية الفتوى.

ويؤكد هذا الاتجاه واقع المؤسسات الإفتائية المعاصرة؛ فقد نشرت دار الإفتاء المصرية في مارس 2026م فتوى بشأن التقارير الطبية الناتجة عن الذكاء الاصطناعي، وميّزت بين الاستفادة منه بوصفه أداة مساعدة تحت إشراف المختص وبين الاعتماد المنفرد عليه.2

ويؤسس هذا التمييز لمبدأ يمكن الإفادة منه في مجال الإفتاء نفسه: كلما كانت التقنية أداة للبحث والمساندة، أمكن إدماجها في العملية العلمية وفق ضوابطها؛ وكلما تحولت إلى مصدر مستقل للحكم دون مراجعة بشرية مؤهلة، ازدادت مخاطر الخطأ في التصور والاستدلال والتنزيل. ولهذا فإن مستقبل الإفتاء الرقمي ينبغي أن يقوم على تكامل الإنسان والتقنية، لا على إحلال أحدهما محل الآخر.

1مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم (3/26) 258 بشأن الذكاء الاصطناعي: أحكامه، وضوابطه، وأخلاقياته، الدورة السادسة والعشرون، الدوحة، 4-8 مايو2025 م، منشور على الموقع الرسمي للمجمع.

2دار الإفتاء المصرية، "حكم الاعتماد على التقارير الطبية الصادرة عن الذكاء الاصطناعي"، فتوى رقم8897، 3 مارس2026م، الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية.

المبحث الرابع :مستقبل الفتوى الشرعية في ضوء مقاصد الشريعة

إن استشراف مستقبل الفتوى لا يعني التنبؤ بأحكام لم تقع، وإنما يعني دراسة الاتجاهات التي يمكن أن تتشكل من خلالها ممارسة الإفتاء في ظل التحولات العلمية والاجتماعية والتقنية. والمستقبل في هذا المجال مرتبط بقدرة المؤسسات العلمية على المحافظة على المرجعية الشرعية مع تطوير أدوات الاجتهاد وآليات التواصل والتوثيق.

المطلب الأول :تجديد منهج الإفتاء

التجديد المنشود في الإفتاء هو تجديد في أدوات الاجتهاد وطرائق تنزيل الأحكام، لا تجديد في أصول التشريع القطعية. ويقتضي ذلك إعادة بناء التكوين العلمي للمفتي بحيث يجمع بين علوم النص، وأصول الفقه، والمقاصد، وفقه الواقع، ومعرفة أولية بالعلوم التي تتصل بالنوازل التي يعالجها .كما يقتضي تدريب المفتي على قراءة البيانات والمعلومات الحديثة، وتمييز الخبرة العلمية من الرأي العام، وإدراك أثر التحولات الاجتماعية في العرف والمآل.

وتزداد أهمية هذا التجديد لأن كثيرًا من الأسئلة المستقبلية لن تكون مجرد أسئلة فقهية تقليدية، بل ستنشأ من تقنيات جديدة وتغيرات في أنماط الاقتصاد والعمل والأسرة والطب والاتصال. ولذلك فإن المفتي الذي يجمع بين الرسوخ الشرعي والوعي الواقعي يكون أقدر على تكييف المستجدات ضمن الأصول، دون أن يقع في أسر الصور التاريخية أو في أسر ضغط الواقع.

المطلب الثاني :بناء منظومة إفتائية مؤسسية ورقمية

يتجه مستقبل الإفتاء إلى مزيد من التنظيم المؤسسي، من خلال قواعد بيانات موثقة، ومنصات رقمية رسمية، ولجان علمية متعددة التخصصات، وآليات لمراجعة الفتاوى قبل نشرها في القضايا العامة. ولا يقصد بهذا التنظيم إلغاء الاختلاف الفقهي، وإنما توفير مرجعية واضحة تُمكّن المستفتي من معرفة مصدر الفتوى وسياقها وحدود تطبيقها.

كما ينبغي أن تتجه المؤسسات الإفتائية إلى بناء مستودعات رقمية تجمع الفتاوى الموثقة وقرارات المجامع الفقهية مع بياناتها الوصفية: تاريخ الصدور، والجهة المصدرة، وموضوع الفتوى، ومجالها، والمرجعيات التي بنيت عليها. ويتيح ذلك للباحث والمفتي استثمار التراكم الفقهي بطريقة أكثر كفاءة، ويقلل من إعادة إنتاج الأجوبة المنفصلة عن سياقها.

المطلب الثالث :الضوابط المقاصدية للفتوى المستقبلية

تحتاج الفتوى المستقبلية إلى إطار مقاصدي واضح يمنع انحراف التجديد في اتجاهين متقابلين: الجمود الذي يعطل قدرة الشريعة على التعامل مع المستجدات، والانفلات الذي يجعل الواقع معيارًا مستقلًا عن النص. ويقوم هذا الإطار على جملة من الضوابط، أبرزها :المحافظة على القطعيات، وتحقيق المناط،

ومراعاة العرف المعتبر، والنظر في المآلات، وتحقيق المصالح ودرء المفاسد، والتمييز بين الحكم العام والفتوى الخاصة، ومراعاة اختلاف الأشخاص والبيئات عندما يكون لذلك أثر شرعي معتبر.

ولذا فإن مستقبل الفتوى لا ينبغي أن يبنى على القطيعة مع التراث، ولا على استنساخ أجوبة الماضي؛ فالماضي يقدم الأصول والقواعد والتجارب، والحاضر يقدم الوقائع المتجددة، والمستقبل يفرض نوازل جديدة تحتاج إلى اجتهاد يستصحب ما سبق ويستجيب لما يستجد. وهذه العلاقة التكاملية بين الأزمنة هي التي تمنح الفتوى قدرتها على الاستمرار.

خاتمة

خلص البحث إلى أن الفتوى الشرعية تمثل مجالًا تطبيقيًا يتصل فيه الحكم الشرعي بالواقع، وأن قوتها العلمية لا تتوقف على سلامة الدليل وحده، بل تتطلب أيضًا صحة تصور الواقعة وتحقيق مناط الحكم ومراعاة المقاصد والمآلات. كما تبين أن الحديث عن تغير الفتوى ينبغي أن يظل محكومًا بالتمييز بين الثابت والمتغير؛ فالثوابت الشرعية لا تتبدل، بينما تتسع دائرة الاجتهاد في التنزيل بحسب تغير الأوصاف والأعراف والظروف والمآلات.

وأظهر البحث كذلك أن التحول الرقمي أعاد تشكيل البيئة الإفتائية، وأن الإفتاء المؤسسي يوفر إطارًا مناسبًا لمعالجة النوازل المركبة، في حين يمكن للتقنيات الحديثة والذكاء الاصطناعي أن تقدم خدمات مهمة للبحث والاسترجاع والتوثيق، بشرط ألا تتحول إلى بديل عن المفتي المؤهل أو إلى مصدر مستقل للحكم دون مراجعة بشرية مسؤولة.

أما على مستوى المستقبل، فإن الرؤية التي يقترحها البحث تقوم على تفعيل مقاصد الشريعة في عملية الإفتاء، وتعزيز الاجتهاد الجماعي، وتطوير تكوين المفتين، وبناء بنية رقمية موثقة، وإقامة علاقة تكاملية بين الخبرة الشرعية والخبرات التخصصية. وبذلك يصبح التجديد وسيلة للمحافظة على فاعلية الفتوى، لا ذريعة لتغيير أصولها.

النتائج

- الفتوى عمل اجتهادي تطبيقي، وليست مجرد نقل لحكم فقهي مجرد عن ملابسات الواقعة
- ثبات الشريعة لا يتعارض مع تغير بعض الفتاوى الاجتهادية؛ لأن محل التغير هو التنزيل المرتبط بالمناط والوصف والعرف والمآل.
- معرفة مقاصد الشريعة شرط مهم في جودة الاجتهاد الإفتائي، لأنها تساعد على ربط الجزئيات بالكليات وترشيد عملية الترجيح.

- تحقيق المناط وفقه الواقع عنصران أساسيان في سلامة الفتوى، ولا يكفي حفظ النصوص من غير تصور دقيق للواقعة.
- الاجتهاد المؤسسي أكثر ملاءمة للنوازل المركبة التي تتداخل فيها المعارف الشرعية والتخصصية.
- التحول الرقمي وسيلة لتطوير الإفتاء ونشره، لكنه لا يغيّر شروط الأهلية العلمية للمفتي.
- يمكن للذكاء الاصطناعي أن يخدم البحث الإفتائي في الاسترجاع والتصنيف والتحليل، مع ضرورة المراجعة البشرية والتوثيق.
- مستقبل الفتوى يرتبط بقدرتها على الجمع بين أصالة المرجعية الشرعية ومرونة التنزيل واستشراف النوازل الجديدة.

التوصيات

- إعادة بناء برامج إعداد المفتين على أساس يجمع بين التأصيل الأصولي، وفقه المقاصد، وتحقيق المناط، وفقه الواقع.
- تعزيز الاجتهاد الجماعي المؤسسي في القضايا العامة والمستجدات ذات الأبعاد المركبة، مع إشراك الخبراء في التخصصات ذات الصلة.
- وضع إطار منهجي للإفتاء الرقمي يحدد ضوابط توثيق الفتوى ونشرها، ويميز بين الفتوى العامة والجواب المرتبط بخصوصية المستفتي.
- توجيه تطبيقات الذكاء الاصطناعي إلى خدمة العملية الإفتائية في البحث والتوثيق والتحليل، مع إبقاء إصدار الفتوى ومسؤوليتها العلمية بيد المفتي المؤهل.
- إحياء البحث المقاصدي التطبيقي في مؤسسات الإفتاء وربطه بالنوازل المعاصرة بدل الاقتصار على المعالجة النظرية للمقاصد.
- إنشاء قواعد بيانات علمية موثقة للفتاوى وقرارات المجامع الفقهية، مع حفظ سياقاتها ومراجعها وتواريخ صدورها.
- العناية بالدراسات الاستشرافية في مجال الإفتاء لرصد التحولات العلمية والاجتماعية والتقنية قبل تحولها إلى نوازل ملحّة.
- تعزيز التعاون بين كليات الشريعة ومراكز البحوث وهيئات الإفتاء لإنتاج دراسات مشتركة تجمع بين التأصيل الشرعي والخبرة التخصصية.

المراجع

- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم ت728هـ. مجموع الفتاوى، جمع وترتيب :عبد الرحمن بن محمد بن قاسم .المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف،1416هـ/1995م.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر ت751هـ. إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان. الدمام: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى،1423 هـ.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله ت463 هـ. جامع بيان العلم وفضله. تحقيق أبي الأشبال الزهيري. الدمام: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى،1414 هـ.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى ت790 هـ. الموافقات .تحقيق أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. دار ابن عفان، الطبعة الأولى،1417ه/-1997م.
- القرافي، أحمد بن إدريس ت684 هـ. أنوار البروق في أنواء الفروق. مطبعة دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى،1347 هـ.
- مجمع الفقه الإسلامي الدولي. قرار رقم (3/26) 258 بشأن الذكاء الاصطناعي: أحكامه، وضوابطه، وأخلاقياته .الدورة السادسة والعشرون، الدوحة،2025م.
- دار الإفتاء المصرية. حكم الاعتماد على التقارير الطبية الصادرة عن الذكاء الاصطناعي، فتوى رقم8897، 3 مارس2026م.

أخلاق المسؤولية: يوناس هانز أنموذجا

صاحب المقال	**حمزة الحمداني**
الصفة	**طالب**
المؤسسة	**المدرسة العليا للأساتذة التابعة لجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس**
البلد	**المغرب**

ملخص:

هذا المقال هو محاولة لمقاربة أخلاق المسؤولية عند يوناس هانس باعتبارها تصور معاصر لما يجب أن تكون عليه الأخلاق الإنسانية لكي نضمن استمرار الحياة البشرية، هذه المسؤولية التي يجب على الإنسان الالتزام بها من أجل حياة مستقبلية زاهرة للأجيال القادمة، في إشارة إلى أن هذه المسؤولية لا تتوجه نحو الجنس البشري وحده، بل تمتد إلى أبعد من ذلك لتشمل البيئة والكائنات الأخرى، التي ليس لها دخل فيما يعانيه العالم بسبب تطور التقنية وما تسببه الحروب المتتالية التي تستنزف ثروات البيئة يوما على يوم، وفي هذا السياق يستحضر هانز يوناس المسؤولية الأبوية النابعة من الفطرة ومن ذلك الحس الشعوري التلقائي نحو الأبناء والشعور بالمسؤولية للاعتناء بهم وضمان استمرار النسل.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية، المستقبل، الأخلاق، الايتيقا.

Abstract

This article attempts to approach the ethics of responsibility as developed by Hans Jonas, considering it a contemporary vision of what human ethics should be in order to ensure the continuity of human life. This responsibility requires individuals to commit to safeguarding a prosperous future for coming generations. It also suggests that such responsibility is not limited to the human species alone, but extends beyond it to include the environment and other living beings, which are not responsible for the crises affecting the world due to technological development and the successive wars that continuously deplete environmental resources. In addressing this issue, the article draws on what Hans Jonas calls "parental responsibility," which stems from an

innate and spontaneous sense of care toward offspring and the duty to ensure the continuation of life.

Keywords: Responsibility – Future –Moral– Ethic

مقدمة:

تطرح مسألة التقنية إشكالا مهما يمكن التعبير عنه بسؤال: إلى أين يسير العالم؟ لأن العيش في عالم تتضارب فيه مخاطر التكنولوجيا يجعل الإنسان لا يجد إجابة عن هذا السؤال، خاصةً الشق المتعلق بما يشهده العالم الآن من انحراف أخلاقي حاد، فمن أمعن النظر قليلا سيكتشف أن الانسان منذ عصر الأنوار لم يعد يهمه شيء سوى فرض الهيمنة وبلوغ الكمال، ولو كان على حساب الآخر والطبيعة متبعا في ذلك الوسائل المشروعة وغير المشروعة، وقد لا يخفى على أصحاب العقول السليمة ما تعانيه البيئة أيضا من هذا التصور المتشدد الذي يأمل في السيطرة على أي شيء ظنا منه أن الطبيعة لم توجد إلا من أجل خدمته، هذا ما جعل الإنسان الصانع يتفوق على الإنسان العاقل، محاولا، بسبب هذا التفوق، القيام بمجموعة من المسائل التي لربما لا يستطيع الإنسان العاقل القيام بها، ليس عجزا، بل احتراما للقانون الأخلاقي الذي يمليه عليه عقله الأخلاقي راغبا في أن لا يكفر بما أملاه عقله على قلبه، فالإنسان الصانع اتبع في صياغة نظامه الأخلاقي قاعدة أحادية الاتجاه جعلت منه ذئبا أمام البيئة، والطبيعة، والوجود البشري برمته، فلا ينظر إلى هذه العناصر إلا من حيث إنه له سلطة عليها وهي عاجزة أمامه. وهذا ما تعالجه البيوتيقا اليوم من محاولات الإنسان المتواصلة في البحث عن الخلد أو مسائل الاستنساخ...الخ. هذه المسائل لا تلحق الضرر بشخص دون غيره، بل هي تكتسح الوجود برمته، لكن هل السيطرة على الطبيعة ضرورية لوجود الإنسان؟ وهل تحقيق الخلد هو مهم بالنسبة لحياة الإنسان؟ وماذا نقول إن كانت هذه الغايات التي يصبو إليها الإنسان ستستنزف الوجود البشري وستنقلنا من الوجود إلى اللاوجود؟

في هذا الصدد تحاول أخلاق المسؤولية أن تظهر وتعبر عن نفسها، وهي التي ستستفيد منها فلسفة البيئة التي ستحاول معالجة هذه المسائل التي سبق وأشرنا إليها من وجهة نظر أخلاقية ملتزمة بما للإنسان من حقوق وما عليه من واجبات تجاه الطبيعة، فتعاد صياغة ما طرحناه في الشق الأول من هذا التقديم؛ وهو السيطرة على الطبيعة، فتناقش هذه المسألة من جهة وجودية يتحمل فيها الإنسان مسؤولية أفعاله في الحاضر والمستقبل، في إشارة إلى أن الإنسان ليس له الحق في الحاق الضرر بالطبيعة وبالجنس البشري، فإذا كان له الحق في إلحاق الضرر بنفسه فليس له الحق في إلحاق الضرر بالآخرين، ونقول إن من هذه الفرضية تنطلق أخلاق المسؤولية التي يدعوا اليها ثلاثة من ماكس فيبر إلى هانز يوناس مرورا ب كارل أوتو آبل، كل من جهته وكل حسب وجهة نظره ، لكن ما يهم في مجال أخلاق البيئة هو رأي يوناس هانس، لأنه حاول انتقاد كل تصور أخلاقي لا يأخذ بالحسبان شرط الوجود واستمرارية الحياة، فكل فيلسوف قبل صياغته لنموذجه الفلسفي وبالخصوص الأخلاقي لا بد له من مسوغات ينطلق منها، وهذا بالضبط ما فعله يوناس هانس الذي بنا تصوره الأخلاقي على تصورات سابقيه نقدا لما لا يوافق رأيه، ومتوافقا مع أي رأي يجد فيه بشارة أمل، فنجده منتقدا لكل رأي يشجع السيطرة على الطبيعة ومتفقا مع الآراء التي دعت إلى ضرورة الالتزام بالواجب والمسؤولية. إلا أن يوناس لم يكتفي بالنقد والتأييد، لذا كان لا بد له من تقديم جديد يستفيد منه الوجود البشري بشكل عام والبيئة بشكل خاص، لذلك لا عجب في أن تسمع بأن يوناس هو أول من حمل على عاتقه مسؤولية حماية الإنسان وبيئته من أجل ضمان مستقبل أفضل للأجيال القادمة، لذلك سميت فلسفته "بإيتيقا المسؤولية" أو أخلاق المستقبل المبنية على الحاضر. ومن هنا نتوصل إلى طرح الإشكال التالي:

ما حقيقة أخلاق المسؤولية عند **يوناس هانس؟**

هذه الإشكال الذي بدوره ستتفرع عنه مجموعة من التساؤلات:

ما الأخلاق؟ وماهي المسؤولية؟ وكيف نظر إلى المسؤولية قبل يوناس هانس؟ وما هي الانتقادات التي وجهها يوناس هانس للنظريات الأخلاقية التي جاء بها الفلاسفة قبله؟ وعلى أي أساس بنى نموذجه الأخلاقي؟ وما أبرز الانتقادات التي وجهت إلى نظرية هانز يوناس في أخلاق المسؤولية؟

1. الأساس الدلالي لمفهومي الأخلاق والمسؤولية

1.1. في دلالة الإيتيقا

إن تعريف الأخلاق والبحث في ماهية هذا المفهوم ليس وليد اللحظة الراهنة بل هو أمر متجدر في الحضارة الإنسانية منذ القدم، أي أن محاولة تعريف الأخلاق والخير والشر هي محاولة لازمت ظهور الإنسان نفسه، لكن التعريف الدقيق لهذا المفهوم قد شهد تغيرات وانتقالات نوعية من مرحلة فلسفية إلى أخرى، من مرحلة اليونان إلى مرحلة ما بعد الحداثة مرورا بالوسيطة والحديثة وفي هذا المقال نحن لا نحاول القبض على ماهية الأخلاق بل فقط نحاول مقاربتها من جوانب عديدة، في حين تبقى مسألة التحديد من وظيفة القارئ إن كان هنالك شيء يدعو إلى ذلك.

الأخلاق:

تعرف الأخلاق في اللغة على أنها جمع خلق، والخُلُق -بضم اللام وسكون القاف- هو الدِّين والطبع والسجية والمروءة، وحقيقته أن صورة الإنسان الباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخَلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها. وقال الرَّاغب "الخَلق والخُلُق في الأصل واحد... لكن خص الخَلق بالهيئات والاشكال والصور المدركة بالبصر، وخص الخُلق بالقوى والسجايا المدركة بالبصير"[1]

تجدر الإشارة إلى أن مفهوم الخُلق كثير ما تم فهمه بطريقة محدودة، فالخُلق يطلق على الصفة الحسنة المتجذرة في النفس وكذلك الصفة السيئة، فنقول فلان عنده خلق السخاء وكذلك نقول فلان مبتلى بخلق البخل. والأخلاق لا نفهم منها إلا الصفات الراسخة أي الملكة فالشخص الذي يمكن القول عنه إنه يمتلك خلق الشجاعة هو الذي تكون متأصلة وراسخة فيه، أي لا يتردد في الإقدام ولا يصعب عليه ذلك.

وقد نجدها تعرف في معناها الاصطلاحي على أنها شكل من أشكال الوعي الإنساني تقوم على ضبط وتنظيم سلوك الإنسان في كل مجالات الحياة الاجتماعية دون استثناء، في المنزل مع الأسرة، في التعامل مع الناس، في العمل، في السياسة، في العلم، وفي الأمكنة العامة. فوضع الدين أساسا لتنظيم حياة الإنسان وعلاقته مع الناس، وعلاقته مع نفسه، ومن جملة هذه العلاقات تتكون الأخلاق والقيم حسب خصوصية كل دولة، فمنذ القدم تسعى كل أمة لأن تكون لها قيم ومبادئ تمتاز بها، وتعمل على استمرارها، وتعديلها بما يوافق المستجدات، ويتم تلقينها وتدريسها وتكليفها، وينبغي عرفيًا وقانونيًا عدم تجاوزها أو اختراقها.

و"الأخلاق ethique هي دراسة وتقييم السلوك الإنساني على ضوء القواعد الأخلاقية التي تضع معايير للسلوك، يضعها الإنسان لنفسه أو يعتبرها التزامات وواجبات تتم بداخلها أعماله أوهي محاولة لإزالة البعد المعنوي لعلم الأخلاق. وجعله عنصرا مكيفا، أي أن الأخلاق هي محاولة للتطبيق العلمي والواقعي للمعاني

[1]: السقاف، بن عبد القادر علوي ، موسوعة الأخلاق، الدار السنية، 1443هـ، ص14

التي يديرها علم الأخلاق بصفة نظرية ومجردة. وكلمة أخلاق Ethique مستخلصة من الجذر اليوناني Ethos، والتي تعني خُلُق، وتكون الأخلاق Ethique طقما من المعتقدات أو المثاليات الموجهة، والتي تتخلل الفرد أو مجموعة من الناس في المجتمع، وباللغة الأجنبية يختلف لفظ Ethique عن لفظ Déontologie، حيث تم اشتقاق هذا الأخير من الجذر اليوناني Deontos الذي يعني يجب فعل، وLogos والتي تعني العلم، وتعني اللفظتين معا العلم الذي يدرس الواجبات، كما تعرف Déontologie أنها مرادف للأخلاق المهنية لمهنة ما"[1].

1.2 في معنى المسؤولية

"المسؤولية الأخلاقية(Responsabilité morale) هي المسؤولية الناشئة عن الزامية القانون الأخلاقي، وعن كون الفاعل ذا إرادة حرة؛ ومعنى ذلك أن الفاعل الذي تكون أفعاله ضرورية، أي ناشئة عن أسباب طبيعية، أو مسيرة بإرادة غيره، لا يعد مسؤولاً من الناحية الأخلاقية.

المسؤولية درجات متفاوتة، أعلاها مسؤولية الفاعل الواعي الذي تصدر الأفعال عن إرادته بحرية تامة، وأدناها مسؤولية الفاعل الذي يسيطر الهوى على قلبه، ويعمي بصيرته، ويغنيه عن رؤية الحق"[2].

2. الأساس الفلسفي لأخلاق المسؤولية.

مما لا شك فيه أن لكل مفهوم فلسفي خصوصياته التي يمتاز بها في زمن وسياق معين، وكما هو معروف فالمفاهيم الفلسفية عامة ما يميزها عن باقي المفاهيم الغير فلسفية هو ديناميتها، وتغير معناها حسب السياق الذي جاءت فيه، لكن على الرغم من هذا التغير إلا أنها تحافظ على خصوصياتها العامة، وفي عديد من المرات تجد نفسك عاجزا لا حول لك أمام فهم بعض المصطلحات إلا بالرجوع إلى جذورها الفكرية، فعلى الرغم من تغيرها كما سلف الذكر إلا أنها تبقى محافظة على طابعها وحمولتها الفلسفية، ولكي ندخل في صلب الموضوع ولا نطيل الحديث في الهوامش فالغاية من هذا البحث هو التعرف على جذور **أخلاق المسؤولية**، هذا المفهوم الذي ارتبط ارتباطا وثيقا بمبحث الأكسيولوجيا وخاصتا مع الهرم الفكري **أفلاطون.**[3]

ففي مسار التعرف على نظريته في الأخلاق والفضيلة والقيم بشكل عام نجده يربطها كثيرا بالمثل العليا والنفس، فقد أورد الحديث عن القيم في عديد من المحاورات، لكن المحاورة الأكثر نضجا خاصة ضمن محاورات الشباب والتي ناقش فيها مسألة الفضيلة هي محاورة **مينون**،[4]

ومحاورة **الجمهورية** التي خصص الجزء الأول منها تقريبا للحديث عن العدالة والفضيلة.

إذن فما علاقة النفس بالفضيلة وبأخلاق المسؤولية؟

---

[1]: مصطفى حسيبة، المعجم الفلسفي، دار أسامة للنشر والتوزيع، ص: 40،41

[2]: صليبا جميل، المعجم الفلسفي، مرجع سابق، ص:370

[3]: أفلاطون هو فيلسوف يوناني {828-347 ق.م} من بين التلامذه الثلاثة لسقراط، ويعتبر هو المصدر الموثوق لكل باحث في سيرة وأفكار سقراط، فحسب **ألكسندر كويري** فمحاورات الشباب كانت الشخصية الرئيسية فيها هي سقراط. {جمال هاشم، قاموس الفلاسفة، دار الخطابي، ص25

[4]:مينون: هي محاورة سقراطية ألفها أفلاطون في مرحلة شبابه ولذلك نطلق عليها اسم سقراطية، وهي من بين المحاورات التي يحمل عنوانها اسم المجادل والمحاور الأول لسقراط فيها ضمن المتن، ويدور موضوعها الرئيسي حول الفضيلة.

حديث أفلاطون عن العدالة مرتبط ارتباطا وثيقا بتقسيم فئات المجتمع التي بدورها تقابلها فئات في النفس البشرية، فلقد قسم النفس البشرية إلى ثلاث {عاقلة وغضبية وشهوانية}[1] أما الأولى فهي ملكة الحكام، والغضبية هي للجنود، والثالثة هي للتجار والحرفيين، وتحقق كل طبقة فضيلتها عندما تقوم هذه الطبقات بدورها ومسؤوليتها على أكمل وجه، وبشكل تحقق به الخير الأسمى للمدينة وهو العدالة، أي أن العدالة لا تتحقق إلا عندما تقوم بمسؤوليتها ودورها الذي وكلته اليها الطبية في أول الأمر. وهنا نجد للمسؤولية مكانا كبيرا في فلسفة أفلاطون وفي نظريته عن العدالة وتحقيق الفضيلة، فكل مكون داخل الدولة له ملكة في نفسه وهو مسؤول عليها وعلى تصريفها بشكل يحقق الخير الأسمى للمدينة، فلا نقول عن الجندي أنه فاضل إلا عندما يستطيع تصريف قوة نفسه {الغضبية} بشكل يسعى من خلاله إلى تحقيق الخير الأسمى وتحقيق الأمن داخل المدينة. وقد نجد لهذا المفهوم {المسؤولية} حضورا قويا في فلسفة **ارسطوطاليس**[2] لكن في هذه الورقة البحثية ليس المهم هو عرض المذاهب بقدر ما يهمنا فتح مجال للتفكير في جذور أخلاق المسؤولية لفهم سياقها الفكري.

3. أخلاق المسؤولية {يوناس هانس}

1.3 نقد الأخلاق التقليدية

على ضوء ما سلف فقد نعترف بأن التفكير في الأخلاق ليس وليد اللحظة الراهنة بقدر ما هو تفكير متجدر في الحضارة الإنسانية منذ القدم، لكن تاريخ الفلسفة قد يتجه البعض إلى تعريفه على أنه تاريخ ردود ودحض وتفنيد، فالنموذج الذي وضعه يوناس هانس لم يقدمه من فراغ بل قدمه كرد فعل على تصورات سابقة شتى ولكن السؤال الذي يطرح نفسه في هذا السياق هو ما النقص الذي لاحظه يوناس في التصورات التقليدية السابقة؟ وهل وقوفه عليهم كان من وجه النقض والدحض أم التراكم والإضافة؟ وإن كان منتقدا لهم فمن أي جانب؟

إن الغاية من النقد غالبا ما تكون من أجل التمهيد لفكرة ما، فأغلب الفلاسفة الذين سلكوا هذا الاتجاه {النقد} كانت رغبتهم في الوقوف على خطأ السلف وفي بعض الأحيان من أجل التوفيق بين الأصالة والمعاصرة، لكن يوناس هانز لم يمثل بالنسبة إليه الفلاسفة سوى منعطف يمر به إلى تقديم نموذجه الأخلاقي والذي صاغه في كتابة **{مبادئ المسؤولية}**[3]، فتجده لا يتوافق ودعوة فلاسفة العصر الحديث الذين لا يترددون

---

[1] : تقسيم النفس الذي قدمه أفلاطون على لسان سقراط في محاورة الجمهورية.

[2]: أرسطو {384-322ق.م} هو فيلسوف يوناني تتلمذ على يد أفلاطون في الأكاديمية لمدة عشرين سنة، كان أفلاطون يلقبه بالعقل لشدة ذكائه، لكن بعد وفاة أفلاطون غادر أثينا، ثم عاد اليها فأنشأ مدرسته الشهيرة اللوقيوم، ترك مجموعة من المؤلفات {المقولات/الطبيعة/ ما بعد الطبيعة...}. من قاموس الفلاسفة لجمال هاشم، ص28

[3]: كتاب يوناس هانس الذي صاغ فيه تصوره الأخلاقي، لم يترجم هذا الكتاب للعربية لكن توجد له مجموعة من الترجمات للغات الأجنبية.

في دعوة الإنسان إلى السيطرة على الطبيعة كما عبر عنه **ديكارت**[1] من خلال قوله: **"وبذلك نجعل أنفسنا سادة ومسخرين للطبيعة"**[2]، وكل مهتم بفلسفة الحداثة يعلم يقينا بأن فلاسفة هذا العصر كلهم تقريبا تبنوا هذا التصور؛ أي السيطرة على الطبيعة بدون التفكير في عواقبها، هذا ما يبرر سيادة أو تفوق الإنسان الصانع على الإنسان العاقل الأخلاقي المراعي للحقوق والواجبات، وهذا التفوق نتجت عنه الأزمة الإيكولوجية التي لم تأتي إلا بسبب التحول المريع الذي حصل بين الإنسان والطبيعة.

هذا ما يجعل يوناس هانس لا يتردد في تقديم سؤاله الذي بنى عليه تصوره الأخلاقي وهو: هل نحن فعلا نحتاج إلى السيطرة على الطبيعة؟ أم التعايش معها وترشيد استعمالها من أجل الحفاظ عليها للخلف؟ ويشمل انتقاده لإيتيقا الحداثة أيضا من جهة أنها تفكير في الحاضر والماضي فقط **"فسماها بأخلاق الماضي"**[3]. مشددا على أن المتبني لأخلاق الماضي لا يفكر إلا في المنفعة اللحظية لا غير، ولكن الأمر لا يستقيم على هذا الحال، مما دفعه إلى تصنيف تاريخ إيتيقا الماضي إلى صنفين:

***إيتيقا موجهة نحو الموضوع أو إيتيقا محبة الخير الأسمى**[4]، هنا نجده يجمع بين تيارات فلسفية مختلفة باختلاف المذاهب والتصورات، كأفلاطون، اسبينوزا، كيركجارد، والأديان {اليهودية والمسيحية}، هذه التصورات الأخلاقية التي يتعلق فيها الفعل البشري بموضوعه الأسمى باعتباره غاية له ويمثل له الحد والأفق، لكن المشكل في هذا النوع هو أن الهدف لا تجده يخدم سوى السعادة الحاضرة أو الخير الآني وينحصر عند حدوده.

***** الإيتيقا الذاتية أو إيتيقا الفعل من أجل الفعل**[5]، فتتجه نحو الذاتية فلا تنشغل بموضوع الفعل، بل بكيف الفعل، كنيتشه وسارتر وهايدجر.

إن وجهة النظر التي عبر عنها هانس تجاه الإيتيقا الكلاسيكية كما شئنا أن نسميها، لم تشمل جميع الفلاسفة بطبيعة الحال، وهنا تجدر بنا الإشارة إلى أن هذا الفيلسوف حاول أن يصهر إيتيقاه في قالب كانطي محض مبني على الإلزام والأمر القطعي ولو من ناحية المنهج فقط، لكن يحتم علينا المفهوم وطبيعة الموضوع أن نمر على ماكس فيبر[6] أولا قبل إلقاء النظرة على كانط وعلى التداخل الذي بينه وبين يوناس هانس، فيقف يوناس أمام فيبر وقفة نقدية توافقية، هي توافقية من حيث المفهوم على اعتبار أن مفهوم إيتيقا

---

[1]: ديكارت {1596-1650} هو فيلسوف فرنسي ولد بمقاطعة تورين، وتعلم بكلية لافليش اليسوعية، كان شديد الاعجاب بالرياضيات وتمنى لو يتوصل الى دراسة القضايا الطبيعية بطريقة رياضية، انتقل الى هولندا سنة 1919، ومنذ ذلك الحين توجه إلى التأليف فألف مجموعة من الكتب "قواعد لهداية العقل" "مقال عن المنهج" وقبلهم "رسالة في العالم" والتي لم ينشرها. قاموس الفلاسفة، جمال هاشم، ص60

[2]:ديكارت رينيه، مقال عن المنهج، ترجمة محمود محمد الخضيري، أقلام عربية للنشر والتوزيع، ص 124.

[3]: أم الزين بنشيخة المسكيني، كانط والحداثة الدينية، مؤسس هنداوي للنشر، ص 102

[4]:المرجع نفسه، ص 102

[5]: المرجع نفسه، ص 103

[6] : Max Weberهو عالم اجتماع وفيلسوف ألماني يُعدّ من أبرز مؤسسي علم الاجتماع الحديث، إلى جانب Karl وÉmile Durkheim Marx.، وُلد سنة 1864 وتوفي سنة 1920، وقد اهتم بدراسة المجتمع من زاوية فهم المعاني التي يعطيها الأفراد لأفعالهم، وليس فقط دراسة الظواهر بشكل خارجي.

المسؤولية يعود إلى فيبر الذي أورده في كتابه العالم والسياسي فيقسم فيها إيتيقا إلى: إيتيقا المسؤولية وإيتيقا الإقناع.

هذا التصنيف الذي وضعه ماكس فيبر هو الذي أثار هانز محاولا الوقف عنه ففيبر يرى على أنه إما نفعل وفق اقتناع بمبادئ أفعالنا دون احتساب للنتائج، مثل رجل الدين والسياسي المعارض أو النقابي المحتج... أو نفعل إثر تحسب دقيق لنتائج أفعالنا وتنبأ بتأثيراتها البعيدة على الإنسان بعامة، هنا تقوم تطرح إشكالية متعصب لدين أو متحيز لمذهب سياسي، هذا يريده ماكس فيبر أن يكون مسؤولا عن أفعاله محتسبا لنتائجها الخطيرة والبعيدة.

وبالعودة إلى ما سلف ذكره على أن يوناس قد صهر إيتيقاه في قالب كانطي، لكن هذا لا يعني أنه سلم من موجة انتقاده، نعم هو قد سلك طريقه في مسألة الأمر القطعي، فالأمر الكانطي هو **"أن تعمل بحسب ما يتفق مع القاعدة التي تمكنك من أن تريد لها في الوقت نفسه أن تصبح قانونا كونيا"**[15]، ولكن الأمر الأنطولوجي الهانسي هو أن تعمل بالطريقة التي تكون فيها نتائج عملك تتلاءم واستمرارية حياة بشرية أصيلة على الأرض، فمنه يلاحظ القارئ أن إيتيقا كانط شبيهة لإيتيقا يوناس لكن كما أشرنا هو لم يخرج من قاعدة النقد فقد وقف على ما أورده **كانط**[1] في كتابه أسس ميتافيزيقا الأخلاق بشكل دقيق فقد عاب على كانط أنه بقي تحت تأثير سحر معقولية عصر الأنوار القائمة على وهم التقدم، فصاغ أخلاق بمبادئ خالية من الأنطولوجيا والواجب الوجودي مما دفع يوناس إلى أن يوجه له انتقادات وجيهة أولها أن الأمر القطعي الكانطي قائم على اعتبار منطقي أكثر من قيامه على شروط أخلاقية، فنجد أن أوامر او اعتبارات مثل {افعل، يجب، يمكن...}[2] لا تطلب سوى التوافق بين ما يمليه العقل العملي وقاعدة الفعل التي تنبع من تشريع كوني قبلي لا تاريخي أو لنقل عنه ترسندنتالي، وثانيا أن التصور الكانطي للأخلاق لا يضع في حسبانه البتة إمكانية أن يكف النوع البشري عن الوجود وأن يتحول إلى عدم بسبب التركيز على فردانية الإنسان والذات الإنسانية وبحثها المتواصل عن القداسة تجاه العالم، ومسألة أخرى وهي أن الأمر الكانطي يبقى محدودا، لأنه يتوجه صوب الفرد ولا يدخل في اعتباراته النتائج البعيدة والمستقبلية للفعل الأخلاقي، ولكن إلى حد هذه العيوب يمكن اعتبارها أنها تغتفر ويمكن تجاهلها إلا أنها هنالك بعض العيوب من كانط التي لا تغتفر على حد تعبير يوناس، وهي:

{1} "صورية القانون الأخلاقي وخلوه من أية دلالة انطولوجية".[3]

{2} "اعتبار الطبيعة محايدة من وجهة نظر إيتيقية".[4]

---

[1] : كانط {1724-1804} هو فيلسوف ألماني يعد من أهم فلاسفة العصر الحديث نظرا لما قام به من طفرة في تاريخ الفلسفة بجمعه بين آراء المذهب العقلاني والمذهب التجريبي عرف بتأليفه للثلاثية النقدية {نقد العقل الخالص/ نقد العقل العملي/ نقد ملكة الحكم}

[2]: روس جاكلين، الفكر الأخلاقي المعاصر، ترجمة عادل العوا، عويدات للنشر والطباعة، ص84

[3]: المسكيني أم الزين بنشيخة ، كانط والحداثة الدينية، مرجع سابق، ص 105

[4]: المرجع نفسه، ص106

{3} "فصل كانط الواضح بين الواجب والوجود".[1]

لا يمكن أن تكون وقفة يوناس على إيتيقا الفلاسفة السابقين عليه صدفة، لأن النقد كما سبق وأشرنا لا يكون إلا من أجل التعديل أو الدحض والتفنيد أو هما معا، ولكن مربط الفرس هو أن الفيلسوف يلجأ إليه من أجل التمهيد لفكرة ما أقوى مما سبق، وهذا بالذات ما قام به يوناس من خلال حواره السري المبكر الذي كان بينه وبين كانط من خلال اطلاعه على كتاب أسس ميتافيزيقا الأخلاق، فنجد يوناس يشير إلى أن هذا الكتاب قد استفاد منه على اعتباره أنه أول منتوج معرفي يستهويه إلى تتبع مسار الاخلاق او الإيتيقا فقد استفاد منه مسألتين مهمتين:

{1} "إمكانية التعويل على الأخلاق في توجيه ناجع للفعل البشري".[2]

{2} "ضرورة تأسيس الاخلاق على مبدأ ملزم كوني سماه كانط بالأمر القطعي للواجب وسماه يوناس بالأمر الأنطولوجي لأخلاق المسؤولية".[3]

هذه المسؤولية جعلها يوناس حكرا على مسؤولية الإنسان تجاه المستقبل، وكما سبق وذكرنا فيوناس قد صهر إيتيقاه في قلب كانطي إلزامي على الرغم من أنها اتخذت مجرى ومنحى مغاير لما ذهب على منواله كانط، إلا أن الاشكال المؤطر لهما معا ولكل الفلاسفة السابقين هو كيف نأسس نظاما أخلاقيا كونيا في ظل ما يعرفه العالم من تغير مستمر؟

2.3 أخلاق المسؤولية "أخلاق المستقبل"

لقد أشرنا قبل إلى أن يوناس هانس قد استفزته الإيتيقا التقليدية، حيث إنها لم تستطع ولا واحدة منها أن تأخذ بعين الاعتبار الشرط الكلي للحياة الإنسانية وللمستقبل البعيد ووجود النوع البشري، فكل النظريات الأخلاقية السابقة عليه لم تضع صوب أعينها خطر التقنية التي يلاحق العالم والحياة البشرية فالإنسان أبدع التقنية لكنها تجاوزته نحو أفق غير محدود، وقد نجد في كتاب هانس دعوى مباشرة إلى ضرورة تأسيس الأخلاق كقسم من الأنطولوجيا لا منفصلة عنها، هذه الإيتيقا التي ستكون بريئة من سقم الماضي لكنها منفتحة وبشكل كبير على ما ينتظره المستقبل من حياة مزهرة، وقد يتضح جليا لقارئ لهذا المقال أننا كررنا مفهوم المسؤولية في عديد من المحطات لكننا لم نسهب فيها الحديث بشكل كبير، لكن في هذا المبحث لا بد وأن نفصل الحديث فيها جيدا لكي نفهم الأمور كما يجب.

فمن الضروري الإشارة إلى أن إيتيقا المسؤولية قد بناها يوناس على شقين لا ثالث لهما:

---

[1]:المرجع نفسه، ص106

[2]:المسكيني أم الزين بنشيخة، كانط والحداثة الدينية، مرجع سابق، 105

[3]: المرجع نفسه، ص105

مسؤولية السياسي على الرعية {مسؤولية تعاقدية}: هذا السياسي الذي نصب نفسه بإرادته الحرة فلا يبقى أمامه إلا الالتزام بالمسؤولية التي وكلت له، في حين أن وضعنا لسطر تحت مفهوم الالتزام ليس صدفة وانما العكس من ذلك فهو عمل مقصود رغبتا منا في الرجوع والتذكير بما سبق وأشرنا اليه على أن يوناس بنى هذا النموذج عل أساس الواجب والالزام والالتزام. لكن ما علاقة المسؤولية بالسياسة؟

إن الدافع الأساسي وراء استحضار مسألة السياسة من لدن يوناس هانس هو رغبته الجامحة في أن يعيد السياسة والأخلاق شيء واحد بعد الطلاق البائن الذي عرفه هاذين المجالين خلال العصر الحديث بالتحديد، فمنذ أن أصبحت السياسة منفصلة عن الأخلاق، والأخلاق منفصلة عن السياسة ارتكبت الجرائم في كلا المجالين.

أما الشق الثاني فهو مسؤولية الأب تجاه أبناءه {مسؤولية طبيعية}: هذه المسؤولية الطبيعية الوجودية وهي مسألة الانجاب التي لا تقوم على أي موافقة من الأبناء بتاتا، أتى على الوجود بالطبيعة وليس عن حرية اختيار، لذلك يبقى المسؤول الأول عن كينونته وحياته هو والده، هذا من جهة ومن جهة أخرى أن هذا الوالد لا ينتظر رد الجميل من هؤلاء الأبناء، حتى وان انتظر هذا الجميل فهو جميل غير مشروط، هذا الشق الأخير هو ما يؤكد كل ما قلناه سابقا فهذه الإيتيقا هي إيتيقا تجاه من لم يولد بعد فهي تقع على عاتق من يعيشون الحاضر لكن تجاه من هم قادمون في المستقبل وهو ما يمكن أن نعبر عليه بوضوح من خلال؛ **"تصرف كما تشاء له أن يكون ملائم مع استمرارية حياة بشرية اصيلة على الأرض"**، لأن الأنا التي تعيش الحاضر لها حق في الحاق الضرر بنفسها لكن ليس لها الحق في أن تلحق الضرر بالآخرين.

إن يوناس من خلال اخلاق المسؤولية يريد أن يعطي لهذه الإيتيقا أن تستقي نموذجها من المسؤولية بين الأب والأبناء والتي وهبتها الطبيعة للبشرية جمعاء، ويرى على أن هذا هو السبيل الذي يمكن أن يجعل منها نموذجا كونيا تتبعه الإنسانية جمعاء، مع أخذ بعين الاعتبار أن هنالك أناس في المستقبل بوجود لم يطلبوه لكن بمجرد ما أن يتحقق سيصبح لهم الحق في إدانتنا نحن أسلافهم الذين نعيش الحاضر ونحدد ما سيكون عليه المستقبل، وإدانتهم لنا هي بالأساس لأننا تركنا لهم شرورا بسبب أفعالنا المهملة التي كان يمكن تفاديها لو تمت عقلنة العقل الصانع من خلال عقل أخلاقي مرشد، فلو تحقق هذا الشرط لتركنا لهم ثروات بدل شرور ممتدة، منه تتبادر إلى الذهن إشكالية من يحمل عاتق المسؤولية على كتفه؟ هل هو فرد أو جماعة؟ فيجيب يوناس أن المسؤولية لكي تصبح كونية مطلقة فهي تبدأ فردية على عاتقي وعاتقك كذوات لكن لا تستمر كذلك فسرعان ما تتحول إلى مسؤولية جماعية أي تتحول إلى مسألة أمرعام أي إلى الشأن الجماعي فتنطلق من عندي ومن عندك فردية لكي يتم تعميمها في مسؤولية جماعية، لكن هذه المسألة لا تنال بالتمني بل بالواجب الوجودي الذي ألتزم به أنا وأنت، ويوثقه الفيلسوف الأخلاقي. لكن يبقى السؤال هو ما وظيفة الفيلسوف تجاه البشرية في هذا الأمر؟

من أجل الإجابة على السؤال سالف الذكر لا بد من الإشارة إلى قولة نقلت عن المفكر محمد عابد الجابري في هذا الصدد فيقول **" اعتقد انه ليس ثمة حاجة الى التأكيد على ان مسؤولية المثقفين في البلدان**

المتخلفة، لا يمكن تحديدها وإبراز معالمها الا على ضوء معطيات الواقع الذي تعيشه هذه البلدان"[1]، في إشارة من محمد عابد الجابري إلى أن هذا المثقف قد ذاق شيئا من الفلسفة وأصبح راغبا في الإصلاح لكن الأمر قد يصعب إذ لم ينطلق من الواقع، هذا ما نجد له حضورا قويا عند يوناس الذي يرغب في أن تكون مسؤولية فيلسوف الأخلاق والفلاسفة بصفة عامة مسؤولية واسعة النطاق لكن تنطلق من الواقع، مؤكدا على أن فيلسوف الأخلاق يجب أن يراعي خوفنا قبل مراعاة رغبتنا فرغبة الانسان في التقدم أصبحت تشكل خطرا وتهديدا لنا وبذلك أصبحنا نخاف ونهاب التقدم لما قد يخلفه، فإذا كانت طبقة من المجتمع تدرك خطورة التقنية فهذا لا يدل على أن الكل يدرك فالحيوان لا يدرك الخطورة والانسان الغير مثقف لا يدرك لذلك تبقى مسؤولية فيلسوف الأخلاق هي حماية هذه الطبقة والطبقة التي لم تأتي بعد. لكن إذا ركزنا على ما هو قادم في المستقبل فما حال الحاضر؟ ألا يريد منه يوناس أن يكون مثاليا؟

إن النظرة الشمولية التي يمتلكها يوناس عن العالم، هي نظرة واقعية تضرب بعرض الحائط المثل الأعلى البيكوني وطوباوية كارل ماركس وارنست بلوخ صاحب كتاب "الأمل"، أي أن أخلاق يوناس هانس تبرء نفسها من عار البحث عن مجتمع طوباوي مثالي بدون نقص أو ذلك الانسان المثالي، فعند التأمل في الانسان الأعلى تجد بيكون يدعوه إلى غزو الطبيعة شأنه شأن مجموعة من فلاسفة الحداثة، وعلى ان هذا الانسان له استطاعة تامة لكن هذه الاستطاعة ألن تتحول إلى تهديد مع مرور الوقت؟ إذا نجد أن السيطرة تصبح استطاعة وهذه الاستطاعة بدورها تحتاج إلى استطاعة أي {استطاعة الاستطاعة}[2]، حتى عند الحديث عن المثل الأعلى الماركسي فهو يستقي مبادئه من المثل الأعلى البيكوني، بيد أن ماركس لا يتوانا في دعوة الانسان إلى الممارسة الثورية وتأهيل الأشياء، فنجد ماركس يقسم بين الانسان قبل ثوري وانسان الأزمنة القادمة الانسان الكامل أو الانسان الأعلى، ومنه يعبر هانس عن رأيه بأن الانسان الصحيح هو موجود بالفعل بطوله وعرضه وارتفاعه لكن لا يجب أن نستأصله من الواقع لكن في نفس الوقت "يا له من خيال أحمق ذاك الحلم بالإنسان التام"[3].

بالإضافة إلى كل هذا يبعد يوناس مبدأ الأمل الذي تبناه بلوخ، والذي أراد من خلاله الحفاض على البعد الطوباوي الماركسي، فالأمل في بلوخ إنسان أعلى يجعل منه مركزا للكون وهنا يحق لنا بل يجب علينا أن نرد على بلوخ أمله في بلوغ انسان أعلى لأن هذا الامل سيطرح الانسانية في خطر إن لم نقل اخطار، فوجب الحذر من هذا النسان الطوباوي.

ومنه نستطيع القول، إن يوناس هانس بنى نموذجه الأخلاقي بعيدا عن كل طوباوية مثالية، وانطلق من تأسيسات جديدة أي من مبدأ واحد وهو مبدأ المسؤولية، رغبتا منه في أن يستطيع هذا النموذج الأخلاقي

---

[1]: عابد الجابري محمد، من أجل رؤية تقدمية لبعض مشاكلنا الفكرية والتربوية، الطبعة الثالثة 1982، Les editions maghrebines 1977، ص 19

[2] : روس جاكلين، الفكر الأخلاقي المعاصر، مرجع سابق، ص 85

[3]:المرجع نفسه، ص85

أن يواكب سرعة الضوء التي تسير بها التقنية، وأيضا في أن يستجيب هذا النموذج لمشكلات عصرنا الحالي والتي تسببنا فيها بأيدينا عند محاولتنا السيطرة على العالم واتباعنا وهم استطاعة بلوغ الكمال.

3.3 حدود نظرية يوناس هانس الأخلاقية

لا أحد ينكر الفضل الكثير الذي يرجع لما قدمه يوناس هانس للفلسفة خاصة فيما يتعلق بالبيئة، فيحسب له أنه وسع نطاق الأخلاق ليشمل مستقبل الحياة البشرية والبيئة والكائنات الحية على وجه العموم بعدما كانت حكرا على جنس واحد دون غيره، كما أنه نبه إلى خطورة التقدم التقني والتكنولوجي الغير مراقب باعتباره مهددا حقيقي للحياة البشرية وللوجود برمته. لكن كما نقول دوما فلا وجود لنظرية تخلو من الثغرات وإلا ما سميت نظرية، وكذلك يوناس قد أغفل جوانب عديدة والتي لا يمكن لقارء يوناس هانس أن يغفل عنها، فجل الانتقادات التي توجهت إلى يوناس يمكن أن نجملها في هذه الانتقادات التالية:

أولا: قيام هذا التصور على مبدأ الخوف كدافع أخلاقي أي الخوف مما هو قادم، والخوف على ما سيكون عليه المستقبل والذي سيكون له انعكاسا سلبيا على من يعيشون الحاضر، فتزرع فيهم نظرة تشاؤمية تجاه التقدم العلمي بدل دعمه وتشجيعه.

ثانيا: تقيد حرية الانسان من حيث إنه ينصب تفكيره في المستقبل فيمثل له اكراها يحد من حريته اليومية في التعامل، فكل فعل يريد أن يقوم به سيفكر في تأثيره على المستقبل والذي يمكن ان يكون لا يعني للمستقبل شيء.

ثالثا: صعوبة التنبؤ بالمستقبل، لأن هذه الأخلاق كما شاء لنفسه أن يسميها هي أخلاق المستقبل لكن السؤال الذي يطرح نفسه، هو عن أي مستقبل نتحدث؟ وهل سيكون هنالك مستقبل في الأساس؟ هذه كلها أسئلة نطرحها مادام لا حرج في تقديم السؤال، لأن المصطدم بأخلاق المسؤولية ليوناس سيحسبها أخلاق موجهة نحو العدم فقط نحو اللاوجود.

رابعا: غياب المعيار الأخلاقي الدقيق الذي سيحدد الفعل الأخلاقي وسيميزه عن غيره من الأفعال، نعم سنقوم بفعل ما بالنظر إلى نتائجه المستقبلية لكن ما المعيار الذي سنحدد به الفعل المسؤول وغير المسؤول.

خامسا: اهمال يوناس هانس للبعد الأخلاقي القيمي القريب، فالتركيز في هذا النموذج على المستقبل سيكون على حساب المشاكل التي تقع في الحاضر، فإذا ركزنا عن المستقبل فمن الذي سيفكر في مشاكل الحاضر.

خـاتـمـة

صفوة القول، يمكن أن نستنتج من خلال دراستنا لأخلاق المسؤولية التي صاغها يوناس هانس أن فلسفته قد وجهها إلى الانسانية جمعاء أي أنها لم تقتصر على مجتمع دون غيره، بل إن ما دفع يوناس إلى البحث في هذا المجال هو ثقته الكبيرة في أن الأخلاق يمكن ان تصبح كونية وتحافظ على الحياة البشرية السوية، وهذه نقطة تحسب له لأنه أعاد النظر في التقنية وعرفها على أنها لا تمتلك روحا لذلك هي تدفع بالإنسان إلى الهلاك لذلك لا تكترث هي إلى النتائج، والشيء الآخر الذي لا يمكن المرور عليه والذي يضفي على هذا النموذج صفة الفكر الكوني النموذجي هو أنه استطاع أن يعيد للكائنات التي ليست من جنس البشر سواء حيوانات كانت أو مكونات البيئة، بعد الاستبعاد والاستعباد الذي شهدته بعد ما يسمى بعصر الأنوار فاتباعا لنهج يوناس هانس يجب وضع كلمة عصر الأنوار بين قوسين {...} فيما إذ كنا سنسميه عصر الانوار أو عصر الظلمات والسيطرة المفرطة، فالتقنية التي اكتشفها الانسان واكتشف من خلاله قدراته الغير محدودة قد سارت عكس مجراها، فبدل أن يتعاون مع الطبيعة من أجل السيطرة على التقنية والتطور التكنولوجي، سيطرت هي عليه هو والطبيعة، لهذا كان يوناس من خلال صياغته لهذه الأخلاق هو اول

من تنبه لما يعيشه العالم عامة والمجتمع الغربي خاصة من الاغتراب والضياع في زمن التقنية، حتى وأن التنافس الذي يشهده العالم الآن هو صراح حول من يمتلك وسائل تقنية افضل من الآخر، والذي يمتلك الأقوى فسيكون هو الأقوى وهو الذي سيحكم فاختلت موازين القوى، لم تعد تقاس لا بالعلم ولا بالذهب ولا الفضة، بل بمن يمتلك آخر صيحة في الأسلحة والطائرات الفتاكة... أليس اغتراب هذا؟ أي اغتراب أكثر من هذا الذي يعيشه الانسان المعاصر؟، فهو يدرك انه يلوث الطبيعة ويستنفذ مواردها ويعمل على تغيير ماهيته بالتلاعب الجيني والاستنساخ ويشارك بيده في قتل نفسه وانهاء حياته، ولكنه مصر على أن يواصل أفعاله بالشكل ذاته وأن لا يتراجع عنها رغم علمه بخطورتها، فأي اغتراب اكثر من هذا، فالاغتراب ليس هو أن تبتعد عن أهلك وبلدك، الاغتراب الحقيقي هو أن تتجرد من انسانيتك كإنسان، فبحسب يوناس هانس فالإنسان لم تعد صفته الخاصة به هي الانسانية لأنه غاب عنه النشاط الانسان فتم استبداله بالآلات والروبوتات، فحتى الانسان الذي هو من لحم ودم لم يصبح سوى آلة حاملة لأخلاق يغلب عليها طابع الأنانية والطغيان والمصلحة دون الاهتمام بمشاعر لآخر أو التفكير فيه وله، لذلك كان لا بد من إعادة السؤال الايتيقي إلى الواجهة وذلك بتشخيص الوضع الراهن الذي تمر منه الانسانية سواء من زاوية بيئية او إيكولوجية، فإلى أي حد استطاعت إيتيقا المسؤولية تجاوز ما تركته النظريات السابقة عليها من فراغات؟ وما السبيل الآن امام حل المشاكل التي يشهدها العالم من حروب ومعارك؟ وهل حقا نحن بحاجة إلى يناس آخر يشخص لنا ما يعانيه المستضعفين من الناس في بعض مناطق العالم لكي يعيد صياغة السؤال الأخلاقي الذي نطرحه دائما وهو إلى أين يسير العالم؟ وكيف يمكن تأسيس نموذج أخلاقي كوني في خضم هذا التغير الذي يشهده العالم؟

لائحة المراجع والمصادر:

- مصطفى حسيبة، المعجم الفلسفي، دار أسامة للنشر والتوزيع:
- جميل صليبا، المعجم الفلسفي، دار الكتاب اللبناني.
- علوي بن عبد القادر السقاف، موسوعة الأخلاق، الدار السنية، 1443هـ.
- رينيه ديكارت، مقال عن المنهج، ترجمة محمود محمد الخضيري، أقلام عربية للنشر والتوزيع.
- بنشيخة المسكيني أم الزين، كانط والحداثة الدينية، مؤسس هنداوي للنشر.
- روس جاكلين، الفكر الأخلاقي المعاصر، ترجمة عادل العوا، عويدات للنشر والطباعة.
- عابد الجابري محمد، من أجل رؤية تقدمية لبعض مشاكلنا الفكرية والتربوية، الطبعة الثالثة Les editions maghrebines 1977 ،1982

-الرباط– الخامس محمد جامعة
والاجتماعية والاقتصادية القانونية العلوم كلية
-السويسي –

من عدالة إنهاء الخصومة إلى عدالة ترميم الر ابطة:
نحو معيار مغاير لقياس نجاح الوساطة الاسرية

صفصف اعتدال :الدكتوراه سلك في الباحثة الطالبة إعداد
الجامعية السنة: 2026-2027

ملخص

تتناول هذه المقالة المعيار السائد في تقييم نجاعة الوساطة الأسرية، والقائم على مقاربة إجرائية تختزل النجاح في إنهاء الخصومة القضائية بين الزوجين، وتذهب الدراسة إلى أن هذا المعيار، وإن كان صالحا في المنازعات ذات الطبيعة العابرة، يظل قاصرا في مادة الأسرة التي تفترض استمرار الرابطة الوالدية بعد زوال الرابطة الزوجية؛ فتقترح، استنادا إلى مقاربة العدالة الترميمية، معيارا بديلا يقيس نجاح الوساطة الأسرية بمدى ترميمها للعلاقة الأسرية المستمرة، لا بمجرد تصفيتها للنزاع القانوني الآني.

الكلمات المفتاحية :الوساطة الأسرية- العدالة الترميمية- عدالة الخصومة- مصلحة الطفل- التعاون الأبوي بعد الطلاق.

Abstract

This article questions the prevailing standard for assessing the effectiveness of family mediation, which is based on a procedural approach that reduces success to the termination of the judicial dispute between spouses. The study argues that, although this standard may be appropriate for disputes of a temporary nature, it remains inadequate in family matters, where the parental relationship is expected to continue after the dissolution of the marital relationship. Drawing on a restorative justice approach, the study therefore proposes an alternative criterion for measuring the success of family mediation, based on the extent to which it restores and preserves the ongoing family relationship, rather than merely resolving the immediate legal dispute.

Keywords

Family Mediation – Restorative Justice – Adversarial Justice – Best Interests of the Child – Post-Divorce Co-Parenting

مقدمة

لم يعد النزاع الأسري، في عمق تحولات السياسة التشريعية المعاصرة، مسألة تحسم بمنطق الغالب والمغلوب الذي تقتضيه الخصومة القضائية التقليدية؛ ذلك أن هذه الأخيرة، وإن كانت تتيح حسما قانونيا للنزاع، إلا أنها تبقي غالبا على جذوة الخلاف قائمة بين طرفين سيظلان مرتبطين، رغم انتهاء الزوجية، بوشيجة الأبوة والأمومة المشتركة تجاه أبنائهما، من هنا نشأت الحاجة إلى آليات بديلة لتسوية المنازعات، وفي مقدمتها الوساطة الأسرية، بوصفها مسلكا توافقيا يراد منه تجاوز منطق الخصومة إلى منطق التراضي، وتخفيف حدة النزاع بدل تأجيجه[1].

غير أن تبني الوساطة الأسرية كآلية بديلة لم يرافقه بالقدر الكافي تبن لمنطق تقييمي مستقل يلائم خصوصيتها؛ فقد استعير معيار النجاح من حقل الوساطة المدنية والتجارية، حيث يقاس النجاح بعدد الملفات التي أبرم فيها اتفاق أنهى الخصومة، وبنسبة تخفيف العبء عن جهاز القضاء، وبربح الوقت والكلفة[2].وهذا المعيار، وإن كان مشروعا في المنازعات التي تنتهي فيها العلاقة بين الطرفين بانتهاء الخصومة) كالمنازعات التجارية العابرة(، يصبح موضع تساؤل جدي حين يتعلق الأمر بالأسرة؛ إذ إن صدور اتفاق الوساطة أو محضر الصلح لا يعني بالضرورة أن العلاقة الوالدية بين الأبوين قد استقرت على أساس تعاوني سليم، بل قد يكون هذا الاتفاق مجرد تسوية شكلية تخفي تحتها توترا كامنا سرعان ما يتجدد في صورة منازعات لاحقة حول تنفيذ الحضانة أو تنظيم الزيارة.

وتزداد أهمية هذا الإشكال حدة في السياق المغربي، حيث كرس المشرع محاولة الصلح كإجراء إلزامي في دعوى الطلاق[3]، وأدرجت مدونة المسطرة المدنية مقتضيات عامة تنظم الوساطة الاتفاقية[4]، دون أن يواكب ذلك بناء منظومة لتقييم الأثر الفعلي لهذه الآليات على استقرار الأسرة بعد الطلاق، بمعزل عن كونها أدت إلى إنهاء الخصومة القضائية أم لا.

---

[1]حول الأسس الفلسفية لحركة العدالة التوافقية (ADR – Alternative Dispute Resolution) وبروزها كبديل عن التقاضي التنازعي في منازعات الأسرة، راجع بصفة عامة الأدبيات المؤسسة لحقل تسوية المنازعات، ولا سيما ما كتبه Lon L. Fuller حول الطبيعة الخاصة للوساطة بوصفها آلية لإعادة بناء التفاهم بين الأطراف لا لفرض حل عليهم من الخارج.

[2]ينظر في هذا التوجه العام لقياس نجاعة الوساطة بمعيار إنهاء الخصومة وتخفيف العبء القضائي إلى الأدبيات المتعلقة بسياسات" نزع القضائية (déjudiciarisation) "التي رافقت انتشار الوساطة في القوانين المقارنة منذ ثمانينيات القرن الماضي.

[3]راجع مدونة الأسرة الصادرة بالقانون رقم70.03 ، الباب المتعلق بمساطر التطليق والطلاق، وما تنص عليه من إلزامية اللجوء إلى محاولة الصلح قبل البت في الدعوى، وإحالة الأمر عند الاقتضاء على مجلس العائلة أو إلى من تراه المحكمة مؤهلا للإصلاح بين الزوجين.

[4]راجع مقتضيات مدونة المسطرة المدنية المنظمة للوساطة الاتفاقية بوصفها آلية بديلة لتسوية المنازعات، وشروط ممارسة مهنة الوسيط والتصديق على اتفاق الوساطة.

والإشكالية المحورية التي يسعى هذا المقال إلى مساءلتها تتمحور حول التساؤل الآتي :**هل يكفي معيار إنهاء الخصومة لقياس نجاح الوساطة الأسرية، أم أن خصوصية الرابطة الأسرية المستمرة تستوجب معيارا مغايرا، أساسه ترميم هذه الرابطة لا مجرد تصفيتها القانونية؟**

وتتفرع عن هذه الإشكالية أسئلة فرعية تتعلق بحدود المعيار الإجرائي القائم، وبالأساس النظري الذي يمكن أن يقوم عليه معيار بديل، وبالمؤشرات العملية القابلة لقياسه، وبالشروط المؤسساتية اللازمة لتفعيله.

وتتوخى هذه الدراسة، منهجيا، الجمع بين التحليل النقدي للنصوص والممارسة القضائية المتعلقة بالوساطة الأسرية من جهة، وبين التأصيل النظري المستمد من أدبيات العدالة الترميمية (Restorative Justice) من جهة أخرى، سعيا إلى بناء تصور متكامل لمعيار تقييمي جديد، وتبعا لذلك، ارتأينا تقسيم الموضوع إلى مبحثين :يتناول الأول حدود المعيار الإجرائي القائم على إنهاء الخصومة في تقييم الوساطة الأسرية، فيما يتناول الثاني الأسس والملامح العملية لمعيار عدالة ترميم الرابطة كبديل مقترح.

ويكتسب هذا التساؤل راهنية إضافية في السياق المغربي بالنظر إلى المسار التشريعي الذي رافق تطور مدونة الأسرة، والذي راهن على تعزيز آليات الصلح والوساطة كخيار استراتيجي لتجاوز إشكالات التقاضي الخصامي التقليدي في قضايا الطلاق، دون أن يواكب هذا الرهان دراسات ميدانية كافية تقيس أثره الفعلي على استقرار الأسرة المغربية بعد الطلاق، بمعزل عن الأرقام الإجمالية المتعلقة بعدد ملفات الصلح المنجزة.

ولا يخفى أن هذا الفراغ في التقييم ليس خاصا بالمغرب، بل هو سمة عامة تكاد تشمل جل التجارب المقارنة التي تبنت الوساطة الأسرية، وهو ما يمنح هذه الدراسة، رغم محدودية نطاقها، قيمة مضافة تتجاوز السياق الوطني الضيق إلى نقاش أوسع حول فلسفة تقييم العدالة التصالحية في مادة الأسرة.

وتنضاف إلى ما سبق ملاحظة منهجية أخيرة تتعلق بموقع هذه الدراسة من الأدبيات القائمة؛ فبقدر ما توجد أدبيات عربية ومقارنة غزيرة تناولت الوساطة الأسرية من زاويتها الإجرائية والمسطرية) شروط اللجوء إليها، صفة الوسيط، حجية الاتفاق وقوته التنفيذية(، فإن الأدبيات التي ساءلت المعيار الكامن وراء الحكم على" نجاح "هذه الوساطة تظل محدودة، لا سيما في الفقه العربي؛ وهذا بالذات هو الموقع الذي تسعى هذه الدراسة إلى شغله، بوصفها محاولة أولية لفتح نقاش نظري لم يستوف بعد حقه من البحث والتدقيق.

ويسعى هذا البحث، من خلال هذه المساءلة، إلى تقديم إسهام متواضع في نقاش أعمق يتجاوز حدود المقالة ذاتها، ويتصل بإعادة التفكير في العلاقة بين القانون والزمن في مادة الأسرة؛ ذلك أن القانون، بطبيعته، ينزع إلى التعامل مع الوقائع في لحظات محددة) تاريخ العقد، تاريخ الحكم، تاريخ التنفيذ(، بينما تتشكل الحياة الأسرية في مسار زمني ممتد يتجاوز هذه

اللحظات المنفصلة، وقياس نجاح الوساطة الأسرية بمعيار يستوعب هذا البعد الزمني هو، في جوهره، محاولة لتقريب أداة القانون من طبيعة الموضوع الذي ينظمه، بدل إخضاع هذا الموضوع لمنطق أداة صممت أصلا لغيره.

المبحث الأول :من عدالة الخصومة الى حدود المعيار الاجرائي في تقييم الوساطة الأسرية:

تشكل الغاية والمقصد من إنهاء الخصومة الأساس التاريخي الذي قامت عليه فلسفة الوساطة عموما، بوصفها آلية أريد بها تخفيف الضغط عن أجهزة القضاء وتقريب الحل من الأطراف أنفسهم، غير أن إسقاط هذه الغائية على الحقل الأسري، دون تمييز، يفضي إلى قصور بنيوي في تقييم الأثر الحقيقي للوساطة، وهو ما سنتبينه بداية من خلال الوقوف على المفهوم الإجرائي للوساطة ذاته) المطلب الأول(، قبل الانتقال إلى رصد تجليات هذا القصور في الممارسة العملية)المطلب الثاني.(

المطلب الأول :الوساطة الأسرية وغائية إنهاء النزاع في الفكر القانوني التقليدي

يستدعي فهم حدود المعيار الإجرائي الرجوع أولا إلى الأساس الذي قام عليه هذا المعيار) الفقرة الأولى(، ثم مساءلة مدى ملاءمته لمنازعات ذات طبيعة استمرارية كالمنازعات الأسرية) الفقرة الثانية.(

الفقرة الأولى :المفهوم الإجرائي للوساطة ومعيار النجاح القائم على إنهاء الخصومة

نشأت الوساطة، في تطورها التاريخي الحديث، كجزء من حركة أوسع عرفت بأساليب حل النزاعات البديلة، والتي راهنت على تخفيف الضغط عن القضاء الرسمي عبر تشجيع الحلول التوافقية[1]، وفي ظل هذا السياق التأسيسي، جرى تعريف الوساطة بوصفها مسطرة يتدخل بموجبها طرف ثالث محايد لمساعدة طرفي نزاع على التوصل إلى تسوية توافقية تنهي خصومتهما، وذلك دون أن يملك هذا الطرف الثالث سلطة الفصل في النزاع، خلافا للقاضي أو المحكم[2].

ويكتسي هذا التعريف التأسيسي أهمية خاصة لأنه يحدد، منذ البداية، موقع الوسيط بوصفه ميسرا لا حاكما؛ فخلافا للقاضي الذي يفصل في النزاع بقرار ملزم يفرضه على الطرفين، وخلافا للمحكم الذي يستمد سلطته الفاصلة من اتفاق التحكيم، يقتصر دور الوسيط على تقريب وجهات النظر ومساعدة الأطراف على بلوغ حل يرتضونه بأنفسهم؛ وهذا الطابع التراضي للحل الناتج عن الوساطة هو ما يفترض أن يمنحه رسوخا أكبر من الحل المفروض قضائيا، على اعتبار أن الأطراف أكثر التزاما بما شاركوا في صياغته منهم بما فرض عليهم؛ غير أن هذه الفرضية، رغم وجاهتها النظرية، تحتاج بدورها إلى اختبار تجريبي يمتد إلى ما بعد لحظة التوقيع، وهو بالضبط ما تفتقر إليه أدوات التقييم الحالية.

وقد انبنى تقييم نجاعة الوساطة، تبعا لهذا التصور التأسيسي، على معيار إجرائي بسيط في ظاهره :هل انتهت الوساطة باتفاق أنهى الخصومة المعروضة، أم لم تفض إلى شيء فأعيد الملف إلى مسطرة التقاضي العادية؟ وقد تعزز هذا المعيار بمنطق اقتصادي محض، مؤداه أن كل ملف يسوى وديا هو ربح صاف لجهاز القضاء من حيث الوقت والكلفة، وربح للمتقاضين من حيث السرعة وتفادي تعقيدات المسطرة القضائية[3]، وقد رحل هذا المعيار، دون كبير تمحيص، إلى حقل الوساطة الأسرية، فأصبحت مؤشرات النجاح المعتمدة في التقارير والإحصائيات الرسمية تقتصر على عدد ملفات الطلاق التي عولجت بالصلح أو الوساطة، ونسبتها إلى مجموع الملفات المعروضة، دون أي اعتبار لما آلت إليه العلاقة الأسرية بعد صدور الاتفاق.

ويعكس هذا التوجه تصورا كامنا مؤداه أن النزاع الأسري لا يختلف جوهريا عن أي نزاع مدني آخر :طرفان متنازعان، ومحل نزاع محدد) غالبا :الطلاق ومترتباته المالية والحضانة(، وحل يفترض أن ينهي هذا النزاع بمجرد التوقيع عليه، وهو

---

[1] يعود الفضل في التأصيل النظري المبكر لحركة العدالة التوافقية إلى مؤتمر باوند (Pound Conference) المنعقد بالولايات المتحدة الأمريكية سنة1976 ، والذي يعتبر منطلقا لتبلور حركة ADR بمفهومها المعاصر.

[2] حول التمييز الكلاسيكي بين الوساطة والتحكيم والقضاء من حيث طبيعة سلطة الطرف الثالث المتدخل، ومدى إلزامية الحل الذي يقترحه أو يفرضه، راجع الأدبيات العامة في فض المنازعات البديل.

[3] يلاحظ أن كثيرا من السياسات العمومية المشجعة على الوساطة، في مختلف الأنظمة المقارنة، صيغت أصلا بمنطق" نزع القضائية "وتخفيف اكتظاظ المحاكم، أكثر مما صيغت بمنطق تحسين جودة الحل من حيث جوهره.

تصور له وجاهته من الزاوية الإجرائية الصرفة، لكنه يغفل بعدا جوهريا في المادة الأسرية، سنعرض له في الفقرة الموالية، ويتعلق باستمرار الرابطة الوالدية بعد زوال الرابطة الزوجية.

ويترسخ هذا المعيار الإجرائي أكثر بفعل الطابع الكمي الذي غلب على أدوات قياس أداء منظومة العدالة البديلة عموما؛ ذلك أن الجهات المكلفة بالإشراف على سياسات نزع القضائية غالبا ما تقيم بمؤشرات رقمية صرفة :عدد الملفات المحالة على الوساطة، عدد الاتفاقات المبرمة، ونسبتها المئوية إلى مجموع الملفات المعروضة[1]، وهذه المؤشرات الرقمية، وإن كانت مفيدة في تدبير السياسات العمومية وتخصيص الموارد، تتحول إلى عائق معرفي حين تستعمل، دون وعي بحدودها، كمقياس وحيد لجودة الحل ذاته، إذ يكفي أن يبرم اتفاق، أيا كان مضمونه ومدى رسوخه، لكي يحتسب رقما إيجابيا في التقارير الرسمية، دون أي تمحيص في نوعية هذا الاتفاق أو في احتمالات صموده أمام تعقيدات الحياة الأسرية اللاحقة.

وتزداد هذه الإشكالية تعقيدا حين يستحضر البعد الزمني في تقييم النجاح؛ فالمعيار الإجرائي، بطبيعته، معيار آني (instantané)، يقاس في لحظة توقيع الاتفاق أو التصديق عليه قضائيا، ولا يمتد أثره الرقابي إلى ما بعد هذه اللحظة، وهذا القصور الزمني هو بالضبط ما يجعل هذا المعيار عاجزا عن استيعاب طبيعة النزاع الأسري الذي لا يختزل في لحظة واحدة، بل يتشكل عبر مسار زمني ممتد، تتغير خلاله موازين القوى بين الأبوين، وتتبدل ظروفهما المهنية والأسرية، وتنمو حاجات الطفل وتتطور بتطور عمره، بما يفرض إعادة تفاوض مستمرة لا يمكن لاتفاق واحد، مهما كانت دقته وقت إبرامه، أن يستوعبها بشكل نهائي.

ويكشف استقراء تجارب بعض الأنظمة المقارنة التي طورت أدوات تقييم أكثر دقة لآليات العدالة البديلة في المادة الأسرية عن وعي متزايد بهذا القصور؛ إذ بدأت بعض هذه الأنظمة تدرج، إلى جانب المؤشرات الكمية التقليدية، استبيانات رضا لاحقة (satisfaction surveys) توجه للأطراف بعد مرور فترة على الوساطة، تستفسر عن مدى استمرار تطبيق الاتفاق وعن جودة العلاقة الوالدية الراهنة؛ وهي خطوة أولى مهمة نحو تجاوز المعيار الإجرائي الصرف، وإن ظلت، في الغالب، أداة استشارية غير ملزمة، ولم ترتق بعد إلى مستوى معيار تقييمي مؤسسي معتمد رسميا يبنى عليه الحكم على نجاعة السياسة العمومية في هذا المجال ككل.[2]

[1] يلاحظ أن هذا الميل إلى" التكميم (quantification) "في تقييم آليات العدالة البديلة ليس خاصا بالمجال الأسري، بل هو سمة عامة لسياسات إصلاح القضاء التي تراهن على مؤشرات الأداء الرقمية كأداة لقياس النجاعة المؤسساتية، وهو ما ينسحب سلبا على المجالات التي يصعب فيها اختزال النجاح في رقم، كالمادة الأسرية.

[2] حول تجارب مقارنة في إدراج استبيانات رضا لاحقة ضمن برامج الوساطة الأسرية، وحدود هذه الأدوات حين تظل ذات طابع استشاري غير مدمج في منظومة التقييم الرسمية، راجع الأدبيات المتخصصة في سياسات تقييم برامج العدالة التصالحية.

وعلى الرغم من هذه الحدود المنهجية، يظل من الإنصاف التذكير بأن المعيار الإجرائي لم ينشأ من فراغ، بل استجاب لحاجة حقيقية إلى تخفيف اكتظاظ المحاكم بملفات الأسرة، وهي حاجة لا تزال قائمة ولا يجوز إغفالها عند اقتراح أي بديل؛ غير أن الاعتراف بمشروعية هذه الحاجة لا يعني قبول اختزال غاية الوساطة الأسرية بأكملها فيها، بل يستدعي التمييز بين وظيفتين متكاملتين لهذه الآلية :وظيفة تدبيرية تخص جهاز القضاء، ووظيفة حمائية تخص الأسرة ذاتها، وهو تمييز غاب طويلا عن أدبيات تقييم الوساطة في المنطقة[1].

الفقرة الثانية :حدود هذا المعيار في المنازعات ذات الطابع الاستمراري

يفترض معيار إنهاء الخصومة، في جوهره المنطقي، أن العلاقة بين طرفي النزاع تنتهي، أو على الأقل تتراجع أهميتها العملية، بمجرد حسم النزاع القانوني؛ وهذا صحيح في غالب المنازعات المدنية والتجارية، حيث لا رابط ضروريا يجمع بين المتعاقدين بعد تصفية علاقتهما التعاقدية، غير أن هذا الافتراض ينهار كليا في المادة الأسرية؛ ذلك أن صدور حكم الطلاق أو محضر الصلح لا يضع حدا للعلاقة بين الأبوين، بل يعيد تشكيلها فقط، إذ تبقى الأبوة والأمومة المشتركة قائمة بحكم القانون وبحكم الواقع البيولوجي والوجداني، وتستمر مقتضيات الحضانة والنفقة وتنظيم الزيارة رابطا فعليا يفرض على الأبوين التفاعل المستمر لسنوات، بل لعقود، بعد زوال الرابطة الزوجية[2].

ويمكن أن يضاف إلى ما سبق ملاحظة منهجية تتعلق بطبيعة" الرضا "الذي يبنى عليه اتفاق الوساطة في المادة الأسرية؛ فخلافا للرضا التعاقدي المدني الذي يفترض فيه غالبا توازن نسبي بين المتعاقدين، كثيرا ما ينعقد رضا أحد الزوجين، أو كليهما، في سياق نفسي مشحون بالتوتر العاطفي المصاحب لتفكك الرابطة الزوجية، بما قد يحد من قدرته على التفاوض الرشيد حول مصلحته البعيدة المدى ومصلحة أبنائه،[3] وهذا العامل النفسي يزيد من رجحان أن يكون الاتفاق المبرم في

---

[1] يلاحظ أن جانبا من الأدبيات النقدية لسياسات العدالة البديلة بدأ، منذ التسعينيات، يميز بين ما يسمى" أجندة الكفاءة " (efficiency agenda)التي تنظر إلى الوساطة كأداة لتخفيف العبء عن القضاء، و"أجندة التمكين والتحول " (empowerment/transformative agenda)التي تنظر إليها كأداة لتحسين نوعية العلاقة بين الأطراف، وهو تمييز يلقي ضوءا مباشرا على الإشكال المطروح في هذه الدراسة.

[2] يعبر عن هذه الفكرة في الأدبيات المتخصصة في علم الاجتماع الأسري وعلم النفس بمفهوم" الأسرة ما بعد الطلاق(post-divorce family) "، وهو مفهوم يقوم على فكرة أن انحلال الزواج لا ينهي الأسرة بل يعيد هيكلتها في صورة أسرة موزعة على منزلين، يستمر فيها الوالدان معنيين بمصير مشترك هو الأبناء.

[3] حول خصوصية سياق التفاوض في منازعات الطلاق، وتأثير الحمولة العاطفية والنفسية المصاحبة لهذا النوع من النزاعات على جودة القرارات المتخذة أثناء مسطرة الوساطة، راجع الأدبيات المتخصصة في سيكولوجية التفاوض الأسري.

هذه الظروف تسوية آنية تستجيب لضغط اللحظة أكثر مما تعكس تصورا متبصرا لإدارة العلاقة الوالدية المستقبلية، وهو ما يعزز الحاجة إلى معيار تقييم يمتد أثره إلى ما بعد لحظة التوقيع.

وتزيد من حدة هذا الإشكال الفوارق المحتملة في موازين القوى التفاوضية بين الزوجين، سواء من حيث المعرفة القانونية، أو الاستقلال المالي، أو حتى القدرة على تحمل ضغط المسطرة نفسيا؛ فحيث يكون أحد الطرفين أضعف تفاوضيا من الآخر، يصبح الاتفاق المبرم عرضة لأن يعكس ميزان القوى القائم أكثر مما يعكس توازنا منصفا بين مصلحتي الطرفين ومصلحة الأبناء، وهو اختلال قد لا يظهر أثره إلا لاحقا حين يسعى الطرف الأضعف إلى مراجعة اتفاق شعر أنه فرض عليه أكثر مما اختاره بحرية[1].

ويكتسب هذا الاعتبار أهمية خاصة حين يستحضر البعد الجدري لهذا الاختلال؛ إذ تظهر دراسات عديدة أن النساء قد يجدن أنفسهن، في بعض السياقات، في موقع تفاوضي أضعف بحكم اعتبارات اقتصادية أو اجتماعية مرتبطة بأدوار الرعاية التقليدية، بما يستدعي يقظة خاصة من الوسيط لضمان ألا يتحول الاتفاق" التوافقي "ظاهريا إلى أداة لترسيخ اختلال قائم أصلا، بدل أن يكون فرصة لإعادة التوازن ولو جزئيا.

ويصح القول، تأسيسا على ما سبق كله، إن المفارقة الجوهرية التي تنطوي عليها هيمنة المعيار الإجرائي في حقل الوساطة الأسرية هي أنه يقيس فعلا حقيقيا) توقيع الاتفاق (بمقياس مناسب لهذا الفعل تحديدا، لكنه يسقط هذا القياس خطأ على غاية أوسع) استقرار الأسرة (لا يقيسها هذا الفعل بالضرورة؛ فالخلط بين الوسيلة والغاية هو جوهر الإشكال المنهجي الذي تسعى هذه الدراسة إلى تفكيكه، ذلك أن توقيع الاتفاق وسيلة إجرائية مشروعة، لكنه ليس الغاية النهائية التي شرعت الوساطة الأسرية أصلا لتحقيقها.

ولتوضيح هذا الخلط بمثال تقريبي، يمكن مقارنة الأمر بمن يقيس نجاح العلاج الطبي بعدد الجلسات التي حضرها المريض دون النظر إلى تحسن حالته الصحية فعليا؛ فحضور الجلسات شرط لازم لإتمام العلاج، لكنه ليس دليلا كافيا على نجاحه، إذ قد يحضر المريض كل الجلسات دون أن يتحسن، كما قد يتحسن جزئيا رغم عدم إتمام كامل البرنامج العلاجي، وبالمثل، فإن توقيع اتفاق الوساطة شرط لازم لإنهاء الخصومة القانونية، لكنه ليس دليلا كافيا على تحسن العلاقة الأسرية التي كانت الوساطة أصلا وسيلة لمعالجتها.

[1] حول أهمية تحري الوسيط عن وجود اختلال جوهري في موازين القوى بين الأطراف (power imbalance) قبل وأثناء مسطرة الوساطة، بوصفه شرطا لضمان اتفاق منصف وقابل للاستمرار، راجع الأدبيات المهنية المتخصصة في أخلاقيات وتقنيات الوساطة الأسرية.

ومن هنا يتبين أن الوساطة الأسرية لا تتعامل، في حقيقتها، مع نزاع عابر ينتهي بانتهاء الخصومة، بل مع رابطة مستمرة (continuing relationship)ستظل تنتج آثارها القانونية والواقعية بعد توقيع الاتفاق، وهذا الفارق الجوهري بين طبيعة المنازعات العابرة والمنازعات ذات الطابع الاستمراري يستوجب، منطقيا، تمايزا في معيار التقييم؛ فبينما يكفي في المنازعات العابرة أن ينهي الاتفاق الخصومة لكي يعد ناجحا، لا يكفي ذلك في المنازعات الاستمرارية، إذ قد ينهي الاتفاق الخصومة القانونية شكلا، دون أن يضع أساسا سليما لاستمرار العلاقة التي سيبقى الطرفان مضطرين لإدارتها معا لسنوات لاحقة.

وتزداد خطورة هذا القصور حين يستحضر العنصر الثالث الغائب عن ثنائية الخصومة التقليدية) المدعي والمدعى عليه(، وهو الطفل؛ فهو ليس طرفا في الخصومة قانونا، لكنه الطرف الأكثر تأثرا بمآلاتها الواقعية على المدى الطويل[1]، وإذا كان معيار إنهاء الخصومة يكتفي بقياس ما آل إليه النزاع بين الأبوين، فإنه يغفل قياس الأثر الفعلي لهذا الحل على الطفل، رغم أن هذا الأثر هو المحك الحقيقي لنجاح أي تدخل في المادة الأسرية.

ويضاف إلى ما تقدم أن المنازعات ذات الطابع الاستمراري تفرض منطقا مختلفا في تقدير" نهاية "النزاع ذاتها؛ ففي حين تعرف نهاية الخصومة في المنازعات العابرة بلحظة قانونية واضحة) تنفيذ الحكم، أو استيفاء الدين، أو تسليم المبيع(، يصعب تحديد لحظة مماثلة في النزاع الأسري، لأن موضوعه ذاته- تنظيم العلاقة بين الأبوين وأبنائهما -هو موضوع متجدد بتجدد الظروف؛ فما يصلح من ترتيبات للحضانة حين يكون الطفل في سن الرضاعة قد لا يصلح حين يبلغ سن الدراسة أو المراهقة، وما يتفق عليه من نظام للزيارة في ظل استقرار سكني معين قد يستدعي تعديلا جوهريا عند تغير محل إقامة أحد الأبوين[2]، وهذا التجدد البنيوي في موضوع النزاع يجعل من غير المنطقي قياس نجاح الوساطة بلحظة واحدة جامدة، بل يستدعي تصورا ديناميكيا للتقييم يواكب هذا التطور الزمني الطبيعي للعلاقة الأسرية.

ويمكن الاستئناس، في توضيح هذا التصور الديناميكي، بالتمييز الذي تعرفه بعض الأنظمة القانونية المقارنة بين" الحكم النهائي (final order) "و"الحكم القابل للتعديل (modifiable order) "في مسائل الحضانة والنفقة والزيارة، حيث يصنف هذا النوع من الأحكام والاتفاقات، خلافا لأغلب الأحكام المدنية، ضمن فئة القرارات التي تبقى، بطبيعتها القانونية، مفتوحة على المراجعة كلما تغيرت الظروف الجوهرية؛ وهو تصنيف قانوني يعكس، من حيث المبدأ، اعترافا ضمنيا بأن

---

[1] حول مبدأ مراعاة مصلحة الطفل الفضلى (the best interests of the child) بوصفه معيارا حاكما في منازعات الأسرة، وتجاوزه لمنطق الخصومة الثنائية بين الأبوين إلى اعتبار مصلحة طرف ثالث غير ممثَّل مباشرة في الخصومة، راجع الأدبيات العامة في القانون الدولي والمقارن لحقوق الطفل، ولا سيما ما يرتبط باتفاقية حقوق الطفل لسنة 1989.

[2] يشار في هذا الصدد إلى ما تعرفه بعض الأنظمة المقارنة من تكريس مبدأ" قابلية إعادة النظر "في اتفاقات وأحكام الحضانة كلما تغيرت الظروف الجوهرية للطفل أو لأحد أبويه، وهو ما يعكس اعترافا تشريعيا ضمنيا بالطابع المتجدد لهذا النوع من المنازعات، خلافا لمبدأ استقرار الأحكام القضائية في المنازعات المدنية العادية.

المنازعة الأسرية لا تحسم بحكم واحد نهائي على غرار باقي المنازعات المدنية، بل تظل قيد المتابعة القانونية طيلة الفترة التي يبقى فيها الطفل قاصرا، وهذا الاعتراف القانوني الضمني هو بالضبط ما يستدعي مأسسة معيار تقييم يستوعب هذا الطابع المفتوح.

وتأسيسا على ما سبق، يمكن القول إن الفجوة بين معيار إنهاء الخصومة[1] وواقع المنازعات ذات الطابع الاستمراري ليست فجوة عرضية يمكن تجاوزها بتحسينات تقنية طفيفة في مسطرة الوساطة، بل هي فجوة بنيوية تعكس سوء تطابق أصلي (mismatch)بين أداة تقييم صممت أصلا لمنازعات من طبيعة مختلفة، وموضوع تطبيق ذي خصوصية جوهرية، وهذا التشخيص هو ما يفسر، في اعتقادنا، استمرار هذا المعيار القاصر رغم وضوح محدوديته، إذ لم يطرح بعد بشكل منهجي البديل الكفيل بتجاوزه، وهو ما تسعى هذه الدراسة إلى الإسهام فيه.

وتجدر الإشارة، تحديدا لحدود هذه الدراسة، إلى أنها لا تدعي تقديم حل نهائي جاهز للتطبيق الفوري، بقدر ما تطمح إلى صياغة إطار مفاهيمي ومنهجي أولي يفتح الطريق أمام تطويرات لاحقة، سواء على مستوى التنظير الأكاديمي أو على مستوى التجريب العملي الميداني؛ فالانتقال من نقد معيار قائم إلى بناء معيار بديل متكامل عملية تراكمية بطبيعتها، تستدعي تظافر جهود الباحثين والممارسين معا، وهذه الدراسة لا تعدو أن تكون خطوة أولى في هذا المسار.

وهذا ما يفضي بنا إلى تفحص تجليات هذا القصور في الممارسة العملية، وهو موضوع المطلب الموالي.

وقبل الخوض في تفصيل هذه التجليات، تجدر الإشارة إلى أن رصدها لا يستهدف التشكيك في جدوى الوساطة الأسرية كآلية، بل تحديدا في المعيار المعتمد لتقييمها؛ فالوساطة تبقى، من حيث المبدأ، مسلكا أفضل من التقاضي الخصامي المحض في أغلب الحالات، لكن قياس مدى تفوقها الفعلي يستلزم أدوات أدق مما هو معتمد حاليا.

المطلب الثاني :تجليات قصور المعيار الإجرائي في الممارسة القضائية للوساطة الأسرية

لا يبقى القصور المشار إليه حبيس التنظير المجرد، بل تتبدى آثاره العملية جلية من خلال ظاهرتين مترابطتين :تجدد النزاع في صورة منازعات تنفيذية لاحقة رغم صدور اتفاق منه للخصومة الأصلية) الفقرة الأولى(، وانعكاس هذا الانفصال بين إنهاء النزاع واستقرار العلاقة على مصلحة الطفل تحديدا) الفقرة الثانية.(

[1] 92-9-7ص، 1995 لىولأا ةعبطلا ،حاجنلا ةعبطم ،قسر لأا و ةيصخشلا لاوحلأا نوناق ني دملا نوناقلا ةعومجم ،راونبحاتفلا دبع

مجلة علمية محكمة باللغة العربية والفرنسية والإنجليزية
: 0663333936
: revueawraba@gmail.com
revue awraba

يكتسي هذا المطلب أهمية خاصة لأنه ينقل النقاش من المستوى النظري المجرد إلى مستوى الوقائع القابلة للملاحظة، ولا يكتفي بالتأصيل النظري وحده.

ويستفاد من هذا الترابط بين مستوى التنظير ومستوى الملاحظة أن أي مقترح إصلاحي في هذا الحقل ينبغي أن يختبر أولا في ضوء الوقائع القائمة قبل تعميمه، تفاديا للوقوع في مطب افتراض حلول مثالية لا تراعي إكراهات الممارسة اليومية للمحاكم ومكاتب الوساطة، وهو ما ستحرص عليه هذه الدراسة عند اقتراح مؤشرات معيار الترميم في المبحث الثاني.

الفقرة الأولى :الاتفاق المنهي للخصومة والنزاع الكامن) منازعات التنفيذ اللاحقة(

تكشف الملاحظة العملية لمآلات اتفاقات الصلح والوساطة في قضايا الأسرة عن ظاهرة لافتة، مؤداها أن عددا غير يسير من هذه الاتفاقات، رغم كونها أنهت الخصومة الأصلية شكلا، سرعان ما تتجدد بشأنها منازعات لاحقة، تتخذ في الغالب صورة دعاوى تتعلق بتنفيذ مقتضيات الحضانة، أو بتعديل نظام الزيارة، أو بالمنازعة في مقدار النفقة، أو بشكاوى متبادلة حول عرقلة أحد الأبوين لممارسة الآخر لحقه في الزيارة أو الاصطحاب[1].

وتكمن دلالة هذه الظاهرة في أنها تفضح محدودية معيار إنهاء الخصومة من الداخل؛ فالاتفاق الذي أحصي إحصائيا بوصفه" نجاحا "لمسطرة الوساطة أو الصلح، بمجرد توقيعه وإنهائه للخصومة الأصلية، يتبين لاحقا أنه لم يكن سوى تسوية شكلية سطحية، لم تمس جوهر الخلاف القائم بين الأبوين، بل اكتفت بصياغة حل قانوني توافقي على الورق، دون أن ترافقه معالجة حقيقية لأنماط التواصل المختل بينهما، وهكذا ينتقل النزاع من ساحة الخصومة الأصلية) الطلاق ومترتباته (إلى ساحة أخرى) تنفيذ هذه المترتبات(، دون أن يتغير جوهره، وهو استمرار الخلاف والتوتر بين الأبوين، بل قد يزداد حدة بفعل تراكم الاحتكاكات اللاحقة.

ويكشف هذا المسار عن مفارقة منهجية دقيقة :فبقدر ما تحتسب هذه الملفات ضمن" إحصائيات النجاح "في المرحلة الأولى) إنهاء الخصومة(، بقدر ما تحتسب مجددا، لاحقا، ضمن إحصائيات منازعات التنفيذ، دون أن يجري الربط المنهجي بين الظاهرتين، أي دون قياس نسبة الاتفاقات التي أفضت لاحقا إلى منازعات تنفيذية، والتي تشكل، في واقع الأمر، مؤشرا سلبيا على النجاعة الحقيقية للوساطة التي أدت إليها.

[1] تجدر الإشارة إلى أن منازعات تنفيذ أحكام ومحاضر الحضانة وتنظيم الزيارة تشكل، في العديد من الأنظمة القضائية المقارنة، نسبة معتبرة من المنازعات الأسرية المعروضة على القضاء بعد صدور الحكم الأصلي بالطلاق، وهو ما يعكس استمرارية النزاع رغم صدور حل قانوني نهائي للخصومة الأولى.

ويمكن أن يستدل على حجم هذه الفجوة الإحصائية بمجرد ملاحظة أن أغلب التقارير السنوية المتعلقة بأداء منظومة العدالة في قضايا الأسرة تعرض عادة معطى" عدد ملفات الصلح المنجزة "كمؤشر أداء إيجابي مستقل، دون أن تربطه بأي معطى لاحق يبين ما آلت إليه تلك الملفات بعد سنة أو سنتين؛ وهذا الفصل المنهجي بين اللحظتين هو، في جوهره، ما يجعل من الممكن الاحتفاء بارتفاع نسبة الصلح في تقرير سنوي، بينما يشهد الواقع الميداني في الوقت ذاته ارتفاعا موازيا في عدد دعاوى تنفيذ أحكام الحضانة والنفقة، من دون أن يقرأ هذان المعطيان معا بوصفهما وجهين لظاهرة واحدة.

ويمكن تفسير استمرار هذه الظاهرة بعوامل عدة، من أبرزها أن مسطرة الصلح أو الوساطة، في الممارسة العملية، كثيرا ما تنعقد في جو من الاستعجال يفرضه ضغط الأدوار القضائية وسرعة البت المنشودة، بما يدفع أحيانا إلى قبول تسوية سريعة ترضي الطرفين ظاهريا دون أن تعالج جذور الخلاف بينهما[1]، كما يسهم في ذلك غياب معايير موحدة يستأنس بها الوسيط أو من يتولى محاولة الصلح للتحقق من مدى جدية الاتفاق واستيعابه الفعلي لمصادر التوتر الحقيقية بين الأبوين، بحيث يقتصر التحقق، في الغالب، على السلامة الشكلية للاتفاق من الناحية القانونية، دون الغوص في أبعاده العلائقية العميقة.

ويمكن أن يضاف إلى هذين العاملين عامل ثالث يتصل بضعف التكوين المتخصص لدى بعض القائمين على محاولة الصلح في مادة الأسرة، حين لا تسند هذه المهمة إلى وسيط أسري متخصص بل تدمج ضمن مهام أخرى للجهاز القضائي أو الإداري دون تفريغ كاف لها؛ وهو ما ينعكس سلبا على عمق الحوار الذي يدار بين الأبوين أثناء محاولة الصلح، ويجعلها أقرب إلى إجراء شكلي يستوفى للانتقال إلى المرحلة الموالية من المسطرة، منه إلى مسار فعلي لمعالجة جذور الخلاف.

ويترتب على هذا الواقع أن جانبا من ملفات" إنهاء الخصومة "ليست سوى تأجيل للنزاع لا حسما له؛ إذ يعاد إنتاج ذات الخلاف الأصلي، لكن هذه المرة في قالب إجرائي مختلف) دعوى تنفيذ، أو شكاية، أو طلب تعديل(، مع ما يستتبعه ذلك من كلفة إضافية على الأبوين وعلى القضاء معا، ومن تراكم تدريجي للاحتقان النفسي لدى الطفل الذي يجد نفسه، مرة تلو الأخرى، في قلب دورة نزاع يفترض أنها انتهت، وهذا التكرار هو ما يستدعي، منهجيا، إعادة النظر في اللحظة التي يعتبر عندها النزاع الأسري" منتهيا "فعلا، بدل الاكتفاء باللحظة الشكلية لتوقيع الاتفاق.

ويمكن أن يستأنس، في تعميق فهم هذه الظاهرة، بتمييز تحليلي بين نوعين من" عدم الاستقرار "اللاحق للاتفاق :عدم استقرار موضوعي، ناجم عن تغير حقيقي وموضوعي في ظروف الأسرة يستدعي بطبيعته إعادة نظر مشروعة في الاتفاق

[1] حول أثر ضغط الآجال القضائية والاستعجال المسطري على جودة الاتفاقات المُبرمة في إطار الصلح أو الوساطة، بما قد يفضي إلى تسويات هشة سرعان ما تنهار عند أول اختبار عملي، راجع الأدبيات النقدية لسياسات نزع القضائية حين تتحول من أداة لتحسين جودة الحل إلى أداة لتصريف الملفات بأسرع وقت ممكن.

)كتغير مكان إقامة أحد الأبوين لأسباب مهنية(، وعدم استقرار ذاتي، ناجم عن استمرار التوتر النفسي والعلائقي بين الأبوين رغم ثبات الظروف الموضوعية؛ والملاحظ أن معيار إنهاء الخصومة عاجز عن التمييز بين هذين النوعين، إذ يدرجهما معا، حين يتجددان في صورة دعوى قضائية، ضمن خانة واحدة هي" منازعات التنفيذ اللاحقة"، رغم أن الأول قد يكون مؤشرا على مرونة الاتفاق وقابليته للتكيف الصحي، بينما الثاني هو المؤشر الحقيقي على فشل الوساطة في ترميم العلاقة، وهو ما يستدعي، عمليا، تصنيفا أدق لهذه المنازعات عند دراستها إحصائيا.

ويستدعي هذا الوضع التمييز بين مستويين من التوتر الأسري بعد الاتفاق :توتر ظاهر يتخذ صورة دعاوى ومنازعات رسمية تصل إلى علم القضاء، وتوتر خفي لا يصل إلى هذا المستوى لكنه يستمر في التأثير يوميا على الطفل عبر أجواء التوتر غير المعلن بين أبويه، من قبيل التأخر المتكرر في تسليم الطفل، أو التعليقات السلبية الضمنية عن الطرف الآخر أمامه، أو استغلاله قناة لنقل رسائل عدائية، وإذا كان المعيار الإجرائي عاجزا عن رصد المستوى الأول من هذا التوتر) المنازعات الرسمية (إلا بعد وقوعه، فإنه عاجز كليا عن رصد المستوى الثاني) التوتر الخفي(، رغم أن هذا الأخير قد يكون الأخطر أثرا على المدى الطويل، لكونه يفلت من أي رقابة مؤسساتية أو قضائية.

الفقرة الثانية :أثر الفصل بين إنهاء النزاع واستقرار العلاقة على مصلحة الطفل

إذا كانت منازعات التنفيذ اللاحقة تمثل التجلي القانوني المباشر لقصور المعيار الإجرائي، فإن أثرها الأعمق يتجاوز الجانب الإجرائي المحض إلى مساس بمصلحة الطفل ذاتها، بوصفه الطرف الأضعف والأكثر تعرضا لتبعات استمرار الصراع الوالدي، فالدراسات المتخصصة في علم النفس الأسري تجمع على أن الأثر السلبي على الطفل لا يرتبط بواقعة الطلاق في ذاتها بقدر ما يرتبط باستمرار الصراع بين الأبوين بعده[1]، فحين ينتهي اتفاق الوساطة بتسوية شكلية للخصومة دون أن يرمم فعليا نمط التواصل بين الأبوين، يبقى الطفل عرضة لذات الصراع الذي كان من المفترض أن تنهيه الوساطة، بل قد ينتقل هذا الصراع إليه مباشرة حين يستخدم كأداة ضغط أو وسيط اتصال قسري بين أبويه المتنازعين.

وتزداد هذه الظاهرة تعقيدا حين تتزامن مع تغير الظروف المهنية أو الأسرية لأحد الأبوين) كالزواج من جديد، أو الانتقال إلى مدينة أخرى(، إذ يصبح الاتفاق الأصلي، مهما بلغت دقته الأولى، غير ملائم للوضع الجديد، فيضطر أحد الطرفين إلى

[1] يُعد هذا الاستنتاج من أكثر النتائج رسوخا في أدبيات علم النفس الأسري المتعلقة بآثار الطلاق على الأطفال، إذ تُظهر دراسات عديدة أن مستوى الصراع الوالدي المستمر(interparental conflict) ، لا واقعة الانفصال في حد ذاتها، هو المتغير الأكثر تفسيرا للآثار النفسية السلبية على الأطفال] .تُراجع المراجع العلمية الدقيقة في هذا الحقل عند التوثيق النهائي.[

العودة للقضاء طلبا للتعديل، في حين كان يمكن لآلية متابعة مرنة أن تستوعب هذا التغير عبر تعديل توافقي دون الحاجة إلى الدخول في مسطرة قضائية كاملة من جديد.

وهنا تتضح المفارقة الأعمق التي تنطوي عليها هيمنة المعيار الإجرائي :فبقدر ما ينجح هذا المعيار في تسجيل" نجاح "شكلي للوساطة عبر إحصاء الاتفاق المبرم، بقدر ما قد يخفي هذا النجاح الشكلي فشلا فعليا في تحقيق الغاية الأسمى التي تبرر أصلا اللجوء إلى الوساطة في المادة الأسرية، وهي حماية الطفل من تبعات صراع أبويه، وإذا كان القانون المقارن ونصوص حقوق الطفل الدولية تجمع على أن مصلحة الطفل الفضلى يجب أن تكون الاعتبار الأول في كل قرار يتعلق بالأسرة، فإن معيار تقييم لا يقيس أثر الحل على هذا الطفل، ويكتفي بقياس أثره على الخصومة القانونية بين أبويه، يخالف هذه الغاية من حيث لا يقصد، بحكم بنيته المنهجية ذاتها لا بحكم سوء نية القائمين عليه.

ويتجلى هذا الإغفال بوضوح في غياب أي دور فعلي، أو شبه فعلي، للطفل ذاته ضمن مسطرة الصلح أو الوساطة الأسرية، رغم أنه الطرف الأكثر معنيّا بمآلاتها؛ فباستثناء بعض الاستثناءات المحدودة المتعلقة بسماع الطفل في مسائل الحضانة عند بلوغه سنا معينة، يظل صوته غائبا عمليا عن مسار التفاوض الذي يحدد مصيره اليومي :أين سيقيم، وكم مرة سيرى والده أو والدته، وكيف سيقسم وقته بينهما[1]، وهذا الغياب ليس تفصيلا هامشيا، بل هو نتيجة منطقية لهيمنة المعيار الإجرائي الذي يحصر النزاع في ثنائية الأبوين المتخاصمين، فيما تقتضي عدالة أكثر شمولا استحضار من سيعيش نتائج هذا النزاع طويلا بعد أن ينساه القانون.

ويبقى الرهان، في نهاية المطاف، على إيجاد التوازن الدقيق بين إشراك الطفل بالقدر الذي يخدم مصلحته، وحمايته في الوقت ذاته من عبء نفسي إضافي قد ينجم عن إقحامه المباشر في تفاصيل نزاع أبويه؛ وهو توازن لا تحسمه قاعدة جامدة موحدة، بل يستدعي تقديرا مرنا يراعي سن الطفل ونضجه وطبيعة النزاع في كل حالة على حدة، بما يعكس، مرة أخرى، محدودية أي معيار جامد- سواء كان إجرائيا أم ترميميا-ما لم يطبق بحس تقديري يراعي خصوصية كل أسرة.

ويستحسن، في هذا الصدد، التمييز بين درجات ثلاث ممكنة لإشراك الطفل بحسب سنه ونضجه :درجة أولى تقتصر على إخباره، بلغة تلائم سنه، بمآلات القرارات التي تخصه دون طلب رأيه في مضمونها؛ ودرجة ثانية تتيح له التعبير عن تفضيلاته دون أن تكون ملزمة للأبوين أو للوسيط؛ ودرجة ثالثة، تحفظ للأطفال الأكبر سنا ونضجا، تمنحه صوتا فعليا

[1] حول التوجهات المقارنة الداعية إلى إشراك الطفل، بالقدر الملائم لسنه ودرجة نضجه، في مسار الوساطة الأسرية، بما يعزز إحساسه بالتمكين ويحسن من جودة القرارات المتعلقة به، بخلاف مقاربة" القرار من فوق "التي يقتصر فيها التفاوض على الأبوين وحدهما، راجع الأدبيات المتخصصة في الوساطة الأسرية المتمحورة حول الطفل.(child-inclusive mediation)

يؤخذ بعين الاعتبار الجدي عند صياغة الاتفاق، وهذا التدرج يسمح بتفادي وقوعين متناقضين :إغفال الطفل كليا من جهة، أو إثقال كاهله بمسؤولية قرار هو أكبر من طاقته من جهة أخرى[1].

وتأسيسا على ما تقدم، يتبين أن المعيار الإجرائي القائم على إنهاء الخصومة، وإن كان يحتفظ بمشروعيته كمؤشر أولي لا يستهان به، يظل قاصرا عن الإحاطة بالغاية الحقيقية للوساطة الأسرية، وهو ما يستدعي البحث عن معيار مغاير، أكثر التصاقا بخصوصية الرابطة الأسرية المستمرة، وهو ما نتناوله في المبحث الموالي.

[1] **FOUCHARD (ph) L'arbitrage judiciaire ; in ; Etudes offertes a pierre BELLETT ;Litec ;paris 1991 ;p 167**

إذ في هذا المعنى يقول الأستاذ:**Fouchard**

''La mission du conciliateur se limite à tenter de concilier les parties, ou à s'efforcer de les amener à une solution mutuellement acceptable. Les propositions ou recommandations qu'il leur présente après l'instruction de l'affaire n'ont aucun caractère obligatoire, elles ne l'acquièrent que si et lorsque les parties les ont acceptées ''

المبحث الثاني :نحو معيار عدالة ترميم الرابطة الأسرية كبديل مكمل

إذا كان المبحث السابق قد كشف عن حدود المعيار الإجرائي القائم، فإن مهمة هذا المبحث هي البحث عن بديل نظري وعملي يتجاوز هذه الحدود دون إهدار مكتسبات الوساطة كآلية توافقية، وسنعرض لهذا الغرض، أولا، للأساس النظري الذي يمكن أن يقوم عليه معيار عدالة ترميم الرابطة، مستمدا من حقل العدالة الترميمية) المطلب الأول(، قبل أن نقترح ملامح عملية لهذا المعيار وشروط تفعيله) المطلب الثاني.(

وتفيد الإشارة، قبل الخوض في هذا التأصيل، إلى أن استدعاء العدالة الترميمية هنا لا يعني نقل نموذجها بحذافيره من سياقه الجنائي الأصلي إلى الحقل الأسري، بل استلهام منطقها العام وتكييفه بما يلائم خصوصية هذا الحقل، وهو ما سيوضحه المطلبان المواليتان.

المطلب الأول :الأساس النظري لعدالة الترميم في الوساطة الأسرية

يستدعي تأصيل معيار عدالة الترميم الرجوع إلى الجذور الفكرية لحركة العدالة الترميمية بوجه عام) الفقرة الأولى(، ثم بيان لماذا تشكل الأسرة تحديدا حقلا خصبا لتطبيق هذا المنطق، بحكم طبيعتها كرابطة مستمرة) الفقرة الثانية.(

الفقرة الأولى :من العدالة التو افقية إلى العدالة الترميمية :الأصول الفكرية

تعد العدالة الترميمية (Restorative Justice) تيارا فكريا وعمليا نشأ أصلا في حقل العدالة الجنائية، قبل أن يمتد أثره تدريجيا إلى حقول أخرى من بينها منازعات الأسرة، ويقوم هذا التيار على نقد جوهري للعدالة التقليدية) سواء كانت عقابية أو حتى توافقية بالمعنى الإجرائي المحض(، مؤداه أن هذه العدالة تنشغل بالسؤال" من أخطأ وماذا يستحق؟ "أو "كيف تحسم الخصومة قانونا؟"، متجاهلة سؤالا أعمق هو" :ما الضرر الذي وقع، ومن تضرر منه، وكيف يمكن ترميم العلاقة والضرر معا؟[1]"، وقد صاغ الباحثون في هذا الحقل تمييزا مؤثرا بين" العدالة التي تسأل من كسر القاعدة وماذا يستحق (retributive/legalistic justice) "و"العدالة التي تسأل من تضرر وماذا يحتاج لترميم ضرره وعلاقاته " (restorative justice)[2].

ويترجم هذا الفارق المنهجي، من الناحية العملية، إلى ثلاثة أسئلة توجيهية تسترشد بها ممارسات العدالة الترميمية عموما : من تضرر؟ وما احتياجاته لترميم هذا الضرر؟ ومن يتحمل مسؤولية تلبية هذه الاحتياجات؟ وإذا أسقطت هذه الأسئلة الثلاثة على سياق الوساطة الأسرية، أمكن القول إن المتضررين هم الأبوان معا والطفل خصوصا، وإن احتياجاتهم لا تنحصر في تصفية الحقوق المالية بل تمتد إلى استعادة قنوات تواصل سليمة، وإن مسؤولية تلبية هذه الاحتياجات تقع على عاتق الأبوين أولا، لكنها تستدعي كذلك مواكبة مؤسساتية) الوسيط، القضاء، عند الاقتضاء مختصون نفسيون (لا تنتهي بمجرد توقيع الاتفاق.

وقد وجد هذا المنطق صدى مبكرا في حقل الوساطة الأسرية تحديدا، عبر ما يعرف بنموذج الوساطة الإنسانوية (médiation humaniste)، والذي أسسته الباحثة الفرنسية جاكلين مورينو(Jacqueline Morineau) ، والقائم على فكرة

---

[1]ينسب التأصيل النظري المؤسس لحركة العدالة الترميمية المعاصرة إلى الباحث الأمريكيHoward Zehr ، ولا سيما في مؤلفه المرجعي Changing Lenses الذي طرح فيه مقاربة" العدسة "البديلة لفهم الجريمة والنزاع، بوصفهما إخلالا بعلاقات لا مجرد مخالفة لقاعدة قانونية مجردة.

[2]حول هذا التمييز المنهجي المؤثر بين منطق العدالة العقابية/الإجرائية ومنطق العدالة الترميمية، ودوره في إعادة توجيه التفكير في تسوية النزاعات بعيدا عن ثنائية الرابح والخاسر، راجع الأدبيات المرجعية في حقل العدالة الترميمية المقارنة، ومن أبرز روادها الباحث الأسترالي John Braithwaite في أعماله حول" العار الترميمي.(reintegrative shaming) "

أن غاية الوساطة ليست التوصل إلى اتفاق تعاقدي بأي ثمن، بل مرافقة الأطراف نحو إعادة الاعتراف المتبادل بإنسانية الطرف الآخر، بما يفتح إمكان استئناف حوار متكافئ بينهما بعد أن كان مقطوعا[1]، وهذا النموذج يقدم بالضبط الأساس النظري الذي يمكن البناء عليه لصياغة معيار عدالة ترميم الرابطة :فالنجاح، وفق هذا المنطق، لا يقاس بتوقيع اتفاق ينهي الخصومة، بل بمدى ما تحقق من إعادة بناء لقنوات التواصل والاعتراف المتبادل بين الأبوين، بما يمكنهما من إدارة علاقتهما الوالدية المستمرة على أساس تعاوني بدل أساس عدائي.

وتقدم هذه المقاربة الإنسانوية، فضلا عن ذلك، نقدا ضمنيا لصورة الوسيط" التقني المحايد "الذي يقتصر دوره على تسهيل التفاوض حول بنود اتفاق قانوني، لتستبدلها بصورة الوسيط" المرافق "الذي يهتم بجودة العملية التواصلية ذاتها بقدر اهتمامه بمخرجها النهائي؛ وهذا التحول في تصور دور الوسيط هو، في جوهره، مدخل عملي أساسي لتفعيل معيار الترميم المقترح في هذه الدراسة، إذ لا يكفي تعديل أدوات القياس اللاحقة إن لم يواكبها تحول مواز في فلسفة الممارسة المهنية للوساطة ذاتها.

ولا يقتصر إسهام العدالة الترميمية على البعد النظري المجرد، بل امتد إلى صياغة أدوات إجرائية ملموسة تترجم هذا التحول في التصور، من أبرزها ما يعرف بـ"دوائر الحوار (talking circles) "و"مؤتمرات المجموعة الأسرية (family group conferencing)"، وهي آليات طورت أصلا في سياقات قضاء الأحداث والعدالة الجنائية التصالحية، قبل أن تستعار تدريجيا في بعض الأنظمة المقارنة لتنظيم جلسات وساطة أسرية موسعة تشمل، عند الاقتضاء، أفرادا آخرين من الأسرة الممتدة، لا الأبوين المتنازعين فقط[2]، وما يجمع بين هذه الأدوات، رغم تنوع سياقات نشأتها، هو انطلاقها من فرضية مشتركة مفادها أن الحل المستدام لا يفرض من الخارج بمنطق تعاقدي صرف، بل يبنى من الداخل عبر مسار حوار حقيقي بين الأطراف المعنية جميعا، بما يعزز إحساسهم بالملكية على الحل ويرفع من احتمال التزامهم به على المدى البعيد.

ولا يفوتنا التنبيه إلى أن استعارة هذه الأدوات لا تعني نقلها بحذافيرها إلى السياق المغربي أو العربي دون تكييف؛ فالبنية الاجتماعية للأسرة الممتدة في هذا السياق، وما تحمله من أدوار تقليدية لكبار العائلة في الإصلاح بين الأزواج) كمجلس العائلة الذي كرسه المشرع المغربي ذاته(، تقدم في الواقع أرضية ثقافية مواتية لتبني منطق مقارب لمنطق" مؤتمرات

---

[1] حول نموذج الوساطة الإنسانوية الذي طورته Jacqueline Morineau انطلاقا من تجربتها في الوساطة الجنائية قبل أن يمتد نموذجها إلى الوساطة الأسرية، وتمييزها بين الوساطة كتقنية للتفاوض على اتفاق والوساطة كمسار لإعادة بناء العلاقة الإنسانية بين المتنازعين، راجع مؤلفاتها المرجعية في هذا الحقل.

[2] حول آليات" مؤتمرات المجموعة الأسرية "التي نشأت أصلا في سياق العدالة الجنائية للأحداث ببعض الأنظمة الأنجلوسكسونية، ثم امتد استلهامها إلى مجال حماية الطفولة ومنازعات الأسرة بوجه عام، بما يعكس مرونة النموذج الترميمي وقابليته للتكيف مع سياقات متعددة، راجع الأدبيات المتخصصة في العدالة الترميمية التطبيقية.

المجموعة الأسرية"، وإن لم يصغ بعد بمصطلحات العدالة الترميمية الحديثة؛ وهو ما يعني أن الدعوة إلى تبني معيار الترميم ليست استيرادا لمفهوم غريب عن الثقافة القانونية المحلية، بل إعادة صياغة نظرية لممارسات إصلاحية أصيلة فيها، بلغة قانونية معاصرة قابلة للتفعيل المؤسساتي.

ويستأنس، في تبرير هذا الاستدعاء، بملاحظة أن الفقه الأسري المقارن نفسه بدأ يتحدث، منذ سنوات، عن ضرورة الانتقال من مقاربة" تسوية النزاع (dispute settlement) "إلى مقاربة" إعادة تنظيم الأسرة (family reorganization) "في التعامل مع الطلاق، وهي مقاربة تنسجم تماما مع منطق الترميم المقترح في هذه الدراسة، إذ تنظر إلى الطلاق ذاته لا كنهاية للأسرة بل كإعادة هيكلة لها.[1]

وينسجم هذا التوجه أيضا مع ما تكرسه بعض الأدبيات النفسية الاجتماعية من مفهوم" الأسرة ثنائية المسكن "(binuclear family)، الذي يصف واقع الأسرة بعد الطلاق حين يستمر الأبوان في تدبير شؤون أبنائهما المشتركة رغم إقامتهما في منزلين منفصلين؛ وهذا المفهوم يعزز الفكرة المركزية لهذه الدراسة، وهي أن الهدف من الوساطة الأسرية ليس إنهاء" الأسرة "بوصفها كيانا واحدا، بل تنظيم انتقالها إلى صيغتها الجديدة على أساس يحفظ استقرار الأبناء وكرامة الأبوين معا.

الفقرة الثانية :خصوصية الأسرة كرابطة مستمرة تبرر تبني منطق الترميم

لا يكفي استعارة منطق العدالة الترميمية من حقول أخرى) كالعدالة الجنائية (دون تبرير مدى ملاءمته لخصوصية الحقل الأسري؛ وهذا التبرير قائم، في تقديرنا، على ثلاثة اعتبارات متكاملة، يتعلق الاعتبار الأول باستمرارية الرابطة ذاتها، كما فصل ذلك في المبحث الأول؛ فحيث تستمر العلاقة بعد زوال الخصومة، يصبح منطق" ترميم العلاقة المستقبلية "أجدى من منطق" حسم النزاع الحالي"، لأن الحل الحقيقي لا يكتمل إلا بقدر ما يضمن الاستمرارية السليمة لهذه العلاقة، لا بقدر ما ينهي فصلا واحدا منها.

ويكتسب هذا التأصيل بعدا إضافيا حين يقرأ في ضوء الانتقادات الموجهة لمقاربة" الاستقلال الفردي المطلق (individual autonomy)" التي تسود جانبا من فلسفة القانون الأسري المعاصر، والتي تنظر إلى الطلاق كممارسة لحق فردي محض دون اعتبار كاف للبعد العلائقي المستمر؛ فمقاربة الترميم تقدم تصحيحا لهذا الميل عبر إعادة الاعتبار لفكرة أن الحرية

[1] حول مقاربة" إعادة تنظيم الأسرة "بوصفها إطارا مفاهيميا بديلا عن مقاربة" تسوية النزاع "في التعامل القانوني والمؤسساتي مع الطلاق، وانسجامها مع فلسفة العدالة الترميمية، راجع الأدبيات المتخصصة في علم الاجتماع القانوني للأسرة.

الفردية في إنهاء الرابطة الزوجية لا تلغي المسؤولية المشتركة المستمرة تجاه الأبناء، وأن القانون معني بمواكبة هذه المسؤولية لا بالاكتفاء بتسجيل انتهاء الرابطة الأولى.

ويتعلق الاعتبار الثاني بطبيعة الضرر في النزاع الأسري؛ فخلافا للنزاع التجاري حيث الضرر مادي محض قابل للجبر بالتعويض النقدي، يتخذ الضرر في النزاع الأسري طابعا علائقيا ونفسيا بالأساس، يمس الثقة المتبادلة بين الأبوين، وأمن الطفل النفسي، واستقراره الوجداني، وهذا النوع من الضرر لا يجبر بمجرد توزيع الحقوق والالتزامات في اتفاق قانوني، بل يستلزم مسارا لإعادة بناء الثقة، وهو بالضبط ما تسعى إليه العدالة الترميمية حين تعرف نجاحها بمدى ترميم العلاقة لا بمدى توزيع الحقوق[1].

أما الاعتبار الثالث فيتعلق بوجود طرف ثالث معني بالنزاع دون أن يكون طرفا فيه، وهو الطفل؛ وقد سبقت الإشارة إلى أن هذا الطرف غائب عن ثنائية الخصومة التقليدية، بينما تستحضره مقاربة العدالة الترميمية بطبيعتها، بحكم انشغالها الأصلي بمن تضرر من النزاع لا بمن كان طرفا قانونيا فيه فحسب، وبذلك، فإن تبني منطق الترميم في الوساطة الأسرية لا يشكل استعارة تعسفية من حقل أجنبي، بل هو، على العكس، أقرب انسجاما مع الطبيعة الخاصة لهذا النزاع من المنطق الإجرائي المستعار أصلا من حقول أخرى بعيدة عن خصوصية الأسرة.

ويمكن تعزيز هذا التبرير الثلاثي بملاحظة رابعة تتصل بالفارق الجوهري بين منطق "الفوز (winning)" ومنطق "الاستمرارية (continuity)" في تدبير النزاع؛ فبينما تنطلق الخصومة القضائية التقليدية من افتراض وجود رابح وخاسر، أو على الأقل من افتراض توزيع نهائي للحقوق بين طرفين لن يجتمعا مجددا بالضرورة، تفترض الوساطة الأسرية الناجحة العكس تماما :أن كلا الطرفين" خاسر "إذا استمر الصراع بعد الاتفاق، لأن الطفل، وهو الحصيلة المشتركة التي تجمعهما رغم انفصالهما، سيتحمل كلفة هذا الاستمرار، وهذا الانقلاب في منطق" من يربح؟ "هو جوهر ما تضيفه العدالة الترميمية إلى فهمنا لغاية الوساطة الأسرية، إذ تحول مقياس النجاح من توازن القوى بين الأبوين إلى مآل العلاقة الأسرية في مجملها.

ويمكن أن يستدعى هنا، على سبيل التقريب لا الحصر، مفهوم" مجموع اللعبة غير الصفري (non-zero-sum game) " المستعار من نظرية الألعاب؛ فبينما تدار الخصومة القضائية التقليدية بمنطق اللعبة الصفرية حيث ربح أحد الطرفين يعني بالضرورة خسارة الآخر بمقدار مماثل، تفتح الوساطة الأسرية، حين تدار بمنطق الترميم، إمكان حل يربح فيه

[1] حول الطبيعة الخاصة للضرر العلائقي (relational harm) في المنازعات الأسرية، بوصفه ضررا لا ينحصر في الجانب المادي القابل للتعويض النقدي بل يمتد إلى بنية العلاقات الإنسانية ذاتها، وهو ما يميز هذا النوع من النزاعات عن المنازعات المدنية والتجارية العادية، راجع الأدبيات المقارنة بين منطق التعويض ومنطق الترميم في تسوية المنازعات.

الطرفان معا- ولو جزئيا -عبر إعادة تعريف" الفوز "ذاته من توزيع الحقوق المالية أو الزمنية إلى استقرار العلاقة الوالدية المشتركة، وهو تحول في منطق التفكير لا يقل أهمية عن أي تعديل تقني في مسطرة الوساطة ذاتها.

وقبل عرض هذه العناصر بالتفصيل، تجدر الإشارة إلى أن صياغتها استندت إلى محاولة موازنة بين الطموح النظري لمعيار الترميم وبين ما هو قابل للتطبيق فعليا ضمن الإمكانات المؤسساتية المتاحة، تفاديا لصياغة معيار مثالي يستحيل تفعيله عمليا.

المطلب الثاني :نحو معيار مغاير لقياس نجاح الوساطة الأسرية :العناصر والتطبيقات

بعد استعراض الأساس النظري لمعيار عدالة الترميم، يبقى السؤال العملي قائما :كيف يمكن ترجمة هذا المعيار إلى مؤشرات قابلة للقياس فعليا) الفقرة الأولى(، وما هي الشروط المؤسساتية والمهنية اللازمة لتفعيله على أرض الواقع) الفقرة الثانية(؟

ولا يفوتنا التنبيه إلى أن هذه الاعتبارات الثلاثة متكاملة لا متراتبة؛ فهي تتضافر معا لتشكل أساسا نظريا متماسكا لمعيار الترميم، بحيث لا يقوم هذا الأخير على اعتبار واحد يمكن دحضه بمعزل عن الاعتبارات الأخرى، بل على بنية مركبة تعكس تعدد أبعاد الرابطة الأسرية ذاتها :بعدها الزمني المستمر، وبعدها العلائقي غير القابل للاختزال المالي، وبعدها الجماعي الذي يتجاوز ثنائية الأبوين إلى الأسرة بمجموعها.

الفقرة الأولى :مؤشرات مقترحة لقياس النجاح الترميمي

نقترح، تأسيسا على ما سبق، أربعة مؤشرات مركبة يمكن اعتمادها لقياس النجاح الترميمي للوساطة الأسرية، تكمل، ولا تلغي، المؤشر الإجرائي التقليدي المتعلق بإنهاء الخصومة، يتمثل المؤشر الأول في استقرار ترتيبات الحضانة وتنظيم الزيارة بعد الاتفاق، ويقاس بغياب أو ندرة المنازعات التنفيذية اللاحقة المتعلقة بذات الملف خلال فترة زمنية معقولة) كسنتين أو ثلاث بعد الاتفاق(، على اعتبار أن تجدد النزاع مؤشر سلبي على عمق التسوية الأصلية، بينما استقرارها مؤشر إيجابي على رسوخها.

ويتمثل المؤشر الثاني في جودة التواصل الأبوي المشترك(co-parenting communication) ، ويمكن تقريبه عمليا عبر استبيانات متابعة لاحقة موجهة للأبوين بعد مرور فترة على الاتفاق، تقيس مدى قدرتهما على التواصل المباشر بخصوص

شؤون الأبناء دون وساطة الغير أو تصعيد الخلاف، ومدى احترام كل منهما لدور الآخر الوالدي[1]، أما المؤشر الثالث فيتعلق بالأثر على الطفل ذاته، ويمكن تقريبه من خلال مؤشرات غير مباشرة يسهل رصدها مؤسساتيا، كالمواظبة الدراسية واستقرار السلوك، دون الدخول في تقييم نفسي معقد يتجاوز اختصاص الوسيط.

ولا بد من التنبيه إلى ضرورة توخي الحذر الشديد عند توظيف المؤشر الثالث) الأثر على الطفل(، بحيث يبقى استعماله محصورا في مؤشرات غير مباشرة عامة لا تتطلب تدخلا نفسيا متخصصا مباشرا مع الطفل نفسه من قبل الوسيط، تفاديا لتحويل مسطرة الوساطة إلى شكل من أشكال المراقبة النفسية للطفل قد يمس بخصوصيته أو يحمله عبء "تقييم "مسار أبويه؛ فمهمة الوسيط تبقى مهمة قانونية وتواصلية بالأساس، وأي توظيف لمؤشرات متعلقة بالطفل ينبغي أن يمر، عند الاقتضاء، عبر تنسيق مع مختصين في الطفولة لا عبر توسع في اختصاص الوسيط ذاته إلى ما لا طاقة له به.

ويتمثل المؤشر الرابع، وهو الأكثر ابتكارا، في معدل "تراجع التصعيد(de-escalation rate) "، أي قياس حدة النزاع في بداية مسطرة الوساطة مقارنة بحدته بعد الاتفاق وبعد مرور فترة عليه، بغض النظر عما إذا كان هذا التراجع قد اقترن بتوقيع اتفاق نهائي أم لا؛ ذلك أن وساطة انتهت دون اتفاق رسمي لكنها خففت من حدة الصراع بين الأبوين ومهدت لتواصل أفضل مستقبلا، قد تكون في جوهرها أنجح، من منظور الترميم، من وساطة انتهت باتفاق شكلي في جو من التوتر المكتوم. وهذا بالضبط ما يكشف الفارق الجوهري بين المعيارين :فبينما يسقط المعيار الإجرائي هذه الحالة الثانية من إحصائيات "النجاح"، يعيد معيار الترميم الاعتبار إليها بوصفها نجاحا جزئيا حقيقيا يستحق القياس.

ويستدعي تفعيل هذا المؤشر الرابع تحديدا أدوات قياس أكثر دقة من مجرد الرصد الانطباعي؛ إذ يمكن الاستئناس بمقاييس بسيطة لحدة النزاع) كعدد الجلسات التي شهدت توترا حادا، أو تكرار اللجوء إلى تدخل خارجي لفض خلاف عارض أثناء المسطرة (ترصد عند بداية الوساطة وعند نهايتها، بما يوفر خط أساس (baseline) يقاس عليه التطور لاحقا؛ وقد تطورت في حقول أخرى قريبة) كالوساطة المجتمعية ووساطة النزاعات العمالية (أدوات مشابهة يمكن تكييفها لحقل الأسرة دون الحاجة إلى ابتكارها من الصفر بالكامل.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه المؤشرات الأربعة لا تطرح بوصفها بديلا كليا يلغي المعيار الإجرائي القائم، بل بوصفها طبقة قياس إضافية تركب فوقه؛ فإنهاء الخصومة يبقى شرطا قانونيا لازما لإنتاج الاتفاق آثاره الملزمة، لكنه لا يعود، وفق هذا التصور المركب، الشرط الكافي للحكم بنجاح الوساطة، وهذا التمييز بين" الشرط اللازم "و"الشرط الكافي "يسمح بتجاوز

[1] يستأنس في صياغة هذا النوع من المؤشرات بأدوات القياس النفسي الاجتماعي المطورة في حقل علم النفس الأسري لتقييم جودة التعاون الأبوي بعد الانفصال(co-parenting relationship quality) ، والتي طورت أصلا لأغراض بحثية أكاديمية قبل أن تجد تطبيقات عملية في برامج مرافقة الأسر المنفصلة .

إشكال قد يثار، مؤداه أن التخلي عن المعيار الإجرائي كليا قد يفقد الوساطة وظيفتها الأصلية في تخفيف العبء عن القضاء؛ ذلك أن المعيار المقترح لا يتخلى عن هذه الوظيفة، بل يضيف إليها بعدا نوعيا يقيس عمق الحل لا مجرد وجوده الشكلي.

ويمكن، من الناحية العملية، تصور تدرج هذه المؤشرات ضمن استمارة تقييم موحدة تعتمد على مستوى المحاكم أو مكاتب الوساطة، بحيث ترصد المعطيات الأولية) حدة النزاع عند بداية المسطرة، طبيعة الخلاف، وجود أطفال ومدى أعمارهم (عند فتح الملف، ثم تقارن بمعطيات لاحقة تجمع في محطات زمنية محددة بعد الاتفاق) بعد ستة أشهر، ثم بعد سنة، ثم بعد سنتين مثلا(، بما يسمح ببناء مؤشر مركب قابل للتتبع الإحصائي على المدى المتوسط والبعيد، ويتيح في الوقت ذاته تراكم معرفة تجريبية حول العوامل التي تسهم فعليا في رسوخ اتفاقات الوساطة الأسرية أو في انهيارها.

ويكمل هذين المؤشرين اعتبار منهجي عام، مؤداه أن قياس النجاح الترميمي لا ينبغي أن يتحول بدوره إلى أداة رقابة صارمة تنذر الأبوين أو تهددهما، بل أداة مواكبة داعمة تستهدف التدخل المبكر الوقائي، حفاظا على الطابع الطوعي والتصالحي الذي يميز الوساطة أصلا عن التقاضي.

وتفيد المقارنة بين هذه المؤشرات الأربعة والمؤشر الإجرائي التقليدي أنها لا تتنافى معه بل تغنيه؛ فيمكن تصور جدول تقييم مزدوج يعرض، جنبا إلى جنب، النسبة المئوية للملفات المنتهية باتفاق) المؤشر التقليدي (والنسبة المئوية للاتفاقات التي استوفت المؤشرات الترميمية الأربعة بعد مرور سنتين) المؤشر المقترح(، بما يتيح لصانعي القرار وللباحثين رؤية أكثر اكتمالا لأداء منظومة الوساطة الأسرية ولا يحرمهم من المعطيات الإحصائية التي اعتادوا الاستناد إليها.

الفقرة الثانية :الشروط المؤسساتية والمهنية لتفعيل هذا المعيار

لا يكفي تصميم مؤشرات نظرية دقيقة ما لم تتوفر شروط مؤسساتية ومهنية تتيح تفعيلها عمليا، ويتمثل الشرط الأول في إعادة النظر في تكوين الوسطاء الأسريين أنفسهم؛ فإذا كان تكوين الوسيط قائما بالأساس على مهارات التفاوض وصياغة الاتفاقات القانونية، فإن معيار الترميم يستلزم تكوينا إضافيا في أدوات التواصل غير العنيف، وديناميات الصراع الأسري، وأساسيات علم النفس الأسري المتعلق بآثار الطلاق على الأطفال[1].

[1] حول الحاجة إلى تكوين متعدد التخصصات للوسطاء الأسريين، يجمع بين المعرفة القانونية والمعرفة النفسية والاجتماعية، بخلاف التكوين القانوني الصرف الذي يستهدف أساسا صياغة اتفاق قانوني سليم الشكل، راجع الأدبيات المتخصصة في مهنة الوساطة الأسرية ومعايير تأهيل ممارسيها.

ولا تخفى الصعوبات العملية التي قد تواجه تفعيل هذه المؤشرات، من قبيل حساسية جمع بيانات شخصية عن التواصل الأسري بعد الطلاق، أو محدودية الموارد البشرية المتخصصة القادرة على تحليل هذه البيانات؛ غير أن هذه الصعوبات، وإن استدعت تدرجا في التطبيق، لا تنفي جدوى المؤشرات من حيث المبدأ، بل تستدعي البدء بتجربة محدودة النطاق (مشروع نموذجي أو pilot) في محكمة أو دائرة قضائية معينة، تقيم نتائجها قبل التعميم، على غرار ما جرى العمل به في تجارب مقارنة عديدة عند إدخال آليات تقييم جديدة على منظومة العدالة.

ويتمثل الشرط الثاني في إحداث آلية متابعة لما بعد الاتفاق(post-agreement follow-up) ، بحيث لا تنتهي مهمة الوسيط أو المؤسسة المشرفة على الوساطة بمجرد توقيع الاتفاق أو التصديق عليه قضائيا، بل تمتد إلى فترة متابعة محدودة تسمح برصد المؤشرات المقترحة أعلاه، والتدخل المبكر عند رصد بوادر تصعيد جديد، قبل أن يتحول إلى نزاع قضائي كامل، وهذا التصور يستدعي بدوره مراجعة الإطار القانوني المنظم للوساطة الأسرية بحيث يدرج صراحة إمكانية هذه المتابعة اللاحقة، دون أن ينظر إليها كتدخل تعسفي في الحياة الخاصة للأسرة بعد انتهاء المسطرة القضائية.

ويمكن أن تضطلع الجمعيات المتخصصة في مجال الأسرة والطفولة، إلى جانب المحاكم ومكاتب الوساطة الرسمية، بدور مكمل في تنفيذ آلية المتابعة هذه، بحكم قربها من الأسر وخبرتها الميدانية المتراكمة، شريطة إخضاع هذا الدور لتأطير مؤسساتي واضح يضمن التنسيق مع الجهاز القضائي ويحفظ سرية المعطيات المتبادلة، على غرار نماذج الشراكة بين القضاء والمجتمع المدني المعتمدة في مجالات قريبة كحماية الطفولة في وضعية صعبة.

أما الشرط الثالث فيتعلق بالتنسيق المؤسساتي بين الجهات المتدخلة في الملف الأسري الواحد) المحكمة، مكتب الوسيط، الخلايا الاجتماعية بالمحاكم عند وجودها(، بحيث تبنى قاعدة بيانات مشتركة تتيح الربط بين ملفات الوساطة الأصلية ومنازعات التنفيذ اللاحقة، وهو ما يمكن، على المدى المتوسط، من قياس المؤشر الأول المذكور آنفا) استقرار الاتفاق (بشكل موضوعي ومنهجي، بدل الاكتفاء بالانطباع العام، وبمجموع هذه الشروط الثلاثة، يمكن الانتقال تدريجيا من وساطة تقاس بمنطق" الملف المغلق "إلى وساطة تقاس بمنطق" الأسرة المستقرة"، وهو بالضبط جوهر التحول المقترح في هذه الدراسة.

ويبقى شرط رابع، أفقي بطبيعته، ضروريا لإسناد هذه الشروط الثلاثة، ويتمثل في مواكبة تشريعية تقنن هذا التحول بدل تركه رهين المبادرات المعزولة لبعض مكاتب الوساطة أو بعض القضاة الحساسين لهذا البعد؛ فمن غير المجدي أن يظل معيار الترميم مجرد ممارسة فضلى اختيارية، ما لم يترجم إلى نصوص تنظيمية تلزم بإحداث آلية المتابعة اللاحقة، وتحدد الجهة المكلفة بها، وتضبط حدود تدخلها بما يصون الحياة الخاصة للأسرة دون أن يفرغ المتابعة من مضمونها، وعلى غرار ما عرفته بعض الأنظمة المقارنة من إدراج تدريجي لمقتضيات" الوساطة التصالحية بعد الطلاق post-divorce) "

(reconciliatory mediation)ضمن ترسانتها القانونية، يمكن للمشرع الوطني أن يستلهم هذه التجارب في صياغة نص خاص يضفي على معيار الترميم صفة الإلزام لا مجرد الاستحسان، بما يضمن استدامته ومأسسته بمعزل عن الاجتهادات الفردية.

وختاما لهذا المطلب، تجدر الإشارة إلى أن هذه الشروط الأربعة) التكوين، والمتابعة، والتنسيق، والمواكبة التشريعية (ليست مطلبا نظريا مكلفا بالضرورة؛ فكثير منها يمكن تحقيقه تدريجيا وبموارد محدودة نسبيا، عبر إعادة توجيه بعض البرامج التكوينية القائمة أصلا لفائدة القضاة والوسطاء، وعبر استثمار الأدوات الرقمية المتاحة حاليا لبناء قواعد بيانات بسيطة تتيح التتبع اللازم، بما يجعل من هذا التحول مشروعا قابلا للتفعيل التدريجي لا حلما إصلاحيا بعيد المنال.

ويكتمل هذا الإطار التنظيمي بضرورة توفير تمويل مستدام لآلية المتابعة اللاحقة المقترحة، إذ لا يكفي النص القانوني وحده دون رصد الموارد البشرية والمادية الكفيلة بتفعيله؛ وهنا يمكن التفكير في نماذج تمويل تشاركية تجمع بين ميزانية وزارة العدل، والدعم الذي قد تقدمه هيئات دولية معنية بحماية الطفولة والأسرة، على غرار ما هو معمول به في تمويل برامج مشابهة في عدد من الأنظمة المقارنة.

وتزداد أهمية هذا الطرح إذا استحضرنا أن الوساطة الأسرية مرشحة، في السياق المغربي كما في سياقات مقارنة عديدة، لتوسع تدريجي في نطاق تطبيقها، بفعل تزايد الوعي بمحدودية التقاضي الخصامي في تسوية منازعات الأسرة؛ وهو ما يجعل من ضبط معيار تقييمها الآن، قبل ترسخ ممارسات قد يصعب تصحيحها لاحقا، مسألة ذات أولوية عملية لا تقل أهمية عن أولويتها النظرية.

خاتمة

على ما سبق يتبين أن معيار إنهاء الخصومة، رغم مشروعيته التاريخية والإجرائية، يظل قاصرا بمفرده عن قياس النجاح الحقيقي للوساطة الأسرية؛ ذلك أن هذه الأخيرة لا تتعامل مع نزاع عابر ينتهي بانتهاء الخصومة، بل مع رابطة والدية مستمرة تفرض على الأبوين التفاعل لسنوات بعد زوال الرابطة الزوجية، وقد كشفت الدراسة، من خلال ظاهرة منازعات التنفيذ اللاحقة وأثرها على الطفل، أن الاكتفاء بالمعيار الإجرائي قد يخفي فشلا فعليا وراء نجاح شكلي، وهو ما يستدعي تجاوزه دون إلغائه.

وقد اقترحت الدراسة، استنادا إلى الأساس النظري لحركة العدالة الترميمية ونموذج الوساطة الإنسانوية، معيارا مغايرا ومكملا يقوم على قياس مدى ترميم العلاقة الوالدية المستمرة، عبر أربعة مؤشرات عملية :استقرار ترتيبات الحضانة، وجودة التواصل الأبوي المشترك، والأثر غير المباشر على الطفل، ومعدل تراجع التصعيد في حدة النزاع، كما بينت أن

تفعيل هذا المعيار يستلزم شروطا مؤسساتية ومهنية ثلاثة :إعادة تكوين الوسطاء الأسريين، وإحداث آلية متابعة لما بعد الاتفاق، وتعزيز التنسيق المؤسساتي بين الجهات المتدخلة في الملف الأسري.

و عليه نوصي بجملة من التوصيات، لهذه الخلاصات، بثلاث خطوات عملية متدرجة يمكن الشروع فيها في المدى المنظور: أولاها إدراج مؤشرات أولية بسيطة) كنسبة تجدد المنازعات خلال سنتين من الاتفاق (ضمن التقارير الإحصائية السنوية لقطاع العدل المتعلقة بقضايا الأسرة، بما لا يستلزم تعديلا تشريعيا فوريا بل مجرد قرار تنظيمي داخلي؛ وثانيتها تطوير برنامج تكويني تجريبي موجه للوسطاء الأسريين وأعضاء مجالس العائلة يدمج فيه بعد أدوات التواصل غير العنيف وأساسيات علم النفس الأسري؛ وثالثتها إطلاق مشروع نموذجي محدود النطاق لآلية متابعة ما بعد الاتفاق في دائرة قضائية واحدة، تقيم نتائجه بعد سنتين تمهيدا لتعميمه أو تعديله، وهذه الخطوات الثلاث، متدرجة الكلفة والتعقيد، تتيح الانتقال التدريجي نحو معيار عدالة ترميم الرابطة دون انتظار إصلاح تشريعي شامل قد يطول أمده.

وتبقى هذه المقترحات، في نهاية المطاف، دعوة إلى نقاش أعمق حول فلسفة الوساطة الأسرية ذاتها، وحول الحاجة إلى بناء منظومة تقييم وطنية للوساطة الأسرية تأخذ بعين الاعتبار خصوصيتها عن باقي أنواع الوساطة، بما يخدم في نهاية المطاف الغاية الأسمى التي يفترض أن تجمع المشرع والقاضي والوسيط على حد سواء :استقرار الأسرة، لا مجرد إغلاق ملفها.

وإذا كانت هذه الدراسة قد اقتصرت، بحكم طبيعتها كمقالة، على وضع الأسس النظرية والمنهجية العامة لمعيار عدالة ترميم الرابطة، فإنها تفتح الباب أمام أبحاث لاحقة أكثر اتساعا، تتوخى اختبار هذه المؤشرات ميدانيا عبر دراسات تتبعية طولية (longitudinal studies) لعينات من ملفات الوساطة الأسرية، بما يتيح قياسا تجريبيا دقيقا لمدى صحة الفرضية المركزية المدافع عنها هنا :أن نجاح الوساطة الأسرية الحقيقي لا يقرأ في محضر التوقيع، بل في مسار الأسرة بعده.

لائحة المراجع:

-مدونة الأسرة المغربية الصادرة بالقانون رقم70.03 ، الباب المتعلق بمحاولة الصلح ومساطر التطليق والطلاق.

-عبد الفتاح بنوار، مجموعة القانون المدني قانون الأحوال الشخصية والأسرة، مطبعة النجاح، الطبعة الأولى1995

-مدونة المسطرة المدنية، المقتضيات المنظمة للوساطة الاتفاقية.

-اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لسنة1989.

-الدراسات المتخصصة في علم النفس الأسري المتعلقة بأثر الصراع الوالدي المستمر على الأطفال بعد الطلاق.

Howard Zehr, Changing Lenses: A New Focus for Crime and Justice.

FOUCHARD (ph) L'arbitrage judiciaire ; in ; Etudes offertes a pierre BELLETT ;Litec ;paris 1991 ;p 167-

- John Braithwaite, Crime, Shame and Reintegration.

- Jacqueline Morineau ،- مؤلفات في نموذج الوساطة الإنسانوية.

مقالات باللغة الأجنبية

L'enjeu et le risque sécuritaire de la technologie dans l'Entreprise

AMZAOUR MOUSSA

OPTION : DROIT SOCIAL
Docteur en Droit Privé Section Française (Faculté des sciences juridiques, économiques et sociales de Tanger & Université Abdelmalek Essaâdi / Maroc).

Sommaire

Introduction

I- La relation entre les investissements et le futur de la cybersécurité au Maroc

A- Investissement des entreprises dans la cybersécurité est un enjeu
B- sécuritaire
C- Le futur de la cybersécurité
1- Souveraineté numérique.
2- Confiance numérique.

II- Les risques de la nouvelle technologie dans les entreprises

A- Risque sur la qualité de vie et de la santé au travail
1- Augmentation des rythmes de travail
2- Surcharge informationnelle
3- Renforcement des contrôles
4- Brouillage des frontières entre travail et hors travail
5- Sentiment d'isolement

B- Risque de se déconnecter :
1- Connexion
2- Déconnexion et ses types
a- La déconnexion volontaire
b- La déconnexion comme fuite.
c- Le droit à la déconnexion

Conclusion

Introduction

La nouvelle technologie dans les entreprises, est aujourd'hui un impératif catégorique pour toute entreprise pour réussir dans son marché, cette dernière constitue aussi un véritable levier de performance. En effet, la NT dans des entreprises est en marche, celle-ci n'est plus une option. Elle bouleverse les méthodes de fonctionnement des entreprises. Elle pousse les entreprises à se réinventer à marche forcée par un changement de paradigme imposé par ces nouvelles technologies. Elle impacte les relations et interactions au sein de leurs équipes, mais également dans leur rapport avec l'externe. En outre, les capacités de traitement et d'analyse de l'information qu'elle offre cette révolution ouvre de formidables opportunités dans les entreprises, et ce dans tous les domaines : elles permettent de réduire les coûts, de créer un nouveau dialogue avec les clients, de rendre les organisations plus efficaces.

Les entreprises sont conscientes de l'existence de ces opportunités et s'engagent dans un processus de la NT, Ce qui a conduit à une véritable transformation de l'organisation du travail : pas tant parce qu'elle permet de numériser tous les processus de l'organisation, mais surtout parce qu'elle nécessite de reconstruire en profondeur pour chaque entreprise un nouvel équilibre entre autonomie et contrôle des salariés. Face à cette situation, la NT peut être considérée comme une source d'angoisse pour un nombre de dirigeants des entreprises. Ceux-ci doivent expérimenter de nouvelles modalités de travail qui allient partager d'expériences, travail d'équipe, forte collaboration avec les clients, créativité et innovation.

Dans cet article, notre recherche scientifique sera consacrée aux enjeux sécuritaires et les risques de la nouvelle technologie dans des entreprises en relation avec la qualité de vie et la santé des salariés.

L'accélération de la transformation numérique au sein des entreprises, ayant des défis sécuritaires qui peuvent impacter l'être humain et l'économie, le Maroc s'est intégré depuis longtemps pour faire face aux risques de cette technologie au sein des organismes publics et au sein des entreprises privées à travers une stratégie nationale vitale de cybersécurité. Celle est focaliser pour un seul aspect économique, en effet, les investisseurs et les donneurs européens qui, dans le cadre de leurs activités économiques délocalisées, ont poussé les pouvoirs publics à se doter de structures de cybersécurité comparables à celles qui existaient chez eux. Souligne que le parrain de toutes ces réformes a longtemps été le ministère de l'Industrie, de l 'Investissement, du Commerce et de l 'Economie Numérique. Dans ce contexte, et compte tenu des enjeux et risques liés à la perspective d'ouverture et de développement projeté par le

plan «Maroc Numérique 2013», notre pays se trouve désormais, d'une part, devant l'obligation de mettre en place des mécanismes de protection et de défense des systèmes d'informations (SI) des administrations, organismes publics et infrastructures d'importance vitale et d'autre part, de sensibiliser les entreprises sur les enjeux sécuritaires et les risques liés aux menaces informatiques.

L'Etat a institué par le décret n°2-11-508 du 21 Septembre adoptant en date du 05 décembre 2012, la stratégie nationale de la cybersécurité, pour faire face aux risques et les menaces qui peuvent être touchables par rapport au domaine de la sécurité des systèmes d'informations, aussi, le comité stratégique a approuvé lors de la même réunion le plan d'action 2013, de la Direction Générale de la sécurité des systèmes d'information (DGSSI).

Ces efforts considérables ont été consentis en termes de sensibilisation et d'obligation avec pour conséquence que ces organismes considèrent désormais la cybersécurité comme une priorité.

I. La relation entre les investissements et le futur de la cybersécurité au Maroc

Malgré tous les efforts fournis par l'Etat Depuis l'adoption de la DNSSI en 2013, l'arsenal juridique marocain n'a guère changé, si ce n'est la promulgation de quelques décrets d'applications au niveau de la loi 09-08. Les véritables enjeux résident dans la mise en vigueur des lois. Autrement dit, le Maroc dispose d'un arsenal juridique comparable à ce qui se fait de mieux dans le monde, mais il demeure de nombreux problèmes d'applicabilité.

Les magistrats continuent à se référer au droit commun pour incriminer des actes de cybercriminalité parce que c'est plus commode que de se référer aux nouvelles lois. A titre d'exemple, quand on confisque un disque de l'ordinateur d'un suspect, que va-t-on faire de cette pièce à conviction, quel type d'intervention pratiquer, combien de temps la conserver, comment déterminer si son propriétaire est bien responsable de son contenu, etc... Bien des zones de floues demeurent et pourtant, au même moment, on assiste à une recrudescence du nombre des actes criminels. Est-ce que la législation marocaine va évoluer ? La CNDP[1] a exprimé le vœu que le Maroc complète la loi 09-08 et se dote d'une législation comparable au RGPD. Il existe des pressions en provenance des donneurs d'ordre européens pour que la législation Marocaine

[1] Commission marocaine, créée par la loi n°09-08.

évolue dans ce sens-là. A l'instar de l'arsenal juridique, il y a une insuffisance des investissements des entreprises (A) qui peuvent impacter le futur de la cybersécurité au Maroc (B).

A. Investissement des entreprises dans la cybersécurité est un enjeu sécuritaire

La plupart des entreprises investissent moins d'un million de dirhams, ce qui est peu. Les répondants disent souvent qu'ils ont de la peine à convaincre leur direction générale d'investir dans la cybersécurité[1]. Résultat : ils n'investissent que lorsqu'il y a un incident. C'est une problématique que tout praticien de cybersécurité rencontre tous les jours dans le cadre de ses fonctions.

Il y a aussi un problème de ressources humaines. Le Maroc compte trois fois plus d'habitants que la Tunisie et pourtant il forme 1,5 fois moins d'ingénieurs : presque 11000 diplômés par an au Maroc contre 15 000 en Tunisie. Comment expliquer une telle contre-performance ? Il y a tout d'abord, une approche trop élitiste alors qu'il faudrait éliminer les barrières à l'entrée et encourager le maximum de jeunes à poursuivre des études d'ingénieur.

Ensuite, il faut aussi donner une chance aux gens qui ne sont pas ingénieurs mais ont développé une expertise en cybersécurité. Ainsi, DATAPROTECT[2] compte parmi ses employés des jeunes qui n'ont même pas le baccalauréat mais qui sont des passionnés de cybersécurité et ont tout appris par eux-mêmes. Il est important d'aller puiser dans le vivier de ressources de l'underground des hackers repentis pour améliorer notre capacité de penser hors des chemins battus. Ce sont des gens qui sont techniquement à l'avant-garde de la cybersécurité. Ils réussissent tous les tests d'admission sans difficulté. Il nous reste à les former sur la communication, sur la rédaction de rapports, etc... On n'a pas besoin de les chercher longtemps, ce sont eux qui nous repèrent et nous offrent leurs services. Mais il s'agit de candidatures atypiques qui restent relativement peu nombreuses.

D'une façon générale, le Maroc ne produit pas assez d'ingénieurs spécialisés en cybersécurité et il doit faire face et affronter une concurrence mondialeféroce. A peine

[1] Situation recherchée pour un système d'information lui permettant de résisterà des événements issus du cyberespacesusceptibles de compromettrela disponibilité, l'intégrité ou la confidentialité des données stockées, traitées ou transmises.

[2] Entreprise spécialisée en sécurité de l'information fondée par EL AZZOUZI Ali, expert en sécurité de l'information.

formés, nos meilleurs ingénieurs quittent le Maroc pour aller travailler à l'étranger. La conséquence de cette insuffisance quantitative et de ce « brain drain » qualitatif est qu'il y a une inadéquation entre l'offre et la demande. Il faut multiplier les programmes universitaires en cybersécurité.

B. Le futur de la cybersécurité au Maroc

Il faut que la sécurité soit intégrée systématiquement dans l'évolution technologique dès la conception des solutions, qu'elles soient informatiques ou autre. Pour traduire cette évolution dans les faits, il convient de considérer la cybersécurité sous deux angles : la souveraineté et la confiance.

1) Souveraineté numérique.

Trop souvent, il arrive que des organismes marocains hautement sensibles confient la surveillance de leurs actifs informationnels à des intervenants étrangers. Le Maroc a une industrie de la cybersécurité embryonnaire, il y a peu d'entreprises spécialisées et c'est dommage car il serait facilement possible de répondre à la demande locale. En outre, il s'agit d'un type de services doté d'un fort potentiel d'exportation qui pourrait générer une grande valeur ajoutée pour le Maroc. Il est important de favoriser l'émergence d'une industrie locale forte, ce qui peut être fait en misant sur l'ouverture des marchés publics à des acteurs locaux et en encourageant l'innovation dans le secteur.

Pour que les marchés publics deviennent un facteur dynamique de développement, il faut que l'État cesse d'organiser des appels d'offre basés sur le plus bas soumissionnaire au profit de l'établissement de chercher des véritables partenariats public-privé. Pour cela, il est indispensable que les pouvoirs publics disposent d'une stratégie d'équipement à long terme et qu'elle la fasse largement connaître. En effet, les entreprises de cybersécurité ont besoin de connaître à l'avance les besoins du gouvernement pour mobiliser des ressources adéquates et engager les ressources humaines appropriées.

2) Confiance numérique.

La confiance numérique a fait des progrès indubitables au Maroc depuis l'adoption de la DNSSI qui s'adresse aux organismes d'importance vitale. Des efforts considérables ont été consentis en termes de sensibilisation et d'obligation avec pour conséquence que ces organismes considèrent désormais la cybersécurité comme une priorité. Mais cet effort est limité par définition aux organismes d'importance vitale et laisse de côté la majeure partie du secteur privé ainsi que le grand public.

Qui plus est, le fait d'avoir confié la cybersécurité à la Défense nationale par le truchement de la DGSSI comporte un inconvénient. La culture de secret qui caractérise la Défense Nationale a tendance à rendre inaccessible l'information colligée par la DGSSI. Tout est géré dans la plus grande discrétion alors que pour faire de la sensibilisation, il faudrait au contraire conférer la plus grande visibilité possible à cette activité.

Le résultat est que la sensibilisation du grand public progresse peu. Il y a de nombreux cas sociaux, surtout parmi les jeunes. Des cas de pédophilie en ligne sont signalés chaque année. Or, cela rentre bien dans le cadre de la lutte contre la cybercriminalité car ces actes sont perpétrés via des moyens technologiques. Le phénomène est comparable pour les PME. Bien du travail reste à faire dans ce domaine aussi. Or, le tissu économique marocain est surtout composé de PME.

Dans les arnaques sur Internet, l'Europe de l'Est dans les fraudes à la carte bancaire, la Russie dans les dénis de services distribués, le Moyen-Orient et le Maroc dans le défacement de site web, etc. Il y a une spécialisation régionale du cybercrime. Malheureusement, au Maroc, il y a un manque de statistiques sur la cybercriminalité. On ne sait pas combien il y a eu de crimes, leur nature, leur impact, etc.

Il faut rendre obligatoire la déclaration d'incidents[1], notamment tout ce qui est violation de données. Les choses devraient changer en raison de l'adoption du RGPD par l'Union européenne qui devrait affecter le Maroc par ricochet. En effet, la cybersécurité est un phénomène transnational par définition.

C'est pourquoi, le Maroc a ratifié en février 2014 la convention de Budapest sur la cybercriminalité qui est le premier traité international à aborder les crimes informatiques et les crimes dans Internet en harmonisant certaines lois nationales, en améliorant les techniques d'enquêtes et en augmentant la coopération entre les nations et la protection adéquate des droits de l'homme et des libertés. Mais quelques États africains et pas plus qui ont ratifié la Convention de Budapest.

Signalons aussi la participation du Maroc à l'initiative Cyber Sud[2], un projet européen de coopération en matière de lutte contre la cybercriminalité dans le voisinage sud a été annoncé officiellement en mars 2018 à Tunis. L'objectif spécifique du projet est de renforcer la législation et les capacités institutionnelles en matière de

[1]Tous les évènements qui peuvent survenir à n'importe quel moment ou toute interruption non planifiée d'un service informatique.

cybercriminalité et de preuve électronique, conformément aux exigences relatives aux droits de l'Homme et à l'État de droit.

La coopération internationale est une nécessité absolue car, en matière de cybercriminalité, on ne peut pas faire cavalier seul. Quand les attaques viennent d'intrus étrangers, une approche multilatérale est indispensable.

II-Les risques de la nouvelle technologie dans les entreprises :

Les risques concernant les usages des NTIC penchent globalement en faveur de quelqu'uns alors que les salariés utilisant de manière soutenue les outils d'informatiques néanmoins être exposés à des risques réels en matière de QVST. Il ne s'agit pas de risques directs sur la santé. Il y a des études disant qu'en ce qui concerne les ondes électromagnétiques, plus nets pour le travail sur écran et les questions ergonomiques, avec de la fatigue visuelle et des risques de troubles musculosquelettiques, mais néanmoins « peu sévères par rapport à d'autres situations de travail[1]. Il s'agit plutôt de risques concernant la qualité de vie au travail qui, lorsqu'ils sont combinés, peuvent impacter de manière indirecte la santé des salariés

A- **Risque sur la qualité de vie et de la santé au travail** :

Pour les risques sur la QVST, on peut les classifier en cinq catégories :

1) Augmentation des rythmes de travail :

Si le développement des NTIC ne correspond pas globalement à une intensification du travail, le risque d'une augmentation des rythmes est réel pour les salariés qui en font une utilisation soutenue. Le temps gagné en communication ou en traitement de l'information a souvent été réinvesti dans la production. L'augmentation de la productivité a entraîné un surcroît d'activités à réaliser et d'informations à traiter.

De plus, la multiplication des flux d'information et des sollicitations en temps réel s'est accompagnée d'un développement des usages privilégiant l'immédiateté des réponses, règle tacite qui peut conduire de fait à exclure ceux qui ne s'y plient pas. Cette situation peut entraîner pour les salariés un développement du travail dans l'urgence, une fragmentation des tâches, et une difficulté à les hiérarchiser en fonction de leur importance.

[1] Impacts des TIC sur le bien-être et la santé au travail », T. Klein et V. Govaere, Centre d'analyse stratégique, février 2012.

Fatigue, difficultés de concentration, stress peuvent apparaître. Lorsque l'augmentation des rythmes de travail est conjuguée à une faible latitude décisionnelle, le sentiment de déséquilibre entre ce qui est demandé et les ressources dont on dispose pour y répondre, peut s'accroître et se traduire par des troubles physiques ou psychiques[1].

2) Surcharge informationnelle :

Les NTICS contribuent au phénomène de surinformation. La mise à disposition constante de nouvelles informations, plus ou moins bien ciblées, la nécessité de les analyser rapidement, de les trier, et d'éventuellement en rediriger une partie peut consommer un temps non négligeable et entraîner un sentiment de surcharge. L'utilisation de la messagerie dans de nombreuses entreprises a été mise en cause. Des initiatives ont été lancées avec plus ou moins de succès pour en rationaliser les usages : élaboration d'une charte, institutionnalisation d'une journée sans mail, projet de remplacement de la messagerie interne par un réseau social...

3) Renforcement des contrôles :

Globalement, les utilisateurs des NTICS sont plus autonomes que les autres salariés dans l'exercice de leur métier[2]. Cependant, certains usages développés dans une optique de productivité et de standardisation encadrent de manière très rapprochée les pratiques des salariés. En effet, les NTICS élargissent les possibilités de contrôles dans le temps (résultats obtenus pendant et après l'exécution des tâches) et sur les moyens mis en œuvre (détail des trajets effectués par les chauffeurs routiers, durée et contenu des appels pour les opérateurs des centres d'appels…). Les usages des NTICS peuvent aussi contribuer à la mise en œuvre d'une « autonomie encadrée[3] » : sur la base d'objectifs précis et de règles concernant les modalités d'exécution, des marges de manœuvre peuvent exister concernant le choix des modes opératoires.

Le renforcement des contrôles est porteur de deux grands risques : un risque de stress (plus l'autonomie est réduite, que ce soit dans le cadre général de l'exercice du métier ou dans les usages des NTICS, et plus le risque de stress augmente) mais

[1] Le modèle d'analyse des situations de travail et de leur potentiel de « stress » le plus répandu est celui de Robert Karasek. Ce modèle met l'accent sur deux dimensions : la demande (quantité de travail et intensité) et la latitude décisionnelle (marges de manœuvre dont le collaborateur estime disposer).

[2] Le rôle des TIC dans les reconfigurations des espaces et des temporalités », M. Benedetto et T. Klein, Centre d'analyse stratégique, février 2012.

[3] mpacts des TIC sur les rythmes, l'autonomie et le contrôle du travail », R. Chevallet et F. Moatty, Centre d'analyse stratégique, février 2012.

aussi un risque de désengagement (intérêt du travail et reconnaissance peuvent paraître aux yeux des salariés fortement diminués).

4) Brouillage des frontières entre le temps du travail et hors travail :

Si globalement, parmi les salariés les frontières entre sphères professionnelle et privée restent solides[1], il existe un mouvement général qui voit le rapport au temps et à l'espace se modifier en profondeur, notamment sous l'effet des innovations en matière de NTIC.

Les usages des NTICS contribuent à faire évoluer les repères spatio-temporels et à dissocier trois dimensions, fortement liées jusqu'à présent : « le temps au travail (organisé collectivement par l'entreprise), le temps du travail (qui construit l'identité sociale de l'individu) et le temps de travail (celui qui n'est pas du loisir[2]) ». Tout d'abord, les normes collectives qui ont longtemps régulé le temps de travail ont tendance à s'effacer parmi les utilisateurs avancés des NTICS. Ces derniers sont en effet proportionnellement plus nombreux à travailler « en débordement », situation qui les conduit à travailler fréquemment en dehors des heures formelles de travail (soir, week-end, congés), et à allonger la durée de leur travail[3].

De plus, la culture de l'immédiateté qui s'est développée avec les NTICS entraîne pour certains un « devoir » de joignabilité et de disponibilité au-delà des horaires habituels. Ces usages peuvent générer une charge de travail additionnelle, une fragmentation des tâches, des décisions parfois trop rapides, une difficulté à « couper » … et peuvent ainsi augmenter le risque de surmenage.

5) Sentiment d'isolement :

Encadrés par des normes de productivité et de qualité très strictes, certains usages des NTIC peuvent favoriser des échanges brefs et peu personnalisés entre les salariés et avec leurs contacts extérieurs. Dans ces situations, où les salariés disposent de peu de marges de manœuvre pour des usages différents ou de peu de temps pour des échanges plus informels, peut se développer le « sentiment d'une érosion des collectifs de travail et des relations d'entraide, et plus globalement d'une

[1] Sondage OpinionWay, janvier 2011, auprès d'un échantillon de 1 154 salariés d'entreprises privées et publiques, cité dans « Le rôle des TIC dans les reconfigurations des espaces et des temporalités », M. Benedetto et T. Klein, Centre d'analyse stratégique.
[2] Analyse de M. Lallement (2003) citée dans « Le rôle des TIC dans les reconfigurations des espaces et des temporalités.
[3] The evolution of work, one company's story », MacKinsey Quarterly, novembre 2012.

formalisation des échanges[1] ». Dans ces situations, ces outils de communication, par les usages qui en sont faits, peuvent paradoxalement, participer à un sentiment d'isolement et contribuer à des situations de souffrance au travail.

Par ailleurs, dans bien des entreprises, les NTICS ont contribué à l'évolution des espaces de travail : nomadisme et télétravail sont facilités, ce qui entraîne de nouveaux aménagements des bureaux… et des lieux d'habitation puisqu'ils peuvent aussi devenir des lieux de travail. Les risques associés à ces évolutions si elles sont insuffisamment pilotées, sont un sentiment d'appartenance moins fort de la part des salariés concernés, et un sentiment de reconnaissance moins important, voire d'exclusion[2].

A. Risque de déconnecter :

Le risque de "se déconnecter" dans une entreprise se traduit par des problèmes de santé mentale[3] (stress, anxiété, burn-out), des difficultés relationnelles, un manque d'engagement, une baisse de productivité, et peut entraîner des sanctions pour l'employeur. Pour les employés, cela signifie une érosion de leur bien-être et une frontière floue entre vie professionnelle et vie privée. Pour l'entreprise, c'est une perte d'efficacité, de créativité et un risque de non-conformité légale.

1) Se connecter.

Le changement technologique touche tant les entreprises du secteur privé que les organismes du secteur public, à des niveaux sociétaux et de comportements (Choquet & Folon, 2015). Les conséquences des TIC sont générées tant dans les entreprises, qu'au niveau du comportement des collaborateurs. Les entreprises doivent évoluer au rythme rapide de la concurrence et s'adapter aux changements techniques, tandis que les collaborateurs doivent aujourd'hui faire preuve d'indépendance, de collaboration, continuer de développer leurs compétences, être inventifs, entreprenants et tout cela à l'aide des diverses ressources mises à leur disposition (PC, Mac, tablette, smartphone, etc.), (Choquet & Folon, 2015).

[1] Les effets des TIC sur l'isolement et les échanges entre collègues », J. Rosanvalon, Centre d'analyse stratégique, février 2012.
[2] Étude montrant que de nombreux salariés en télétravail ont le sentiment que leur éloignement réduit leurs chances de promotion, citée dans « Le rôle des TIC dans les reconfi gurations des espaces et des temporalités »
[3]Coutrot T. et Mermilliod C. (2010), « Les risques psychosociaux au travail : les indicateurs disponibles », Dares Analyses, n° 081.

Mais d'où vient ce besoin de se connecter ? Selon Jauréguiberry (2014), ce besoin peut se justifier en prenant en compte deux logiques individuelles :

* **La première logique** concerne l'intégration et l'appartenance. Les motivations sont d'ici de nature affective ou relationnelle. Avoir le besoin d'être intégré socialement et reconnu s'avèrent être à la base des motivations individuelles (non pas professionnelles) à la connexion. D'une part, l'intégration consiste donc pour un individu à être conscient que, pour exister socialement, il est nécessaire d'être intégré à un ensemble de réseaux de télécommunications. D'autre part, l'appartenance c'est le fait que chaque individu s'essaie à l'appartenance qui lui paraît la plus profitable par rapport à ses besoins perçus, ce qu'il estime nécessaire et en fonction de ses goûts du moment. Chacun veut profiter d'une grande ouverture, synonyme de choix identitaires et d'opportunités de rencontres que les TIC mettent à notre portée.

* **La deuxième logique** concerne l'efficacité et la performance. Les motivations dans ce cas-ci de l'ordre de l'efficacité, de l'utilité, de l'intensité de gain et de la rentabilité. Les TIC et outils proposés aux entreprises contribuent à rendre notre quotidien plus aisé, plus pratique et plus performant en termes de budget temps/résultats. Tout est à portée de main, que ce soit grâce à internet ou au smartphone.

L'usage intensif de ces outils soulève de nombreuses inquiétudes concernant les conséquences nocives de cette « hyperconnexion [1]» sur la santé et la vie quotidienne, mais surtout dans l'exécution du travail des cadres. Certains peuvent se voir confrontés à du stress, des cas de burn-out, des perturbations dans la vie privée, etc. Certaines entreprises mettent en place des initiatives pour lutter contre cette hyperconnexion (Prost et Zouinar, 2015). Par exemple, des journées sans e-mails afin de modérer les usages de la messagerie électronique, des compagnies américaines qui offrent du digital DETOX qui sont des séjours de « sevrage » aux TIC ou encore Volkswagen[2], une société allemande qui a décidé de mettre en place un système de blocage qui coupe l'accès à la messagerie électronique le soir et le week-end pour certains cadres, etc.

[1] L'utilisation excessive des nouvelles technologies en entreprise, où les salariés restent connecter tout le temps et partout.
[2] Volkswagen, une société allemande de secteur d'automobiles.

Nous constatons que ces mesures mises en place par les entreprises visent principalement à pallier les problèmes de la messagerie électronique, l'outil indispensable et le plus problématique dans le monde du travail.

2) Déconnexion et ses types

Les technologies de l'information et de la communication sont utilisées depuis de longues années au travail (Felio, 2015), mais se sont développées à une vitesse extrêmement rapide et ont donné naissance à des situations indésirables, négatives avec comme conséquences, des situations critiques où le sujet de la déconnexion voit toute son importance (Jauréguiberry, 2013). La notion de la déconnexion peut est utilisée pour faire référence aux pratiques volontairement mises en place par les individus, mais aussi pour celles mises sur pied par les organisations afin d'éviter les désagréments de la connexion aux TIC (Prost & Zouinar, 2013). De plus, l'origine d'une déconnexion peut également survenir d'une prise de conscience de la part des organisations du travail sur les liens entre l'usage intensif des TIC et les risques psychosociaux[1] (Carayol et coll, 2013). Certains emplois qui, en temps normal, nécessitent une concentration et une continuité d'exécution s'en voient contraints par l'évolution rapide des TIC qui, en leur ajoutant une surcharge informationnelle croissante, ne leur permet plus de fonctionner de la même manière. Afin de rendre le travail plus productif, de pouvoir contrôler l'effectivité et augmenter l'intensité en implantant les TIC dans le monde du travail[2], les Directions ont fait naître de nouvelles zones d'incertitudes (Crozier, 1971) au sein des entreprises. Dès lors, la revendication du droit à la déconnexion est apparue comme une réaction à ces technologies (Jauréguiberry, 2010). Les premières revendications concernaient plutôt un surplus de contrôles, de transparence imposée et trop de sollicitations. Les conduites de déconnexion peuvent être révélatrices de situations que personne n'a décidé, mais que tout le monde peut subir et qu'il devient impératif et urgent de socialement traiter, que ce soit au niveau organisationnel ou institutionnel. Ces situations concernent par exemple la surcharge informationnelle, le raccourcissement insoutenable des délais, la visibilité ou encore la surveillance non souhaitée. « En cela, elles sont aussi parfaitement révélatrices de la condition hypermoderne de l'homme contemporain qui, en l'absence de règles sociales établies sur des phénomènes émergents, est de plus

[1] Aziza-Chebil A., Delattre E. et Diaye M.-A. (2012), « Changements organisationnels dans les entreprises, outils de gestion et risques psychosociaux : une analyse sur données françaises », Document de recherche de l'EPEE, n° 12-11, Université d'Évry.

[2] Marie-Laure MORIN, « Le droit du travail face aux nouvelles formes d'organisation des entreprises », Revue Internationale du Travail, 2005/1, vol. 144, p 7.

en plus souvent confronté à ses propres choix, questionnements et inquiétudes » (Jauréguiberry, 2013). 17 Cependant, la déconnexion n'est pas envisageable pour tous les emplois. Pour de nombreuses fonctions, il n'est pas envisageable de parler de déconnexion parce que la nature même des tâches ne le permet pas. Des secteurs liés à la santé ou le milieu aéronautique par exemple nécessitent le travail en shift et l'intervention immédiate de spécialistes en cas de problème. Pourtant, la majorité des individus ne peuvent pas se déconnecter, pourquoi ? Selon Jauréguiberry (2006), les pressions économiques et sociales sont trop fortes. De plus, ils ne sont pas toujours libres d'avoir la possibilité de le faire ou pensent que les TIC leur font économiser du temps et que se déconnecter reviendrait donc à en perdre ou à se couper d'opportunités. Ils développent ainsi des stratégies d'ajustements visant à se déconnecter de manière ponctuelle, lors d'une réunion par exemple ou encore le temps d'une soirée, et partiellement en activant le répondeur ou le vibreur. Il ne s'agit donc pas ici d'une réelle déconnexion, mais plutôt d'un aménagement d'une connexion permanente.

Certaines études, notamment celles réalisées par Jauréguiberry, démontrent que tout le monde ne demeure pas sur un même pied d'égalité face à la déconnexion. Une inégalité qui nous intéresse particulièrement, et qui met en jeu le lien relationnel concerne le fait qu'« il y a d'un côté ceux qui ont le pouvoir de se déconnecter, et donc d'imposer aux autres leur inaccessibilité, et de l'autre ceux qui ne l'ont pas ; d'un côté ceux qui ont le pouvoir d'imposer aux autres une disponibilité d'écoute permanente, et de l'autre ceux qui doivent se plier à cette volonté ». (Jauréguiberry, 2010 : 119).

a. La déconnexion volontaire

Jauréguiberry (2013) explique dans une de ses études que se déconnecter découle d'une envie de maîtriser les technologies. La recherche d'une connexion maîtrisée implique donc des formes de déconnexion. En effet, généralement ce sont les personnes qui s'en servent de façon intensive qui adoptent des conduites de déconnexions. Les déconnexions totales aux TIC sont des conduites rares même si elles existent. Nous l'avons vu précédemment, elles sont toujours ponctuelles et partielles pour la plupart du temps (Jauréguiberry, 2012, Prost et Zouinar, 2013). Lorsqu'un individu se déconnecte, c'est dans le but de se focaliser sur sa vie personnelle. Il part en quête d'une nouvelle simplicité, celle d'avoir la capacité à être entièrement présent. Ne pas se laisser envahir par trop de surcharge informationnelle et s'échapper des multiples sollicitations, de l'urgence ou d'une pression hiérarchique. Les déconnexions volontaires apparaissent généralement après une prise de conscience suite à un incident critique ou une accumulation. Les individus

entreprennent des actions tels qu'éteindre ou mettre leur smartphone sur silencieux, le laisser de côté pour ne pas être distrait en voyant l'écran s'allumer, fermer temporairement le programme des e-mails, couper la géolocalisation, laisser l'ordinateur portable au bureau, etc. L'objectif ne réside donc pas dans le rejet et la déconnexion totale des TIC, mais dans une envie de pouvoir les maîtriser au mieux.

b. La déconnexion comme fuite

La déconnexion comme fuite fait plutôt référence à une réaction de défense mécanique. L'individu se sent dépassé ou soumis et tente de trouver une échappatoire contre cette overdose de connexion. Il s'agit dans ce cas-ci de conduites de fuites qui sont les conséquences de ras-le-bol ou encore d'un désir de faire une pause dans des situations de sur sollicitation. La connexion est perçue telle une situation de saturation, de trop-plein informationnel, de harcèlement ou encore de débordement cognitif. Lorsqu'une personne ne peut plus lutter et qu'elle se voit confrontée à une situation de burn-out, rejeter les TIC se traduit alors comme une attitude de défense pour survivre.

Le burn-out est défini comme « une accumulation du sentiment de ne pas pouvoir y faire face ou de l'absence de raisons d'y faire face ». (Jauréguiberry, 2014 : 29). D'une part, « ne pas pouvoir y faire face » signifie de ne pas disposer de suffisamment de temps, de ressources cognitives ou d'énergie nécessaire pour gérer et répondre à toutes les sollicitations engendrées par les TIC. D'autre part, « l'absence de raisons d'y faire face » traduit le fait que l'individu n'a plus de raisons d'y croire ou d'espérer tant l'urgence et les nombreuses sollicitations prennent le dessus. Ce ne sont pas les TIC qui engendrent ces situations, mais bien leur usage continu et à flux tendu, sans prise de recul.

c. Le droit à la déconnexion

Au Maroc, la question du droit à la déconnexion n'a pas encore été abordée par la législation. Pourtant, les salariés de nombreux secteurs, notamment la finance, le conseil, la communication et l'informatique, vivent des situations similaires à celles ayant conduit la France à adopter une telle loi. Dans ces secteurs, dépasser les horaires de travail est devenu la norme, avec des employés souvent sollicités durant les week-ends ou même pendant leurs vacances. Les smartphones et autres outils numériques permettent aux employeurs de maintenir un contact constant avec leurs équipes, exacerbant cette situation.

Lorsque votre employeur vous appelle à minuit pour vous reprocher de ne pas avoir été joignable, cela témoigne d'une emprise excessive du travail sur la vie privée.

Au-delà des horaires contractuels, la frontière entre vie professionnelle et personnelle devient floue, permettant aux employeurs de harceler leurs employés même en dehors des heures de bureau. Cette intrusion soulève une question importante : faut-il légiférer pour protéger les salariés au Maroc, à l'instar du droit à la déconnexion en vigueur en France depuis 2017 ?

En France, la loi El Khomri, adoptée le 1er janvier 2017, introduit le droit à la déconnexion pour protéger le temps de repos des salariés. Elle impose aux entreprises de plus de 50 employés de négocier des accords encadrant l'utilisation des outils numériques, notamment en dehors des heures de travail. Bien que cette législation ne comporte pas de sanctions directes pour les employeurs, elle en appelle à leur responsabilité morale pour protéger les salariés des abus de la sur-connexion.

Erhard (2017) explique dans un article paru dans le PeopleSphere, qu'un droit à la déconnexion alimenterait un rapport de méfiance entre le travailleur et l'entreprise. Par ailleurs, « il est prouvé aujourd'hui que la prise de distance, même sur une courte période, provoque un stress plus grand encore. Mais surtout, il semble nécessaire de rappeler que le progrès durable ne se réalise qu'avec l'engagement volontaire des travailleurs. Et jamais à leurs dépens ». En 1977 déjà, la Communauté européenne signalait dans sa « recommandation 6c – sur la société de l'information » les dangers d'une télé-disponibilité permanente amenant à une porosité des frontières entre la vie privée et professionnelle. Il convient alors d'être attentif et d'étudier « les conséquences d'une connexion permanente, le besoin de se déconnecter parfois et le droit de 19 restreindre l'accès à certains moments » tout comme « la restriction et la négociation des intrusions ».

Toujours en France, depuis le 1er janvier 2017, afin de régulariser l'utilisation des outils numériques pour assurer des temps de repos, la déconnexion est devenue un droit. En effet, l'article L2242-8 de la loi Travail oblige les entreprises détenant plus de cinquante salariés à aborder le droit à la déconnexion dans le cadre « des négociations annuelles sur l'égalité professionnelle entre les femmes et les hommes et la qualité de vie au travail ». Cette loi implique de mettre en place des outils de régulation afin que les travailleurs ne reçoivent plus ou ne puissent plus communiquer par e-mail par exemple, lors de pauses ou hors des temps de travail. Si la négociation n'aboutit à rien, l'employeur a le devoir d'établir une charte après l'avis du Comité d'entreprise et, à défaut, des délégués du personnel. Il y a donc là une obligation pour les entreprises de prendre des mesures nécessaires, mais nous

pouvons constater qu'aucune sanction n'est prévue dans le cas contraire (Stora et Ulpat, 2017).

Conclusion

L'article explore la dualité de la technologie en entreprise qui est à la fois le moteur indispensable de la compétitivité et la source de vulnérabilités majeures.

Avec le passage du physique au numérique (La mutation de la menace), le patrimoine de l'entreprise est devenu immatériel (données clients, secrets industriels). La surface d'attaque" s'est étendue avec le télétravail, le cloud et l'Internet des objets (IoT), rendant les frontières de l'entreprise poreuses.

Ce type d'analyse souligne généralement que la technologie ne doit pas être gérée comme un outil isolé, mais comme une dimension critique de la gouvernance d'entreprise.

Il n'existe plus de risque zéro dans un monde en plein mutation technologique. L'objectif n'est plus seulement d'empêcher l'attaque, mais de garantir la capacité de l'entreprise à fonctionner malgré l'incident (cyber-résilience). La technologie la plus sophistiquée est inutile sans une "culture de la sécurité" partagée. La formation et la sensibilisation des collaborateurs sont les premiers remparts.

La sécurité informatique doit sortir de la cave de la DSI pour devenir une priorité de la direction générale. Investir dans la sécurité technologique n'est pas un coût, mais une assurance sur la pérennité et la souveraineté de l'organisation.

En général, si la technologie est une opportunité de croissance, sa maîtrise sécuritaire est la condition sine qua non de sa pérennité dans un environnement mondialisé de plus en plus instable.

LANGUE AMAZIGHE ET IDENTITE CULTURELLE

Prénoms et Nom : **MOHA MALOUI**

Institution d'attache : Direction Régionale de la Culture – Errachidia (Maroc)
Statut : **professionnel et chercheur en patrimoine culturel**
Titre de la communication : Langue Amazighe et Identité Culturelle
Mots clés : Tamazight, patrimoine, culture, identité
Axe choisi : Langues et identité culturelle

Résumé :

La langue Amazighe joue un rôle fondamental dans la construction et la préservation de l'identité culturelle du Maghreb. Elle est un moyen de communication et un vecteur de mémoire collective, d'histoire, de traditions et de savoirs ancestraux.

1. La langue comme marqueur identitaire : l'amazigh est l'un des piliers de l'identité du Maghreb. Il se manifeste à travers plusieurs dialectales qui partagent une même origine et une structure linguistique commune.

2. Transmission et oralité : pendant des siècles, la culture Amazighe a reposé sur la transmission orale, notamment à travers les contes, les proverbes, ... Cette tradition orale a permis de préserver des éléments essentiels de l'identité Amazighe malgré l'absence d'une écriture généralisée.

3. Impact des politiques linguistiques : l'histoire de l'Amazighe est marquée par des politiques de marginalisation dans plusieurs pays concernés. Toutefois, ces dernières décennies ont vu une reconnaissance accrue :

- Au Maroc, elle a été reconnue comme langue officielle et enseignée.
- En Algérie, elle a obtenu un statut officiel.
- En d'autres pays, il y a une résurgence de l'intérêt pour l'amazighité.

4. La langue amazighe face à la modernité : avec la mondialisation et l'évolution des moyens de communication, elle doit relever plusieurs défis :

- La numérisation et l'adaptation aux NTIC.
- La standardisation pour favoriser son enseignement et son écriture.
- La transmission aux jeunes générations.

5. Langue et patrimoine culturel : l'amazigh ne se limite pas à un simple système linguistique ; il est indissociable de nombreuses pratiques culturelles :

- La musique et la poésie
- Les rituels et célébrations
- L'artisanat

La langue amazighe est au cœur de l'identité culturelle maghrébine. Sa préservation et sa promotion nécessitent des efforts continus, notamment à travers l'éducation, la recherche, et la production médiatique. Son avenir dépend de la capacité des locuteurs à l'adapter aux exigences contemporaines avec fidélité à l'héritage ancestral.

Notices biographiques :

Moha MALOUI est cadre à la direction régionale de la culture à Errachidia, poète, écrivain et chercheur en patrimoine culturel. Il publie régulièrement ses articles dans divers journaux et revues spécialisées. Passionné par l'histoire et les traditions du Maroc, il œuvre pour la préservation et la transmission du patrimoine matériel et immatériel.

Introduction :

La langue amazighe, parlée depuis des millénaires par les peuples amazighs à travers Tamazgha (le Maghreb), est un véritable réservoir de mémoire collective et un pilier central du patrimoine culturel. De ses racines profondes dans l'histoire jusqu'à son rôle dans les sociétés contemporaines, elle incarne l'identité et la richesse des peuples qui la parlent. Véritable miroir de leur Histoire, de leurs croyances et de leurs

modes de vie, l'Amazigh n'est pas seulement une langue, mais un système de pensée qui a survécu aux épreuves du temps, malgré les nombreuses dynamiques de changement, d'assimilation et de mondialisation. Cependant, la modernité et ses bouleversements – notamment l'urbanisation, la mondialisation et les politiques linguistiques – ont mis cette langue à l'épreuve. Tandis que la langue et les traditions amazighes étaient historiquement portées par l'oralité et la transmission directe, elles sont aujourd'hui confrontées à de nouveaux défis : la sédentarisation, la dominance d'autres langues comme l'arabe et le français, l'évolution rapide des technologies et l'impact de la globalisation.

Cet exposé se propose d'explorer le lien indissociable entre la langue amazighe et le patrimoine culturel amazigh. Nous analyserons comment cette langue, tout en portant un patrimoine immatériel d'une grande richesse, se transforme face aux exigences et aux mutations de la modernité. Quels sont les défis actuels pour la préservation de cette langue, et quelles sont les opportunités qu'offrent les nouvelles technologies, l'éducation et les politiques publiques pour garantir la pérennité de cet héritage vivant ?

À travers cette réflexion, nous tenterons de comprendre comment la langue amazighe peut, non seulement survivre dans un monde globalisé, mais aussi s'épanouir en résonnant avec les préoccupations et les réalités des nouvelles générations.

1- La langue amazighe comme marqueur identitaire

La langue est l'un des principaux vecteurs de l'identité d'un peuple. Pour les Amazighs, ou Imazighen, l'amazigh ne se limite pas à un simple moyen de communication : il incarne une mémoire collective, une histoire et une vision, du monde, transmises de génération en génération.

1.1 Une langue ancrée dans l'Histoire et la mémoire collective

L'amazigh est une langue ancestrale qui remonte à plusieurs millénaires. Présente bien avant l'arrivée des Phéniciens, des Romains et des Arabes en Afrique

du Nord, elle a survécu aux influences extérieures tout en conservant sa propre structure. Son ancienneté et sa continuité font d'elle un élément central de l'identité des Amazighs, ce qui permet à ces derniers d'affirmer leur existence en tant que peuple autochtone de Tamazgha (Afrique du Nord).

Les récits mythologiques, les chants et les traditions orales perpétuent un lien avec les ancêtres, renforçant ainsi un sentiment d'appartenance. À travers leur langue, les Amazighs expriment leur Histoire, leurs valeurs et leur vision du monde.

1.2 Une langue porteuse de valeurs et d'une vision du monde

L'amazigh ne transmet pas uniquement des mots, mais aussi une façon de percevoir le monde et d'interagir avec lui. Par exemple :

- Le rapport à la nature : Les Amazighs, notamment les populations rurales et montagnardes (comme les Aït Merghad), ont développé un vocabulaire riche pour décrire les paysages, les animaux et les phénomènes climatiques, témoignant de leur connexion profonde avec leur environnement.
- Les valeurs sociales : La solidarité (*tiwizi*), le respect des anciens (*amghar*), l'honneur (*azzay, alallu*) et la dignité (*Zzaxt*) sont des notions fondamentales véhiculées par la langue amazighe.
- La relation au temps et aux ancêtres : L'amazigh repose sur un calendrier agricole millénaire (*Yennayer-Lemnazil*) et une transmission des savoirs par l'oralité, valorisant ainsi la continuité avec les ancêtres.

1.3 Une langue de résistance et de revendication identitaire

Face aux tentatives d'acculturation et de marginalisation, la langue amazighe a souvent été un outil de résistance.

- Au Maroc et en Algérie, les militants amazighs ont longtemps lutté pour la reconnaissance de leur langue, qui a été minorée par les politiques d'États après l'indépendance.

- La réappropriation linguistique par les nouvelles générations (via la musique, la littérature, le cinéma et les médias) montre un regain de fierté et une volonté de préserver l'héritage amazigh.
- Les manifestations en faveur de la reconnaissance de l'amazighité ont souvent utilisé la langue comme symbole de revendication culturelle et politique.

1.4 La transmission de l'identité à travers la langue

L'amazigh se transmet principalement par l'oralité. Les contes, les proverbes et la poésie jouent un rôle fondamental dans la construction identitaire.

- La poésie amazighe, en particulier, est un véritable réservoir de la mémoire collective. Des poètes, comme Mohamed Chacha (Rif) ou Si Mohand Ou M'hand (Kabylie), ont exprimé à travers leurs œuvres les aspirations et les souffrances du peuple amazigh.
- Les chants traditionnels, comme l'*ahidous* (dans le Maroc Central), l'*ahouach* (dans le Sousse) ou l'*ahellil* (dans le Gourara) renforcent le sentiment d'appartenance et de continuité culturelle.

1.5 Langue et modernité : un défi pour l'identité

Aujourd'hui, la langue amazighe est à un tournant. D'un côté, elle bénéficie d'une reconnaissance institutionnelle (officialisée en Algérie, au Maroc et au Mali) et d'une diffusion croissante dans les médias et l'enseignement. De l'autre, elle est confrontée à des défis liés à la mondialisation, à la dominance d'autres langues (arabe, français, anglais) et à la faible transmission intergénérationnelle dans certaines régions.

L'avenir de l'identité amazighe passe par la préservation et la valorisation de la langue amazighe, en intégrant les nouvelles technologies et en sensibilisant les jeunes générations à son importance.

2- Transmission et oralité dans la langue amazighe

La langue amazighe s'est transmise principalement par l'oralité pendant des siècles, jouant un rôle essentiel dans la préservation de l'identité et de la culture

amazighes. Cette transmission repose sur plusieurs formes d'expression, allant des contes et proverbes aux chants et à la poésie.

2.1 L'oralité comme fondement de la culture amazighe

Avant l'officialisation récente de l'amazigh et de son intégration dans l'enseignement, il était une langue essentiellement orale. Cette oralité a permis :

- La conservation du savoir ancestral dans des domaines tels que l'agriculture, la médecine traditionnelle et le droit (*azref*).
- Le renforcement de la cohésion sociale à travers des pratiques orales communes (chants, récits, contes).
- Une transmission intergénérationnelle, où les aînés jouent un rôle central en apprenant aux jeunes l'Histoire, les valeurs et les traditions.

2.2 Les formes de transmission orale en amazigh

2.2.1 Les contes et récits légendaires

Les contes amazighs (*taqessist*, *tamacahut*) sont souvent narrés par les Anciens, en particulier par les femmes, qui jouent un rôle clé dans la transmission culturelle.

- Ces récits, souvent animés par des personnages symboliques (le sage, l'orphelin courageux, l'animal rusé), véhiculent des enseignements moraux et des leçons de vie.
- Exemples : les légendes sur les génies (*Lejnun, Bexxu bu 7 n ighfawen*), les histoires des héros amazighs comme *Dihya (Kahina)* ou *Ämmi Zemmou*.

2.2.2 Les proverbes et maximes

Les proverbes amazighs sont un condensé de sagesse populaire. Ils servent à transmettre des conseils et à rappeler des valeurs essentielles.

- **Exemple** :

- *Iṣleḥ uzru, iṣleḥ ukuffu* (et la pierre, et la mousse sont utiles) → Se dit d'une personne qui est toujours importante pour des personnes même si elle ne l'est pas pour d'autres.
- *Amezwaru g tewrut ayd izerrin* (C'est la première chèvre qui doit traverser) → Met en avant le rôle du guide dans la communauté.

2.2.3 La poésie orale et les chants traditionnels

La poésie amazighe est l'un des moyens les plus puissants de transmission de la langue et de la culture. On distingue plusieurs genres :

- L'*ahidous* (Maroc Central : Aït Merghad, Aït Hdiddou, Aït Atta, Iziyyane …), où hommes et femmes chantent en chœur et en danse circulaire.
- Les *izlan* (poésie chantée chez les Chleuhs), qui exprime l'amour, la nostalgie et la résistance.
- L'asfrou (en Kabylie) et l'ahellil (dans le Sud-ouest algérien), où la poésie spirituelle et lyrique joue un rôle central dans la mémoire collective.

Ces formes de poésie sont souvent improvisées et se transmettent de génération en génération, adaptant leur contenu aux réalités du temps.

2.2.4 Les rituels et cérémonies orales

Les cérémonies de mariage, de naissance et de funérailles sont aussi des occasions de transmission orale.

- Lors des mariages, des chants et des poèmes rappellent aux mariés leur rôle dans la communauté.
- Lors des funérailles, des prières et des lamentations en amazigh perpétuent la mémoire des défunts.

2.3 Défis et avenir de la transmission orale

Avec l'évolution des sociétés amazighes et la mondialisation, la transmission orale fait face à plusieurs défis :

- La diminution du nombre de locuteurs amazighs en raison de l'arabisation et de la francisation.
- La disparition progressive des conteurs et poètes traditionnels, remplacés par les médias modernes.
- L'influence des nouvelles technologies, qui modifie la manière dont les jeunes générations apprennent et pratiquent leur langue.

Cependant, des initiatives existent pour préserver et valoriser cette transmission orale:

- L'enregistrement et l'archivage des contes et de la poésie.
- L'intégration de la langue amazighe dans les médias et les plateformes numériques.
- Le développement de l'enseignement de l'amazigh, qui permet de redonner une place à l'oralité dans l'apprentissage.

L'oralité amazighe est une richesse précieuse qui a permis de préserver une culture millénaire face aux défis du temps. Si elle est menacée par la modernité, elle peut aussi être revitalisée grâce aux nouveaux médias, à l'éducation et aux efforts de documentation.

3- L'impact des politiques linguistiques sur la langue amazighe

Les politiques linguistiques mises en place par les États nord-africains ont eu un impact profond sur la langue amazighe, oscillant entre marginalisation, résistance et reconnaissance progressive. Depuis l'indépendance de ces pays, les décisions en matière de langue ont souvent été influencées par des considérations idéologiques.

3.1 La marginalisation de l'amazigh après les indépendances

Après l'indépendance des pays nord-africains (Maroc, Algérie, Tunisie, Libye), les nouvelles autorités ont adopté des politiques d'arabisation sous prétexte de renforcer l'unité nationale et de rompre avec le passé colonial.

- L'arabisation des institutions : L'État a imposé l'arabe comme seule langue officielle et d'enseignement, reléguant l'amazigh à un statut informel.
- L'interdiction ou la limitation de l'usage de l'amazigh : Dans certains pays, parler ou enseigner l'amazigh était perçu comme une menace à l'unité nationale.
- L'absence de reconnaissance officielle : Jusqu'aux années 2000, l'amazigh n'avait aucun statut légal dans la plupart des pays du Maghreb.

Conséquences :

✓ Érosion linguistique : Beaucoup de jeunes générations ont été alphabétisées uniquement en arabe ou en français, réduisant la transmission de l'amazigh.

✓ Dévalorisation culturelle : La langue amazighe était perçue comme un dialecte rural, non adapté à la modernité.

✓ Réaction et militantisme : Face à cette marginalisation, des mouvements amazighs ont émergé pour défendre la langue et la culture amazighes.

3.2 La résistance et le militantisme amazigh

Dès les années 1960-70, des intellectuels et militants amazighs ont commencé à revendiquer la reconnaissance de leur langue et de leur culture.

- Création d'associations culturelles amazighes, comme l'Académie Amazighe à Paris (fondée en 1966).
- Utilisation de la musique et de la littérature pour exprimer les revendications (Idir et Matoub Lounès en Kabylie, Oualid Mimoune, Imazighene, Izenzarene, Ammouri Mbarek … au Maroc).
- Manifestations et soulèvements, notamment en Algérie (Printemps Amazigh de 1980, révoltes de 2001) et au Maroc (Evènement de 1980, affaire Tilelli en mai 1994).

Effets du militantisme :

✓ Une prise de conscience accrue de l'importance de l'amazigh.

✓ Une pression sur les gouvernements pour reconnaître cette identité.

3.3 La reconnaissance progressive de l'amazigh

Face aux revendications persistantes, des pays du Maghreb ont fini par accorder un statut officiel à la langue amazighe.

Au Maroc

- 2001 : Création de l'IRCAM (Institut Royal de la Culture Amazighe).
- 2003 : Introduction progressive de l'amazigh dans l'enseignement.
- 2011 : Reconnaissance de l'amazigh comme langue officielle dans la Constitution.
- Aujourd'hui : Présence de l'amazigh dans les médias et l'administration, mais avec des défis dans son application réelle.

En Algérie

- 1995 : Introduction de l'amazigh dans l'enseignement, qui coïncide avec la création du haut-commissariat de l'Amazighité.
- 2002 : Reconnaissance de l'amazigh comme langue nationale.
- 2016 : L'amazigh devient langue officielle et création de l'Académie Algérienne de la Langue amazighe.

En Tunisie & Libye : reconnaissance limitée, mais émergence d'un mouvement de réhabilitation, notamment après les révolutions de 2011.

En Maurétanie, Egypte et Espagne (îles Canaries) :

- La langue amazighe est aujourd'hui très marginale et en voie de disparition ; elle est presque inexistante dans l'espace public et institutionnel.

- Quasi éteinte, l'amazigh est remplacé par les langues officielles imposées, et ne bénéficie d'aucune reconnaissance officielle ni d'initiatives pour sa préservation.

Au Mali, Niger et Burkina-Faso

- L'amazigh -le tamasheq- est reconnu comme langue nationale, aux côtés des langues officielles et locales. Il est enseigné dans certaines écoles primaires, bien que son usage reste limité par rapport au français. Il existe quelques médias en tamasheq, notamment des programmes radiophoniques.
- Au Burkina-Faso, l'amazigh n'a pas de statut officiel, n'est pas enseignée dans le système scolaire et il n'existe pas de médias en Tamasheq. Donc elle reste avec un usage principalement familial et communautaire.

3.4 Défis et limites des politiques linguistiques

Malgré ces avancées, l'application concrète des réformes reste inégale.

- Manque de moyens pour l'enseignement de l'amazigh (pénurie d'enseignants qualifiés, programmes limités).
- Difficulté d'application dans l'administration et la justice (très peu de documents officiels en amazigh).
- Tensions politiques : Certains gouvernements restent méfiants face aux revendications identitaires.

Les politiques linguistiques ont longtemps freiné l'essor de l'amazigh, mais grâce à la résistance et aux luttes, l'amazigh a obtenu une reconnaissance partielle. Toutefois, des efforts supplémentaires sont nécessaires pour que cette langue joue pleinement son rôle dans la société moderne.

4- La langue amazighe face à la modernité : défis et opportunités

La langue amazighe, autrefois transmise essentiellement par oralité et confinée aux sphères rurales, est aujourd'hui confrontée aux réalités de la modernité. La

mondialisation, l'urbanisation, les nouvelles technologies et les politiques linguistiques redéfinissent son usage et son avenir.

4.1 L'urbanisation et le changement des pratiques linguistiques

L'exode rural et la concentration des populations amazighophones dans les grandes villes ont profondément modifié la transmission et l'usage de la langue.

- Dans les villes, l'amazigh est souvent remplacé par l'arabe dialectal ou le français, ce qui entraîne une baisse de la transmission intergénérationnelle.
- Dans les régions rurales, cette langue reste vivante mais elle est influencée par les médias et les contacts linguistiques.
- Les mariages mixtes et la scolarisation en arabe ou en français réduisent l'usage de la langue amazighe au sein des foyers.

Conséquences :

- ✓ Une adaptation de l'amazigh aux contextes urbains, avec l'intégration de mots arabes et français.
- ✓ Une tendance à l'abandon de l'amazigh chez certains jeunes citadins, qui le perçoivent comme moins utile dans un contexte moderne.

4.2 L'amazigh dans l'éducation et les institutions

L'enseignement de l'amazigh dans les écoles représente une avancée importante, mais son application reste inégale.

Au Maroc : Introduit dans certaines écoles depuis 2003 ; Problème : Manque d'enseignants formés et faible généralisation dans le pays.

En Algérie

- Enseigné dans certaines régions, mais pas généralisé.
- Statut officiel depuis 2016, mais encore peu présent dans l'administration.

En Maurétanie, Egypte, Espagne (îles Canaries) et Burkina-Faso

- La langue amazighe n'est pas enseignée dans le système scolaire et n'a pas de présence institutionnelle.
- Le rôle néfaste des politiciens dans la dégradation et la baisse de l'amazighophonie

Au Mali et Niger

- Il est enseigné dans certaines écoles, mais son usage institutionnel reste limité en raison de la prédominance du français (langue officielle) et des langues majoritaires locales.
- Le règne de la pensée rétrograde soutenue par les pouvoirs en place et la folklorisation assurée par les médias officiels.

Défis :

- ❖ Pénurie de manuels et de formations pour les enseignants.
- ❖ Faible motivation des parents à inscrire leurs enfants en cours d'amazigh, jugé moins utile que le français ou l'anglais.
- ❖ Manque d'intégration dans les secteurs professionnels et scientifiques.

Opportunités :

- ✓ La reconnaissance institutionnelle favorise son intégration progressive dans le système éducatif.
- ✓ Les initiatives associatives et militantes encouragent la transmission de l'amazigh dans des centres culturels et des écoles privées.

4.3 Le rôle des médias et du numérique dans la revitalisation de l'amazigh

Les nouvelles technologies et les médias offrent de nouvelles opportunités pour la diffusion de la langue amazighe.

Médias audiovisuels

- Chaînes de télévision : Tamazight TV au Maroc et en Algérie diffusent du contenu en amazigh, favorisant son apprentissage et sa visibilité.

- Radios amazighes : Présentes dans plusieurs pays, elles jouent un rôle majeur dans la préservation de la langue.

Internet et réseaux sociaux

- Les réseaux sociaux en général : des créateurs de contenu en Amazigh attirent une nouvelle génération et modernisent son usage.
- Applications mobiles et plateformes éducatives : Développement de dictionnaires et d'outils d'apprentissage (ex : clavier amazigh, Dictionnaire général de la langue amazighe informatisée –DGLAI- Google en amazigh).

Problèmes et défis

- L'amazigh manque encore de standardisation, ce qui complique son intégration dans les nouvelles technologies.
- Le manque de production littéraire et scientifique en amazigh limite son rayonnement.

4.4 La standardisation et l'écriture amazighe : un défi pour la modernité

L'un des enjeux majeurs est l'unification de l'écriture amazighe. Trois systèmes coexistent :

- Les tifinaghes (officiel au Maroc et en Algérie)
- L'alphabet latin (utilisé par beaucoup de chercheurs et militants)
- L'alphabet arabe (historique mais peu utilisé aujourd'hui)

Le choix des tifinaghes a été politique, mais il reste peu utilisé au quotidien. Beaucoup préfèrent l'alphabet latin pour la facilité d'usage sur les claviers et pour une diffusion plus large.

4.5 Amazigh et mondialisation : un avenir incertain ?

Mondialisation linguistique : L'anglais et le français dominent les échanges internationaux, reléguant l'amazigh à un usage local. Peu de débouchés professionnels : Les jeunes hésitent à apprendre l'amazigh par manque de perspectives d'emploi. Risque d'assimilation : Sans une politique linguistique forte, l'amazigh pourrait voir son usage se réduire progressivement.

Solutions possibles

- ✓ Intégrer davantage l'amazigh dans l'enseignement supérieur et la recherche.
- ✓ Développer des contenus modernes en amazigh (cinéma, littérature, jeux vidéo, applications).
- ✓ Encourager la traduction et l'adaptation de l'amazigh aux nouvelles technologies.

La langue amazighe est à un tournant. Si elle a longtemps été marginalisée, elle connaît aujourd'hui un regain d'intérêt grâce aux médias, aux politiques linguistiques et aux initiatives culturelles. Cependant, pour survivre dans un monde moderne, elle doit s'adapter aux nouvelles réalités tout en restant fidèle à son héritage.

5- Langue amazighe et patrimoine culturel : un lien indissociable

La langue amazighe n'est pas seulement un moyen de communication, mais un véritable pilier du patrimoine culturel des peuples amazighs. Elle véhicule une mémoire collective, une vision du monde et des savoirs ancestraux à travers plusieurs expressions culturelles : traditions orales, arts, rituels, croyances et modes de vie.

5.1 La langue amazighe comme réservoir de la mémoire collective

L'Amazigh est profondément enraciné dans l'Histoire et les traditions des populations amazighes. À travers elle, se transmettent :

✓ Les récits historiques : Légendes sur Massinissa, Jugurtha, Juba II, Kahina, Tin Hinan, etc.

✓ Les traditions : Règles de vie en communauté (*azref*), organisation sociale.

✓ Les savoirs traditionnels : Médecine, agriculture, astronomie, artisanat.

Chaque mot porte en lui une vision du monde amazighe, façonnée par des siècles d'interactions avec la nature, les croyances et les dynamiques sociales.

5.2 La transmission orale : fondement du patrimoine immatériel

5.2.1 Contes et légendes amazighs

Les contes (*taqessist*, *tamacahut*) ont un rôle fondamental dans l'éducation des enfants et la transmission des valeurs.

- Thèmes récurrents : justice, courage, sagesse, ruse, forces surnaturelles.
- Exemple de conte amazigh : L'histoire de *Tarir*, la femme-sorcière, transmise depuis des siècles.

5.2.2 Proverbes et expressions

Les proverbes amazighs sont un concentré de sagesse populaire. Ils transmettent une vision du monde et des conseils pratiques.

- *Ur da itbeddal wuccen s yizem* (Le chacal ne se transforme pas en lion) → Met en garde contre la nature profonde des gens.
- *Unna ikerzen ka, qad imger ka, Amedyaz ur ittru* (Celui qui ne laboure pas n'a pas de récolte, le poète ne se tait jamais) → Exalte le travail et la parole libre.

5.2.3 Chants et poésie orale

La poésie amazighe (*timawayin*, *izlan*, *asfrou*, *Ahellil*, etc.) est un moyen puissant de transmission des émotions, des histoires et des revendications.

- L'*ahidous* (Maroc Central) et l'*ahouach* (Sousse) : poésie et danse collectives.
- Les chants de l'*ahellil* (Gourara) : classés au patrimoine immatériel de l'UNESCO.
- Les poèmes engagés de Matoub Lounès et d'autres chanteurs amazighs.

Ces formes artistiques sont des archives vivantes de la langue amazighe.

5.3 Langue et artisanat : un savoir-faire transmis en amazigh

L'artisanat amazigh, qu'il s'agisse du tissage, de la poterie ou de la bijouterie, est intimement lié à la langue.

- Les motifs sur les tapis et les poteries portent des noms amazighs et racontent des histoires ou des croyances ancestrales.
- Les bijoux amazighs sont souvent accompagnés de formules protectrices en amazigh (*tussna*).
- L'apprentissage de ces métiers se fait traditionnellement par oralité, en amazigh.

Exemple : Le motif du diamant « losange » sur les tapis symbolise la maternité, la protection contre le mal et la fertilité.

5.4 Langue et rites : une dimension spirituelle et identitaire

5.4.1 Rituels et fêtes traditionnelles

Certaines fêtes amazighes sont entièrement structurées autour de la langue.

- *Yennayer* (nouvel an amazigh, 12-14 janvier) : Célébré avec des chants et des prières en amazigh.
- *Imẓad* (rituel musical des femmes Touaregs) : La musique et les chants en Tamacheq accompagnent des cérémonies de transmission.

5.4.2 Croyances et symboles linguistiques

- L'amazigh a conservé des traces de croyances animistes et de cultes anciens (animaux, planète, montagne, rivières → Lalla Zouggara, Benqibbou).
- Certains mots et expressions sont liés à la *baraka* et à la protection contre le mauvais œil (5 g allen nnem, main de fatma, ad iâmu ṛebbi Tiṭ ixxan, qerqecca lebla, Tiṭ n cciḍan, beṛṛa d uâraq).

- La langue est utilisée dans des rituels de guérison et des formules magiques.

5.5 Défis et avenir du lien entre langue et patrimoine

Mondialisation et urbanisation → Risque de perte des traditions.

Déclin de l'oralité → Moins de jeunes parlent l'amazigh à la maison.

Modernisation nécessaire → Besoin de films, livres et contenus numériques en Amazigh.

Solutions possibles :

- ✓ Valorisation du patrimoine amazigh dans l'éducation et les médias.
- ✓ Collecte et archivage des traditions orales (ex : initiatives pour enregistrer les contes en amazigh et tout ce qui a rapport avec le patrimoine immatériel amazigh).
- ✓ Intégration de l'amazigh dans la culture moderne : films, musique, jeux vidéo.

La langue amazighe est le cœur battant du patrimoine culturel amazigh**.** Elle est le véhicule d'un héritage riche et diversifié, mais elle doit être préservée face aux défis du monde moderne.

Conclusion :

La langue amazighe est bien plus qu'un simple moyen de communication : elle est une identité, une mémoire collective et un patrimoine vivant. À travers ses formes orales, son lien avec les traditions, son rôle dans l'art et ses expressions culturelles, elle constitue un socle fondamental de l'identité amazighe. Cependant, face aux défis de la modernité – urbanisation, globalisation, marginalisation institutionnelle – l'amazigh se trouve à un tournant décisif. Les politiques linguistiques ont permis des avancées significatives, mais elles restent insuffisantes pour garantir une transmission durable et efficace de la langue. Si l'oralité a longtemps été la principale voie de transmission, le numérique, les médias et l'éducation doivent aujourd'hui prendre le

relais pour inscrire l'amazigh dans un avenir pérenne. Il ne s'agit pas seulement de conserver, mais aussi de réinventer cette langue afin qu'elle continue de vibrer au cœur du quotidien des nouvelles générations.

L'avenir de la langue amazighe dépendra donc de l'engagement des locuteurs, des politiques publiques et de la créativité culturelle pour faire vivre cette langue non pas comme une relique du passé, mais comme une force du présent et de l'avenir.

الفهرس

الاسم	العنوان	الصفحة
بدر بقارة	التراتبية في فلسفة نيتشه: الأمر والطاعة بوصفهما «الواقع الأساسي»	09
أسماء اكبيري	المدرسة الابتدائية الإيكولوجية وبناء الوعي البيئي: قراءة سوسيولوجية في تصورات الأساتذة وتمثلات التلاميذ	33
محمد رحالي		70
عمر السوسي التاملي	حقيقة السموات السبع دوران الأرض	106
يوسف المدكور	النظم الجنائية	120
نهاد مرزوق	تشكل المركز الحديث بتطوان التحولات التاريخية والمورفولوجية للانسانتشي بين 1912 و 1956 وامتداداته الوظيفية	145

رضوان الكوش	التعاون الأمني الدولي في مكافحة الإرهاب العابر للحدود موقع المغرب في المنظومة الأمنية الإقليمية والدولية	155
عبد العالي العزيوي	الفتوى الشرعية المعاصرة بين الماضي والمستقبل دراسة استشرافية في ضوء مقاصد الشريعة	187
حمزة الحمداني	اخلاق المسؤولية : يوناس هانز انموذجا	198
اعتدال صفصف	من عدالة انهاء الخصومة الى عدالة ترميم الرابطة نحو معيار مغاير لقياس نجاح الوساطة الاسرية	214

مقالات باللغة الأجنبية

NOM	TITRE	PAGE
AMZAOUA MOUSSA	L'enjeu et le risque sécuritaire de la technologie dans l'Entreprise	220
MOHA MALOUI	LANGUE AMAZIGHE ET IDENTITE CULTURELLE	230